



برنامِج الأمم المُتحدة الإنمائي

مجلس النَّوَاب

اجْمَعُورِيَّة الْلَّبَنَانِيَّة

مَكْتَب وَزَيْرِ الدَّوْلَة لِشَؤُون التَّنْمِيَة الإِدارِيَّة
مَرْكُز مُسَارِيَّع وَدِرَاسَاتِ الْقَطَاع الْعَام

قطاع النقل البري في لبنان

وثائق عمل ندوة قطاع النقل البري في لبنان المنعقدة
في مجلس النواب - قاعة المكتبة بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٨
بدعوة من لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية
بالتعاون مع مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجلس النواب

وثائق الندوة

كلمة رئيس لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية، المهندس محمد قباني.

محاور الندوة

- مسودة سياسة قطاع النقل البري في لبنان: الدكتور عبد الحفيظ القيسى/ مدير عام وزارة الاشغال العامة والنقل.
- قطاع الطرق وال AUTOSTRADAS ضمن البرنامج الإنمائي الثلاثي لمجلس الإنماء والاعمار:
الدكتور آلان فرداحي/ مسؤول قطاع الاشغال العامة والنقل في ادارة البرامج لدى مجلس الإنماء والاعمار، ادارة السير: المهندس ايلاي حلو/مسؤول مشروع النقل الحضري.
- الهيئة المنظمة للنقل البري، قطاع نقل الركاب: الدكتور عادل مرتضى/ استاذ في الجامعة اللبنانية.
- قضايا وسياسات النقل البري الدولي في لبنان: الدكتور نبيل صفتون/ القائم بالأعمال، دائرة القضايا والسياسات القطاعية، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا).

توصيات الندوة

توجهات عامة لرسم سياسة للنقل البري في لبنان

ملحق

تقرير عن وضعية مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك: المهندس سايد عواد/رئيس مصلحة الخط والمعابر - مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك.

كلمة رئيس اللجنة المهندس محمد قباني

ندوة النقل البري - ٢٠٠٢/٣/١٨

كلمة رئيس اللجنة المهندس محمد قباني

إذا أراد باحث اجتماعي أن يدرس عادات اللبنانيين ونمط حيائهم الاجتماعية فسيجد حتماً أن للسيارة المكان البارز في الثقافة الاجتماعية للمواطن اللبناني.

سن الثامنة عشرة بالنسبة إليه هي موعد حقه القانوني في قيادة السيارة. يتعلم القيادة قبلها حتى لا يخسر ولو أنسابع قليلة في ممارسة حقه هذا. والسيارة عنصر أساسي في العلاقات الاجتماعية بين شباب لبنان من الجنسين. وهي أيضاً عنصر في تعزيز حظوظ الشباب في الزواج خاصة بالنسبة للذكور منهم.

كان وزير الأشغال العامة السابق المرحوم على حراجلی يكرر أن اللبنانيين ينفقون أكثر من ٢٠ بالمئة من إنفاقهم الوطني على التنقل بالسيارات. ويشمل ذلك ثمن السيارات وقطع الغيار والوقود وكلفة إنشاء الطرق وصيانتها وسوى ذلك. وهذا يشكل نسبة مرتفعة بالنسبة لشيلاتها في العالم.

يعتبر النقل الجيد عاملًا أساسياً في استمرار حياة البلاد الاقتصادية وتوفير جودة الحياة لكل مواطن. في لبنان، غالباً ما تمت تلبية الطلب المتزايد على النقل بالاستخدام المتزايد للسيارات الخصوصية حيث أن ٥٧٥% من العائلات المقيمة في المناطق المدنية تستخدم سياراتها الخصوصية لتنقلها. وقد فاق عدد مالكي السيارات الخصوصية في لبنان الـ ٢٠٠ سيارة لكل ألف نسمة.

وقد أدى هذا الاعتماد المفرط على السيارات الخصوصية في نظام النقل إلى حصول المزيد من التلوث في الهواء وهو موضوع شكوى اللبنانيين هذه الأيام والحوادث حيث يسقط يومياً ما معدله قليل واحد وسعة جرحى وازدحام السير. وما ينتج عنه من توتر دائم للسائقين ومشاكل ناجمة عن أفضلية المرور وهدر وقت معظم المواطنين المتقلبين.

ولهذه التأثيرات السلبية ثمن اقتصادي مرتفع تدفعه البلاد: ومكناً بدلًا من توسيع حرية التنقل - الذي هو هدف محمود - فإن الاعتماد المفرط على السيارة الخصوصية ساهم بإرباك ملفت للتحرك بسبب الازدحام في المناطق المدنية الكثيفة السكان في لبنان. يضاف إلى ذلك أن ٣٥ % من الأسر اللبنانية لا تملك سيارة خصوصية، وهي بالتالي تحمل المساوئ الاجتماعية والاقتصادية لنظام نقل حكومي أساساً بتوافر السيارة الخصوصية.

إن نقل الركاب والبضائع على نحو اقتصادي وسليم وملائم يشكل لب سياسة النقل وبالتالي فإن المقاربة المتكاملة لموضوع النقل هي أساسية ويجب أن تتضمن اعتماداً متوازناً على نظام متعدد وسائل النقل يوفر بدائل مقبولة للمواطنين ويلعب فيه النقل العلّاجي دوراً أساسياً في توفير تسهيلات لتنقلاتهم.

كما يجب التركيز على السياسات التي تعزز أنظمة النقل التي تخدم استدامة الأهداف الاقتصادية والبيئية والاجتماعية.

الاستدامة الاقتصادية والمالية: تتطلب استخدام الموارد بفعالية والمحافظة عليها

بشكل مناسب. إن الهدف الاقتصادي والاجتماعي الأول هو جعل كلفة النقل ملائمة ومتغيرة باستمرار مع الطلب المتغير وذلك بزيادة العرض لتلبية احتياجات المستخدمين للنقل من خلال التنافس وتعزيز مشاركتهم.

ومن أجل زيادة استعمال آليات السوق التافيسية في خدمات النقل ، فإن المطلوب هو تشجيع التشغيل الخاص لأسطول النقل وتطوير تدابير أفضل للامتيازات والإعفاءات المنوحة في هذا القطاع.

ويتطلب إعداد إطار يفسح في المجال للمنافسة ، إنشاء أو تعزيز المؤسسات الناظمة للنقل وتطبيق المعايير الدولية لأداء النقل لضمان منافسة عادلة وحماية المصلحة العامة. ويطلب كذلك إعادة هيكلة وتوزيع مسؤوليات هذه المؤسسات لتعزيز قدراتها في عمليات تلزم وتأمين وتشغيل وصيانة أنظمة النقل وخدماته. ومن الضروري كذلك زيادة قدراتها على بناء شراكة بين القطاعين الرسمي والخاص، وذلك من خلال تحديد أكثر

وضوحاً للمسؤوليات القانونية والأخطار والعائدات في اتفاقيات الامتيازات، ولتأمين مشاركة أفضل للمواطنين في صياغتها.

وأخيراً من الضروري إعداد مخطط استراتيجي وتطوير قدرات إدارة نظم النقل وذلك بإنشاء أو بتعزيز التخطيط الاستراتيجي للقطاع العام وهي القدرات الضرورية لاستكمال وتأسيس شبكة نقل أكثر قدرة على المنافسة.

ومن المهم أيضاً وضع آليات عمل لتأمين مشاركة فعلية من قبل مستخدمي قطاع النقل والجماعات المعنية في صنع القرار المتعلقة بتصميم وإدارة وصيانة شبكة النقل وخدماتها المعلن عنها.

الاستدامة البيئية والإيكولوجية: تتطلب الأخذ كلياً بالاعتبار الآثار الخارجية

للنيل عند تقرير إجراءات عامة أو خاصة تؤثر على التطور المستقبلي لقطاع النقل. إن الهدف هو التأكد من أن القضايا البيئية تم معالجتها كجزء متتكامل من استراتيجية النقل وتصميمات مشاريعه. ويطلب إعطاء الأولوية للآثار المهددة للصحة، وضع برامج نقل سليم وآمن واعتماد معايير لاستخدام وقود نظيف. ويطلب كذلك إدخال العناصر البيئية والاقتصادية في تقييم مشاريع النقل من خلال اعتماد تقييم منهجي لآثار برامج النقل ومشاريعه على السلامة العامة وتلوث الهواء.

وأخيراً ، من أجل حماية المأوى الطبيعية والموقع التراثية من سلبيات الأثر البيئي الناجمة عن تطورات شبكات النقل، من المهم إيجاد إطار عمل مخفف للمخاطر قبل تفازد مشاريع النقل. وتتوقف الاستدامة البيئية على تطوير إطار يشتمل على استراتيجية يتضمن العناصر التالية:

- تحقيق دمج أفضل للمساحات المخصصة للسير وطرق النقل مع مشاريع تطور التنظيم المدني.
- تطوير استراتيجيات تفسح في المجال لمشاريع الترانزيت الجماعي السريع في المدن لتكون كلفتها الفعلية مندجحة في النمو البعيد المدى للمناطق المدنية الناشئة.

- فرض ضريبة على مستخدم الطرق تعكس التأثير الخارجية لهذا الاستخدام (تلوث الهواء، الضجيج، ازدحام السير، الحوادث).
- إنشاء صندوق للنقل المدنى، تخصص عائداته المتأتية عن ضرائب إضافية على الوقود لدعم نفقات تحسين أداء نظام النقل المدنى.
- التأكيد من أن أجراً النقل العام وخدماته وسياسات التمويل تضمن نظام نقل مدنى مستدام ومتوازن، ويتفادى هكذا تحول مفرط إلى السيارات الخصوصية.

الاستدامة الاجتماعية: تتطلب أن تصل فوائد النقل المحسن إلى جميع أطراف المجتمع. المدف هو زيادة استدامة النقل الاجتماعية من خلال:

- معالجة مشاكل النقل لفئات الدخل المتدنى.
- حماية فئات الدخل المتدنى ضد الآثار السلبية للتغيرات في سياسات وبرامج النقل العام.

إن التغيير المركز في سياسات النقل يفترض تغييراً جذرياً في دور الحكومة. ويمكن للقطاع الخاص أن يتحمل مزيداً من المسؤولية في توفير وتشغيل وتمويل خدمات النقل من خلال ترتيبات منح الامتيازات. وهكذا فإن دور الحكومة كمقدم لخدمات النقل سوف يتراجع، مقابل زيادة أهميته كمسهل للتنافس وكمؤمن على المصالح البيئية والاجتماعية.

أيها السيدات والسادة

لقد بدأت لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه التعاطي مع مسألة النقل قبل حوالي السنة. وجدنا مشاريع ولم نجد سياسة شاملة Master Plan للنقل في لبنان، وإن كان يوجد خطة أعدت في الثمانينيات ثم جرى تحريرها قبل أربع سنوات.

بدأنا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الإعداد لهذه الندوة وبدأنا نتعلم وكان أول ما تعلمناه أن سياسة النقل يجب أن تتميز بأمرتين:

أولهما أن تتكامل مع سياسات النقل الإقليمية المعدة للمنطقة العربية ككل، فلبنان ليس جزيرة خاصة في حقل النقل.

وثانيهما أن هذه السياسة يجب أن تشمل النقل البري والبحري والجوي في آن ، وأن تترجم بعد ذلك خططاً ومشاريع.

ثم كانت ملاحظة تشمل لبنان كما الدول العربية الأخرى، وهي الاهتمام الجيد بالبنية التحتية والاهتمام الضعيف بالإدارة والتشغيل Operations . وإذا كان هذا الأمر واضحاً في شبكة الطرق والأتوستراد التي تنفق عليها مبالغ طائلة تزيد عن الخمسين بالمائة من بمحمل النفقات الإنمائية، فإن إدارة هذه الشبكة وصيانتها دون المطلوب بكثير.

لقد تعودنا في لبنان أن نعالج مشاكلنا بردود الفعل لا بسياسة التخطيط الشامل حتى في الجوانب الفنية.

تعودنا أن نواجه مشاكل السير والازدحام بفتح مزيد من الطرق. وهناك شعار يرددده مهندسو الطرق في الولايات المتحدة More Roads – More Cars أي أن زيادة الطرق سينتتج عنها زيادة السيارات. فهذا الحل الشافي لم يعد شافياً ولا كافياً. نشئ الطرق فيتحول نصفها إلى مراقب مجانية للسيارات التي تحتل أيضاً العديد من الأرصفة فيتحول المشاة إلى متصرف الطريق متبادلين الواقع مع السيارات ، ومتحملين أخطار الإصابات الجسدية.

لم تعد العشوائية مقبولة في قطاع النقل ولا في سواه.

إنجاد سياسة نقل شاملة مسألة لا تتحمل التأخير.

انطلاقاً من هذه السياسة يتم تحديث قوانين وتدابير وخطط السير. وكلها من عمل المهندسين المختصين بالسير ومعهم حيث الحاجة علماء اجتماع وتنظيم مدن.

أما الشرطة فعملها تطبيق قوانين وتدابير وخطط السير، ولا علاقة بوضع هذه الخطط إلاّ عند وجود ضرورات أمنية.

النقل وكل ما يتعلق به وبالسيارات و مختلف وسائل النقل يجب أن يكون من مسؤولية وزارة النقل لا سواها.

وزارة البيئة تتدخل فيما يتعلق بحماية البيئة فقط. ووزارة البلديات تتدخل كوزارة
وصاية على البلديات فيما يتعلق بالنقل داخل النطاق البلدي.
ووزارة الداخلية تشارك فيما يتعلق بحفظ الأمن وحسن تطبيق تدابير السير من قبل
الشرطة.

من هنا نبدأ.

شكراً لجميع المشاركين حاضرين ومحاربين.

أبْجَمُورِيَّةِ الْلَّبَنَانِيَّةِ
مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدُّولَةِ لِشُؤُونِ التَّنْمِيَةِ الإِدارِيَّةِ
مَوْكَزِ مَسَارِيَّعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

وثيقة المحور الأول

مسودة سياسة قطاع النقل البري في لبنان

إعداد : د. عبد الحفيظ القيسى
مدير عام وزارة الأشغال العامة والنقل

الوضع القائم لقطاع النقل :

- ١- حركة الانتقال وتأثيرها على الاقتصاد
- ٢- الإعتماد على السيارات الخاصة
- ٣- تهديدات النقل العام المنظم
- ٤- الحلقة المفرغة السلبية - عوائق القرارات الصغيرة
- ٥- تكاليف التلوث
- ٦- عوائق وتكاليف حوادث السير

الأهداف:

- ٧- تأمين السلامة العامة على الطرق.
- ٨- صيانة البنى التحتية للنقل وحماية منافعها.
- ٩- بناء طبقة من المفكرين ومن أصحاب المبادرة الفردية تتمنى بموهات ذات مستوى عالٍ في قطاع النقل والحمل اللوجستي.

سياسة النقل المقترنة:

I. السياسة المترابطة:

- ١- حصر صلاحيات رسم سياسات النقل في سلطة واحدة.
- ٢- ضرورة موافقة وزارة الأشغال العامة والنقل على برنامج صرف الأموال العامة في هذا الحقل
- ٣- إجراء دراسة للوقع البيئي والأثر المروري لمشاريع النقل

III. إنشاء صندوق ائتمان للنقل :

- ٢- إنشاء صندوق ائتمان يمول من الرسوم على المركيبات والمدحروقات والموافق.
- ٣- تخفيض الأعباء المترتبة من القطاع على موازنة الدولة

III. الحد من إستعمال المركبات الخاصة وإعطاء الأولوية للنقل العام:

- ٦- الحد من إستخدام السيارات الخاصة في المدن.
- ٧- أنظمة متطررة لمرأبة المرور .
- ٨- وضع اسس لتنظيم وقوف السيارات على الطريق.
- ٩- إعطاء الأولوية لخدمات النقل العام .
- ١٠- إعطاء الأولوية لمساربى النقل العام .

IV. تقوية قطاع النقل العام المنظم:

- ١١ - تأمين نظام منظور للنقل العام منظم وفعال لمدينته بيروت .
- ١٢ - تأمين نظام نقل عام منظم للمناطق .
- ١٣ - السماح لسيارات الأجرة بالاتفاق ضمن شروط عامة للسلامة والنظافة والتوزيع .
- ١٤ - وضع خطة لإستعمال حرم سكة الحديد الساحلية .

٧. حماية وتطوير البنية التحتية للطرق:

- ١٥ - تأهيل وصيانة شبكة الطرق الوطنية.
- ١٦ - رفع مستوى الخدمة لشبكة الطرق.

٦. عدد المركبات الآلية ومعاييرها التقنية:

- ٧١ - تحديد عدد المركبات الآلية.
- ٧٢ - تحديد عدد المركبات والمحمروقات ومراتها.

VII. سلامه قطاع النقل:

- ١٨ - وضع السياسات الإلزامية لضمان السلامة العامة.
 - ١٩ - التأمين الإلزامي.
 - ٢٠ - الفحص الدوري للمركبات.
- VIII. تنظيم الرحلات ما بين المدن والرحلات السياحية:
- ٢١ - إعادة تنظيم الرحلات الداخلية وتعزيز التوافق.

XII. الشحن

- ٢٢ - تنظيم سلسلة لوجستية واحدة لخدمات الشحن.
- ٢٣ - إنشاء الهيئة الوطنية لتسهيل النقل والتجارة.
- ٢٤ - تعديل الخدمات اللوجستية .
- ٢٥ - تنظيم حركة الشاحنات .
- ٢٦ - حمولة الشاحنات .
- ٢٧ - تحفيز القدرة التنافسية .
- ٢٨ - رفع مستوى شركات الشحن .

X. بناء الكوادر التقنية في قطاع النقل.

٢٩ - تطوير القدرات التقنية عبر إدخال عنصر التدريب في كافة مساراتي النقل.

الخطة العامة لتطبيق سياسة قطاع النقل البري

تصور الخمس سنوات (٢٠٠٦ - ٢٠١٠) :

- تأهيل شبكة الطرق المصنفة وشبكة الطرق الداخلية (داخل المدن)
- تثبيت آلية مستدامة للصيانة .
- تنفيذ مشاريع إدارة المرور على المحاور الرئيسية في بيروت الكبرى
- تشجير وتنظيم الطرق الرئيسية .
- تطوير البنية التحتية لتنتقل المشاة .
- تطوير خيارات النقل العام (يهدف الوصول إلى نسبة ٤٠٪ من الرحلات)
- تتفيد نظام نقل عام منفصل المسار على مداخل بيروت (جونية - جية)

الخطة العامة لتطبيق سياسة قطاع النقل البري

تابع - تصوّر الخمس سنوات (٢٠٠٦ - ٢٠١٠) :

- تفعيل النقل العام المنتظم في طرابلس - زحلة - صيدا.
- تنفيذ طريق الشاحنات بين بيروت والبقاع
- تطوير القوافل ، السياسات ، أدوات تنفيذ القانون ، وبرامج التنمية.
- إنشاء وتفعيل عمل صندوق الإنماء للنقل.
- إنشاء وتعديل عمل "المهيئة الوطنية لتسهيل النقل والتجارة".
- تطوير الخبرات في مجال النقل (الأكاديمية وفي القطاعين العام والخاص)

الخطة العامة لتطبيق سياسة قطاع النقل البري

تصور العشرين سנות (١٩٢٠ -) :

- إستعادة دور لبنان السياسي في المنطقة .
- تنمية قطاع الشحن البري .
- الطريق الدائري حول بيروت .
- تشجير وتنظيم شوارع جميع المناطق .
- وضع برامج تنظيم المرور المنظورة لبيروت .
- تطوير النقل العام المنظم في المناطق .
- البدء في تنفيذ الأوشنتراد العربي بين بيروت ودمشق .

الخطة العامة لتطبيق سياسة قطاع النقل البري

تصور الخمس عشر سنة (١٩٢٠ - ٢٠٣٥) :

- إنشاء خط سكة الحديد الساحلي مع ارتباطه بالشبكة السورية في الشمال.
- إنشاء خط نقل ركاب سريع بين بيروت ودمشق .
- إنشاء خط أو خطين للنقل السريع تحت الأرض في بيروت (٣٥%) .
- تنظيم مناطق المشاة في قلب بيروت، طرابلس، صيدا، جونية، جبيل، زحلة، بعلبك، صور والتنطية.
- إستكمال تنفيذ الأوتستراد العربي بين بيروت ودمشق وطريق المدخل الشمالي لبيروت .
- وضع نظام إقليمي فعال للتوزيع وشحن البضائع.
- استعادة تكافيف النقل كاملة من واردات الرسوم الجمركية.

أبجديه ورئيسيه المنهجانيه
مكتب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

وثيقة المحور الثاني

قطاع الطرق والآوتوصادرات ضمن البرنامج الإنمائي الثلاثي

إعداد : د. آلان فرداحي
مسؤول قطاع الأشغال العامة والنقل في إدارة البرامج
لدى مجلس الإنماء والأعمار

ادارة السير

إعداد : المهندس إيلي حلو
مسؤول مشروع النقل الحضري
لدى مجلس الإنماء والأعمار

قطاع الأتوسترادات و الطرق ضمن البرنامج الإنمائي الثلاثي.

ان الخطط الإنمائية المتعاقبة التي شهدتها لبنان منذ عشرات السنين قد لحظت دوماً "أهمية" كبيرة لقطاع الطرق و الأتوسترادات ومن ورائه باب النقل عموماً، بحيث أن نسبة الاعتمادات المخصصة له كانت تتخطى عادةً مستوى الـ ٣٠٪ من مجموع الإنفاق الإنمائي. من الطبيعي اذاً أن يحظى هذا القطاع بأهميته المعهودة ضمن البرنامج الإنمائي الثلاثي للأعوام ٢٠٠٤-٢٠٠٢.

١- أسس البرنامج الإنمائي الثلاثي.

عند القيام بالمراجعة الدورية للأوضاع المالية العامة في البلاد وخصوصاً تلك المتعلقة بالاعتمادات المخصصة للمشاريع الإنمائية في العام ٢٠٠١، تبين بوضوح عدم امكانية الارتكاز بشدة على الواردات المحلية لتنفيذ مشاريع انشائية ضخمة ومن بينها مشاريع الطرق والأتوسترادات. لذلك، اعتمدت استراتيجية عامة تقضي باعطاء الأولوية التصوّي للقطاعات والمشاريع التي تحظى بتمويل من صناديق إنمائية دولية، أكان هذا التمويل ميسراً بصورة عامة أو بشكل هبات في عدد قليل من الأحوال. وظهر بسرعة أن القطاعات التي تستحوذ على أكبر قدر من التعرض الاعماري الخارجية هي: الطرق والأتوسترادات، المياه والتربية. هذه القروض، أكانت مصدقة ونافذة أم موعدة، ناتجة عن مفاوضات طويلة سابقة جرت في التسعينيات بين الحكومة اللبنانية وعدد من الصناديق الدولية (البنك الدولي، البنك الأوروبي للتنمية، الصندوق السعودي للتنمية، الصندوق الكوري للتنمية الاقتصادية العربية، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي الاجتماعي، البنك الإسلامي، صندوق OPEC للتنمية،...) وذلك في سياق تنفيذ الخطة الاعمارية الشاملة التي أعدّها مجموعة الاستشارية BECHTEL بعد انتهاء الأحداث الأليمة والتي وصلت تقديرات أكلافها الإجمالية إلى حوالي ١٢ مليار دولار أمريكي.

٢- كيفية توزيع المشاريع المقترحة ضمن باب الأتوسترادات و الطرق.

أ- الأتوسترادات.

على الأتوستراد الساحلي الشمالي، وبعد أن استكملت وصلات الأتوستراد المتالية حتى مدينة الميناء، يجري العمل حالياً على تأهيل قسم طيرجا-شكا بتمويل من البنك الأوروبي للتنمية وعلى متابعة تطوير الأقسام المتبقية بين طرابلس والحدود السورية الشمالية باتجاه العبودية والعرضة بتمويل من البنك الإسلامي وصندوق الأويك للتنمية.

على الأتوستراد الساحلي الجنوبي، يتواصل العمل لاستكمال وصلتي الزهراني - مفرق قانا والكورنيش البحري في صيدا بتمويل حصري من الاعتمادات المحلية.

على الأتوستراد الشرقي الذي يصل العاصمة بالحدود السورية عند المصنع، جرى إنجاز تجويره صوفر من الأموال المحلية. بوشر بدراسة تأهيل وتطوير قسم الحازمية - صوفر الممول من الصندوق الكويتي للتنمية العربية، تستكمل حالياً" دراسة وصلتي المديرج - شتورا (تمويل من الصندوق السعودي للتنمية) وشتورا-المصنع (تمويل موعد من البنك الأوروبي للتنمية). كما وضعت دراسة جدوى فنية واقتصادية لطريق الشاحنات أو الشام ٢ التي تربط العاصمة بالمديرج صعوداً" بمحازاة وادي نهر بيروت.

بـ-الأتوستراد الدائري للعاصمة ومتفرّعاته.

يتواصل العمل في استكمال عدد من وصلات مداخل بيروت الكبرى والتي سترتبط لاحقاً بين وسطها والأتوستراد الدائري الموعود انطلاقاً من خلدة وحتى طبرجا. تم تلزمم وصلة حارة حربيك طريق المطار وبوشر باجراء مناقصة أشغال الصياد - بولفار كميل شمعون لاقام الربط بين الحازمية وطريق المطار بتمويل من الاعتمادات المحلية و الصندوق الكويتي للتنمية العربية. كما لزم الحسر العلوي في الأوزاعي الممول من الصندوقين العربي والكويتي.

تدرس حالياً وصلي الحكمة -شارل حلو وعين المريسة -الفينيسيا اللذين قد تنفذان بتمويل من البنك الأوروبي للتنمية. كما يتواصل اعادة النظر بمسار الأتوستراد الدائري بين خلدة وطبرجا. بموجب دراسة تفصيلية وتستكمل دراسة الوصلة الساحلية بين انطلياس ومحطة شارل حلو التي ستمول أشغالها من الصندوق الكويتي للتنمية العربية.

جـ- مشروع رفع مستوى الخدمات العامة في بيروت وضواحيها.

يتوالى العمل في مشروع رفع مستوى الخدمات العامة فيسائر مناطق بيروت الكبرى "انطلاقاً" من القانون-البرنامج رقم ٢٤٦ تاريخ: تموز ١٩٩٣ الذي يشمل هذا المشروع وسائر مشاريع الأتوسترادات في ضواحي العاصمة والمناطق. وقد تم اتفاق ما يزيد على المائة مليون دولار أمريكي من الاعتمادات المحلية في هذا المجال بين عامي ١٩٩٣ و ٢٠٠٢.

د- برنامج تطوير النقل الحضري في بيروت الكبير.

لما كان انحصار الأتوستراد الدائري ومتفرعاته في بيروت الكبير سيتطلب فترة طويلة قادمة لا تقل عن ١٥ سنة وبأكلاف ستتجاوز بسهولة الـ ٥٠٠ مليون دولار أمريكي، كان لا بد من حلول مرحلية لمعضلة السير في العاصمة وضواحيها تمثلت ببرنامج وضع باشراف البنك الدولي لتطوير النقل الحضري. وهو يقضي بانحصار مرات علوية وسفلى (جسور وأنفاق) وتطوير على حوالى ٢٠ تقاطعاً، إضافةً إلى تعليم اشارات السير الكهربائية و العادبة على معظم التقاطعات في بيروت الكبير مع تنظيم لوقف السيارات على جوانب الطرق. تبلغ الكلفة الإجمالية للبرنامج حوالى ١١٥ مليون دولار أمريكي قد يساهم في تمويلها البنك الدولي على مستوى ٦٥ مليون دولار أمريكي.

ه- مشاريع طرق دولية، رئيسية وثانوية فيسائر المناطق.

إن الخطة الشاملة لتطوير الطرق المصنفة في المناطق اللبنانية والتي أدرجت في الموازنة العامة بكلفة إجمالية بلغت ١٨٠٠ مليار ل.ل. على مدى ١٠ سنوات، تعتبر الأساس في إعادة تأهيل شبكة الطرق الوطنية. هذه الخطة ممولة مبدئياً من الاعتمادات المتوفرة في الموازنة العامة السنوية. لكن الصعوبات التي تواجه المالية العامة تختتم التطلع إلى تمويل خارجي لبعض مشاريع طرق المناطق. على سبيل المثال نورد أشغال طريق سير الضنية - جباب الحمر - المهرمل الممولة من الصندوق العربي للأنماء الاقتصادي و الاجتماعي، طرق مختلفة في الشمال وجبل لبنان ممولة من الصندوق السعودي للتنمية، طرق في الجنوب المحرر ممولة من البنك الإسلامي،.....

٣- أهمية تصديق اتفاقيات التمويل لمشاريع الطرق بوجوب قوانين من جانب المجلس

النوابي.

يرتكز البرنامج الإنمائي الثلاثي في قطاع الطرق والأتوسترادات على مجموعة من اتفاقيات القروض التي لا تصبح نافذة إلا بعد تصديقها من جانب المجلس النبوي. كما تتطلب سائر هذه الاتفاقيات تعهدات لبنانية بتوفير أموال إكمالية محلية لسائر المشاريع، ان على صعيد اعداد الدراسات التحضيرية أو في مجال تنفيذ الأشغال وخصوصاً في مضمار توفير أكلاف الاستثمارات التي لا يمكن تمويلها إلا محلياً. من هنا الدور الرائد لمقام المجلس النبوي في موافقة البرنامج الإنمائي الثلاثي والاشراف على سائر مراحل تنفيذه ضمن مختلف القطاعات وخصوصاً في قطاع الطرق والأتوسترادات.

مجلس الإنماء والإعمار
برنامج المشاريع التي ستنتهي خلال السنوات الثلاث: 2002 - 2004

مقدار التمويل المختلط				نوع التمويل	قيمة التمويل	قيمة التكاليف	مقدار التمويل	مقدار التمويل	مقدار التمويل	مقدار التمويل	مقدار التمويل
نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل	نوع التمويل
0	0	65.699.400	0	65.699.400	225.315.600	290.915.000					
0	0	48.391.000	0	48.391.000	168.996.000	217.387.000					
		10.350.000		10.350.000	34.650.000	45.000.000	Kuwait Fund	سرول/بستان حسنه	وطنى	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		1.265.000		1.265.000	4.235.000	5.500.000	Kuwait Fund	سرول	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		2.185.000		2.185.000	7.315.000	9.500.000	Kuwait Fund	سرول	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		0		0	3.300.000	3.300.000	Kuwait Fund	سرول/بستان حسنه	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		30.000.000		30.000.000	45.000.000	75.000.000	SFD	سرول	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		0		0	48.000.000	48.000.000	EIB	متدرج/بستان حسنه	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		1.647.000		1.647.000	0	1.647.000		قانون برئاسة 246	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		500.000		500.000	0	500.000		كتيبة مجلس قيادة	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		1.944.000		1.944.000	26.496.000	29.440.000	SFD	متدرج/كتيبة مجلس قيادة	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
0	0	16.808.400	0	16.808.400	56.219.600	73.023.000					
				0	17.000.000	17.000.000	EIB	سرول	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		7.500.000		7.500.000	17.500.000	25.000.000	IOB	سرول	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		3.000.000		3.000.000	7.000.000	10.000.000	IOB	سرول/بستان حسنه	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		3.600.000		3.600.000	8.400.000	12.000.000	OFID	مرحوض/بستان حسنه	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		1.400.000		2.400.000	5.600.000	8.000.000	OFID	مرحوض	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		308.400		308.400	719.600	1.023.000	IOB	مرحوض	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
28.200.000	0	158.408.000	0	186.608.000	56.509.950	243.117.950					
0	0	87.500.000	0	87.500.000	24.000.000	111.500.000					
		26.000.000		26.000.000	0	26.000.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		5.000.000		5.000.000	0	5.000.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		5.000.000		5.000.000	0	5.000.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		5.000.000		5.000.000	0	5.000.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		6.000.000		6.000.000	24.000.000	30.000.000	Kuwait Fund/AFESO	سرول/كتيبة قيادي فضائية	وطني	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		15.000.000		15.000.000	0	15.000.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		25.000.000		25.000.000	0	25.000.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور
		5.500.000		5.500.000	0	5.500.000		قانون برئاسة 246	لبنانية-سور	لبنانية-سور	لبنانية-سور

Council for Development & Reconstruction


Traffic Management

ادارة المرور

Land Transport Conference


March 18th 2002

By E. Nilon




Statistics

- Vehicles in Lebanon
 - 1950; 14,421
 - 1965; 111,966
 - 2000; 900,000 - 1,000,000
- 1,500,000 trips on GBA roads (1995 study)
- Motorized trips: 1.2/pers. in 1970 vs. 0.76/pers. in 1995
- Low Vehicle occupancy 2.1 vs. 1.6
- Low Public transportation share 3% vs. 15%




Engineering & Enforcement?


Education and Enforcement?




Education and Enforcement?




Engineering, Education and Enforcement?






Enforcement?



Enforcement?


Education and Enforcement?



- Engineering
- Education
- Enforcement

- هندسة السير
- التوجيه والتدريب
- حفظ السير وفرض القانون

Speed / Delay of 27 routes




Intersection operation is the main cause of delay

Delay % of travel time

Urban Transport Development Project UTDP

مسروع تطوير الملاحة الحضرية




UTDP - Traffic Management Program

Engineering and Education

- Education
 - Training of traffic management organization staff and Police
 - Public awareness campaigns
- Engineering
 - Final design completed by June 2001
 - Creation of a sustainable traffic management organization TMO
 - Construction - 2 years starting mid 2002:
 - Building a traffic management center
 - Installation of approx. 30 surveillance cameras
 - Installation/integration of 220 signals in GBA
 - Project Cost about 25 M USD

UNIDP - Traffic Management Program Engineering - Traffic Mgmt Organization

طبيعة إدارة التسويق وأدبيات وعلوم المراقبة





UTDP - Traffic Management Program Engineering - Traffic Mgmt Organization

معلم هيئة الادارة للسير والمركبات

- ادارة اشارات السير واهر اقبيها
- هندسة السير
- تخطيط السير التخطي
- ادارة الموقف على جسر انبه الطريق
- الاعلام والتحذير حله ونذر طلب
- المستاذة في ضبط السير وفرض القانون

UTDP - Traffic Management Program
Engineering - Traffic Mgmt Center



**UTIDP - Traffic Management Program
Engineering - Traffic Signals**




UTDP - On-Street Parking Management Engineering and Education

- Education
 - Public awareness campaigns
- Engineering
 - Final design completed by June 2001
 - Installation of paid parking system for about 5000 curbside parking spaces
 - Construction to start mid year 2002
- Cost about 5 M USD
- Long term objective: Encourage private sector to invest in off-street parking structures

UNDP - On-Street Parking Management

Engineering



Missing Link

نهجیل مسجد العبیر و فرج حی الفلاحون

Enforcement

أبْجَمُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ

**مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدُّولَةِ لِشُؤُونِ التَّطْبِيقِ الإِدَارِيِّةِ
مَرْكَزِ مَسْتَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ**

وَثِيقَةُ الْمُحَورِ الْ ثَالِثِ

الهيئة المنظمة للنقل البري، قطاع نقل الركاب

اَعْدَادُ : د. عَادِلُ مُرْتَضَى

اسْتَادٌ فِي الجَامِعَةِ الْلَّبَنَانِيَّةِ

فهرس

١ - أهداف سياسات قطاع النقل البري وأولوياته

- ١١ - سياسات النقل
- ١٢ - تلوث الهواء الناتج عن النقل البري
- ١٣ - استراتيجيات النقل
- ١٤ - تمويل قطاع نقل الركاب

٢ - واقع قطاع نقل الركاب في لبنان

- ٢١ - التمدد العمراني وزيادة الانتقال
- ٢٢ - أزمة السير
- ٢٣ - السيارة والتلوث وانعكاساته على الصحة العامة
- ٢٤ - كلفة النقل على الاقتصاد الوطني
- ٢٥ - آفاق سياسات النقل المبعة

٣ - القطاع الخاص والمؤسسات الرسمية المسؤولة عن قطاع نقل الركاب

- ٣١ - مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك
- ٣٢ - المديرية العامة للنقل البري والبحري
- ٣٣ - المجلس الأعلى للنقل البري
- ٣٤ - القطاع الخاص وخدمات نقل الركاب
- ٣٥ - حصة وسائل النقل من الطلب اليومي على النقل
- ٣٦ - أراء الركاب في خدمات النقل المشترك
- ٣٧ - معاينة الميكانيك

٤- توجهات عامة لسياسة النقل البري

٤١- دور الدولة

٤٢- دور وزارة الأشغال العامة والنقل

٤٣- دور الهيئة المنظمة للنقل البري

٤٤- دور البلديات

٤٥- دور بعض الإدارات الأخرى

٥- مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك هي الهيئة المنظمة للنقل البري

٦- التوصيات

١- أهداف سياسات قطاع النقل البري وأولوياته

يعبر النقل العام خدمة اجتماعية حياتية للمواطن (مثل الصحة والتعليم). وهو ركن أساسى من أركان الاقتصاد الوطنى، ومحرك لأعمار المدن والضواحي والريف وأغاثها. ويهدف نظام النقل الناجح والعالى الكفاءة إلى تأمين انتقال المواطنين بسرعة وأمان وبكلفة معقولة، على أن تكون انعكاسات وسائل النقل على البيئة مقبولة.

١١- سياسات النقل

تسعى سياسات النقل وبالتكامل مع سياسات التنظيم المدنى إلى تحسين نوعية الحياة في المدن، وذلك من خلال خفض وقت وكلفة الانتقال والحد من الحاجة إلى الانتقال بواسطة المركبات العاملة بمحركات (مراكز عمل قرية من مراكز السكن، تسهيل الانتقال للمشاة وللدراجات الهوائية، ...) وتطوير خدمات النقل العام وتشجيع الاتجاه إلى استعمال وسائل وأنظمة النقل الأقل تلوثاً.

تحدد سياسات النقل المرسومة في كثير من الدول النقاط الأساسية التالية :

- التوجهات العامة للحد من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري،
- الأهداف المبتغاة والمتعلقة بتوسيع حركة النقل على وسائل النقل المختلفة (باصات، سيارات، سكك حديد، مترو أنفاق، دراجات، السير على الأقدام...)، والوسائل التي يتوجب اللجوء إليها لضبط حركة الركاب والبضائع.

وتعتمد الدول إلى اصدار التشريعات اللازمة (قوانين، مراسيم، قرارات) لتحديد "الجهات المسئولة عن تنظيم النقل البري" والتي غالباً ما تكون مرتبطة بوزارة النقل أو تعمل بالتكامل معها. وتناطق بوزارة النقل مسؤولية رسم سياسات الدولة في هذا القطاع، وتوكّل أيضاً إلى هذه الوزارة مهمة الأشراف على وضع وتنفيذ "مخطط توجيهي عام للنقل البري" يهدف إلى تحقيق التوازن بين حاجات النقل وتأمين سهولة الانتقال وضرورات حماية البيئة والحفاظ على الصحة العامة، وذلك من خلال العمل على :

- تأمين التكامل بين استعمالات وسائل النقل كافة (بما فيه تسهيل الانتقال على الأقدام)،
- الإفادة القصوى من شبكة الطرق عبر وضع إشارات السير وتنظيم المسالك وتحديد الاتجاهات وتنظيم مواقف السيارات في الأماكن العامة،
- تطوير شبكات سكك الحديد وقطار الأنفاق (مترو) والترام،
- تأمين نقل البضائع بأفضل الوسائل التي تحد من الاختناق على الطرقات وفي الأحياء السكنية،

- تشجيع الاتجاه الى استعمال وسائل النقل المقتصدة في استهلاك الطاقة والوقود الأقل تلويناً،
- تشجيع الشركات والمؤسسات والمدارس على تأمين نظام نقل خاص للموظفين وللطلاب،
- تفعيل النقل المشترك وتطوره،
- تشجيع الاستعمال المشترك للسيارة الخاصة (covoiturage).

ومن اجل وضع المخطط التوجيي المناسب والمهتم على تطويره المستمر تقوم الجهات المسؤولة بالتنسيق مع وزارة النقل بجمع المعلومات حول :

- حركة انتقال الركاب والبضائع بين المناطق وعلى الطرق،
- حالة السير على الطرق في مختلف أوقات النهار،
- توزع أعداد المركبات على الطرق الرئيسية،
- تطور أعداد الباصات والسيارات وكافة الآليات،

كما تلجأ غالباً الى وسائل الاستشعار عن بعد لجمع قسم من المعلومات المذكورة أعلاه.

١٢ - تلوث الهواء الناتج عن النقل البري

يسهلك قطاع النقل سرياً على صعيد العالم ٦٠ % من إجمالي المواد النفطية المنتجة وهو لذلك يعتبر الملوث الأول للهواء والمنتج الأول للغازات الدفيئة المسيبة يرفع حرارة كوكب الأرض. ويسبب تلوث الهواء بأضرار بالغة بالصحة العامة وتكون كلفتها كبيرة على المجتمع. وأظهرت دراسة أعدتها الجماعة الأوروبية مؤخراً أن كلفة الأضرار الناجمة عن تلوث الهواء الناتج عن النقل البري في دول الجماعة الأوروبية مجتمعة يفوق سنوياً الـ ٢٥٠ مليار يورو.

اما الملوثات الرئيسية المبعثة من انبعاثات النفطية المسعملة في آليات النقل البري فهي :

- الجزيئات، تسبب بأمراض السرطان والجهاز التنفسى،
- الرصاص، يؤثر على الجهاز العصبي،
- أول أو كسيد الكربون، يعيق القاطط الأوكسجين،
- أو كسيد الأزوت، يتسبب بأمراض الجهاز التنفسى ويحد من المناعة،
- المواد النفطية المتبقية (تنتج عن الاحتراق غير الكامل للوقود)، تسبب بالسموم وبأمراض سرطانية والتهابات العيون،
- ثاني أو كسيد الكبريت، يؤثر على الجهاز التنفسى،
- الأوزون، يتسبب بأمراض الجهاز التنفسى والتهابات العيون ويحد من المناعة،

- ثالٰي أو كسيد الكربون، يتسبّب بظاهرة الاحتباس الحراري.
ويتسبّب الضجيج الناتج عن حركة السير بتورّ الأعصاب ويحدّ من إنتاجية الأفراد.

إذا كانت المركبات العاملة على البترول في قطاع النقل البري هي المسؤولة الأولى عن انبعاث المواد النفطية المتخرّجة وأول أو كسيد الكربون والرصاص، فإنّ انبعاث الجزيئات ينحصر بالآليات العاملة على المازوت التي تعتبر أيضاً مسؤولة رئيسية عن انبعاث أو كسيد الأزوت وثالث أو كسيد الكبريت.

ان احتراق الوقود مهمما كان نوعه تسبّب عنه غازات ملوثة، اما خطر هذه الغازات على الصحة العامة فهو معلق بنسبة هذه الغازات في الهواء. وهذه النسبة تتعلّق بحركة السير وكافته وبأعداد المركبات وأنواعها وبحالة الحركات والبيئة الخطيئة (شارع مغلقة، أبنية عالية تشكّل حاجزاً لحركة الهواء، حواجز طبيعية،...). ومن الطبيعي ان يكون خطر التلوث كبيراً في المدن التي تشهد طرقاتها اختلافات متكررة. لذلك تفرض سياسات النقل وضع أجهزة قياس للغازات الملوثة في عدة نقاط في كل مدينة والقيام بمراقبة متواصلة لتغيير نسب هذه الملوثات في الهواء (مثلاً الحد الأقصى المقبول للجزئيات في المتر المكعب من الهواء هو ٨٠ جزء من المليون من الغرام). وحين تزداد نسبة أحد الملوثات عن المعدل المقبول، تعمد السلطات المسؤولة عن شؤون السير الى منع دخول المركبات الى الإحياء الملوثة، وإلى اتخاذ إجراءات أخرى مناسبة، مثل رفع تعرّفة وقوف السيارات في وسط المدن وتشجيع استعمال وسائل النقل العام.

أبجديّة المبنايّة

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

١٣ - استراتيجيات النقل

حدّدت دول المجموعة الأوروبيّة أولويّات خاصة بقطاع النقل البري ووضعت استراتيجيات لسياساتها في هذا القطاع على المدى القريب والمتوسط والطويل عناوينها كالتالي :

- على المدى القريب، تنظيم النقل البري،
- على المدى المتوسط، التطوير التكنولوجي للمحركات وللآليات وأنظمة النقل (وحققت تقدماً كبيراً في هذا المجال)،
- على المدى البعيد، التنظيم المدي الهدف إلى الحد من الانتقال بواسطة المركبات العاملة بمحركات وتغيير خط الحياة وتطوير استعمالات الوقود الأقل تلويناً.

وإذا كان لبنان لا يملك الإمكانيات الكافية للمساهمة في التطوير التكنولوجي للمحركات والآليات فلا شيء يمنعه من اعتماد السياسات الهدفية إلى تنظيم النقل البري، ويمكنه الاستفادة من خبرات الكثير من الدول التي سبقه في هذا المجال.

٤- تمويل قطاع نقل الركاب

يكون قطاع نقل الركاب من :

- أنظمة نقل (شبكات أوتوبيس، ترام، مترو أنفاق، سيارات أجرة، نقل خاص للمعوقين، وغيرها)،
 - ومن بني تحية (طرقات، سكك حديد، مسارات خاصة، محطات انطلاق ووصول، مسارات مرسومة، محطات صعود الركاب وتزويدهم)،
 - ومن تجهيزات ومعدات الاجر (آليات وتجهيزات لوسن تذكرة والاتصالات وغيرها)
 - وعنصر بشري مدرب وعالٍ الكفاءة يغطي المهن الخاصة بالنقل (سانقين، عناصر ضبط، مهندسين وفني ميكانيك وكهرباء ومعلوماتية، وفني تطوير برامج النقل) كما يغطي مهن أخرى تتقاطع مع قطاع النقل (محاماة، علاقات عامة، إعلام، تسويق، إحصاء، علم الاجتماع، وغيرها).
- وفاعلية أنظمة النقل العام للركاب هي وليدة إرادة سياسية وتضافر جهود أعداد كبيرة من العاملين في هذا القطاع، وتوظيف رساميل كبيرة في البني التحتية والتجهيزات والمعدات.

والمستفيد من تنظيم قطاع النقل هو المجتمع كله وفي مختلف الميادين الاقتصادية والبيئية والصحية والاجتماعية والثقافية والإثنية. ومن الطبيعي أن يساهم المجتمع بجميع قطاعاته في تمويل قطاع نقل الركاب. وفي الدول الأوروبية تأخذ الدولة والسلطات المحلية والبلدية على عاتقها تمويل القسم الأكبر من البني التحتية وتحمل أكثر من ٥٠ في المائة من مصاريف التشغيل (مثل الدعم للنقل في مدينة باريس وضواحيها ٧٧ % من الكلفة العامة). والدعم الذي يتلقاه النقل المشترك من الدولة والسلطات المحلية والبلدية في المدن الفرنسية الكبرى يصل إلى ٣٦٠٠ ليرة لكل كيلومتر مقطوع. ومن غير المعقول أن يطلب من قطاع نقل الركاب أن يمول نفسه لأن نتيجة ذلك تكون القبول بعدم وجود خدمات نقل منتظمة وتحمّل المجتمع كلفة الأضرار الناتجة عن ذلك.

ومن أجل تمويل النقل تعمد الحكومات إلى فرض "ضريبة نقل" على الشركات والمؤسسات تتراوح بين ٥٪ و ٢٪ في المائة من قيمة الرواتب المدفوعة. كذلك تطبق مبدأ "المسبب بالتلوث يدفع غرامته" (Pollueur Paiiteur). ويترجم هذا المبدأ بفرض رسوم على المتروقات وعلى السيارات الخاصة وفق قوة المحرك وغيرها، ويستعمل قسم من هذه الأموال لتشجيع استعمالات وسائل النقل الأقل تلويناً والصادقة للبيئة.

٢- واقع قطاع نقل الركاب في لبنان

٢١- التمدد العمراني وزيادة الانتقال

يعتبر لبنان من أعلى بلدان العالم كثافة سكانية (١٨٤ نسمة في الكلم^٢)، ومعدل زيادة السكان السنوية تصل فيه إلى ١,٩٣%. وتحتفل تقديرات عدد السكان في لبنان من مصدر إلى آخر، والمشق عليه أنها تبلغ ٤ ملايين نسمة. وأدت الحرب التي اندلعت في العام ١٩٧٥ إلى تدمير جزء من المباني والى عمليات نزوح قسرية من مناطق كثيرة. كما أدت إلى عشوائية في البناء والإعمار، وتقللت من الرقابة الحكومية (خططات التنظيم المدني)، وعززت بروز مراكز سكنية جديدة تفتقد إلى البنية التحتية الملائمة لافتقادها إلى التخطيط العمراني، وغير معدة لاستقبال المؤسسات والشركات ومراكز العمل. وقد ربط التطور العمراني بيروت الإدارية بضواحيها التي أصبحت خزانة للقوى العاملة تتنقل منها ذهاباً كل صباح باتجاه مراكز العمل في العاصمة وتعود إليها في المساء، مما زاد من حجم انتقال المواطنين وتحوره حول الدخول إلى بيروت الكبرى والخروج منها. ويتفوق عدد الرحلات بواسطة المركبات العاملة بمحركات ١,٧٥ مليون رحلة يومياً في بيروت الكبرى، ومن المتوقع أن تصل إلى حدود ٥ ملايين رحلة في العام ٢٠١٥.

وتقدر نسبة السكان المقيمين في المراكز المدينية في لبنان بـ ٨٩ في المئة من إجمالي عدد السكان في بداية القرن الحادي والعشرين. ومع تزايد النمو السكاني وما رافقه من توسيع مدن ازدادت الحاجة إلى خدمات النقل. وزيادة حجم الانتقال اليومي أدت إلى تعاظم الطلب على شبكة الطرق التي، بالرغم من تطويرها، سرعان ما ظهر عدم قدرتها على استيعاب ارتفاع المركبات التي تبُث سمومها الملوثة وقدر يومياً ساعات قيمة من أوقات المواطنين.

٢٢- أزمة السير

يشكل التزايد الكبير في عدد السيارات في لبنان واحدة من المشاكل الكبرى المفاجئة التي ترتبط بغياب سياسات نقل واعية وفعالة منذ زمن طويل. فالسيارات السياحية المسجلة في مصلحة تسجيل السيارات والآليات في وزارة الداخلية ازداد عددها عن مليون ومية ألف سيارة في نهاية العام ٢٠١٠ بعد تطبيق نظام المكتبة. هذا إضافة إلى ١١٠٠ شاحنة و ٢٠٠٠ أوتوبوس و ٤٠٠٠ أوتوبوس صغير "ميكروبيس" و ٣٢٩٨ سيارة أجرة.

إن أزمة السير المزمنة التي تشهدها شوارع العاصمة، خاصة في أوقات الذروة، ترتبط بسياسات النقل ارتباطاً بها بسياسات التنظيم المدني. وإذا كان قانون إنشاء المباني يلحظ نظرياً تخصيص مواقف للسيارات فقد أدى

التجاوزات الخاطئة والتساهلات تجاهها الى عدم تطبيقه فعليا. وأدت تسويات المخالفات الى تحصيل غرامات لم توظف في إنشاء مراقب لاصحاح الخلل القائم. وهذا ما جعل الشوارع والطرق العامة أماكن لركن السيارات، ليلاً وهاراً (أكثر من ٧٠٪ من السيارات الخاصة يتم ركبتها ليلاً على جوانب الطرق في العاصمة). ثم ان مخططات التنظيم المدني، وحتى مخططات "سوليدير" لوسط العاصمة، لا تأخذ في الاعتبار ضرورة ايجاد مراقب عامّة كافية وواسعة في أماكن الانتظار في المناطق التجارية.

والاختناق اليومي بالسيارات الذي تشهده مداخل العاصمة، بيروت، وشوارعها الداخلية مردّه الى عدم فاعلية النقل العام (وخاصة في أوقات الذروة)، وال الحاجة الى استعمال السيارة الخاصة. ويتم حالياً أكثر من ٦٨٪ من الانتقال اليومي (بالمركبات العاملة بمحركات) بواسطة السيارة الخاصة في بيروت الكبير، وفي نظام نقل فعال من المفترض ان لا تتجاوز هذه النسبة الى ٥٪ في المئة.

ولبنان المزهمل لاستعادة دوره السياحي عليه ان يتبعه الى الضرب الذي يمكن ان تلحقه أزمة السير وما يتيح عنها من تلوث وضجيج باسعادة هذا الدور المنشود.

٢٣ - السيارة والتلوث وانعكاساته على الصحة العامة

استهلك لبنان عام ٢٠٠٠ حوالي ٥ ملايين طن من المحروقات وبلغت الفاتورة النفطية ١١٣٧ مليون دولار أمريكي. وشكل البترول ٣٨٪ من حجم المحروقات المستهلكة والمازوت ٢٤٪. وتقدر حصة استهلاك قطاع النقل وحده ٤٥٪ في المئة من كمية المحروقات المستوردة، وبذلك أصبح هذا القطاع المسبب الأول لتلوث الهواء في لبنان (قبل القطاع الصناعي وقطاع الأبية السككية وال العامة).

وبالرغم من عدم وجود مراصد مراقبة دائمة لتلوث الهواء في بيروت الكبير (يوجد حالياً مرصد في يصادر)، فإن الغيوم الداكنة التي تغطي سماء العاصمة والتي يمكن رؤيتها بالعين المجردة من المرتفعات المشرفة عليها، تدل على تلوث الهواء بسبة عالية في جميع أحياطها.

ويعتبر الضجيج من آفات أزمة السير في المدن، فهو يتسبّب بأمراض عصبية، ويقلل من إنتاجية الأفراد الذين يعرضون له. وهذا الضجيج حصة كبيرة من تدني مستوى الحياة في قسم كبير من بيروت الكبير وضواحيها، طالما ان لا أنظمة السير وقوانينه تحترم من قبل السائقين، وطالما ان الحماية من الضجيج لا تأخذ في الاعتبار في مواصفات البناء. فكما تسبّب زحمة السير الخانقة بعمر أعصاب السائقين والمارة، فإن إطلاق السيارات أبوابها في الشوارع يقض مضاجع الناس في يومهم ومراكثر أعمالهم.

وقد بلغت فاتورة الدواء في لبنان عام ٢٠٠١ حوالي ٤٩١ مليون دولار. وشكلت هذه الفاتورة حوالي ٢٧ في المئة من مجمل الفاتورة الصحية. والجدير بالذكر ان فاتورة الدواء هي في ارتفاع مستمر منذ العام ١٩٩٥ وي معدل وسطي قدره ١١ في المئة سنويا. ووفقاً للمصادر الصحية المتوافرة تم رصد ازدياد الإصابات في أمراض الجهاز التنفسي والحساس الصدري والأورام الخبيثة والأمراض العصبية في السنوات الأخيرة، ومن المتعارف عليه ان تلوث الهواء هو أحد المسابات الرئيسية لهذه الأمراض.

يجب ألا نغفل عن ان جميع المركبات العاملة بمحركات تسبب بتلوث الهواء، وان كان بدرجات متفاوتة بالنسبة لكل غاز ملوث. لذلك فعلى سياسات النقل الحكيمه ان تعمل على معالجة موضوع النقل بشكل شامل. فالحلول الجزئية كمنع استعمال البترول غير الخالي من الرصاص، ومنع استعمال وقود المازوت في بعض أنواع المركبات، تبقى غير كافية رغم أهميتها. وإذا كانت نسب الغازات الملوثة للهواء كبيرة في بيروت الكبرى، فهي أقل في باقي المدن اللبنانية وغير مؤثرة في الريف والقرى ولا بد من اخذ هذا الأمر بالاعتبار عند رسم سياسات النقل البري. وإذا كان منع السيارات العاملة على المازوت ضرورياً "لكون محركاتها تفتقر الى الحد الأدنى من المواصفات المطلوبة، فإن منع الأتوبيسات الصغيرة (أقل من ١٥ راكباً) العاملة على المازوت سيؤدي حتماً الى ارتفاع كلفة النقل خاصة بين المدن والقرى، والتي انعكاسات سلبية على المجتمع والاقتصاد الوطني. وانه من الأنسب منع هذه الأتوبيسات الصغيرة من دخول العاصمة بيروت ووسط طرابلس ووسط صيدا والسمامح لها بالعمل في كافة المناطق اللبنانية الأخرى، لعدم وجود خطر تلوث الهواء في هذه المناطق.

٤ - كلفة النقل على الاقتصاد الوطني

ان شراء السيارات الخاصة وقطع التبديل يستترف الاقتصاد اللبناني عملاً صعباً. بلغ عدد الآليات المسجلة في العام ٢٠٠٠ لدى مصلحة تسجيل السيارات في وزارة الداخلية ١٠٩١ آلية منها ١٤٠٠٠ مركبة جديدة، كما استورد لبنان كميات كبيرة من قطع الاستهلاك والتبديل.

ويتسبب النقل بحوادث سير ينتج عنها اعداد كبيرة من الجرحى والقتلى (عدد حوادث السير عام ٢٠٠٠، ٣٧٢٤ حادثاً نتج عنها ٣٠٦ قتلى وتجاوز عدد الجرحى ١٠٠٤ جريحاً) وهذا ما يلحق أضراراً كبيرة بالاقتصاد الوطني.

وتعتبر كلفة الانتقال ثقيلة على المواطن، إذا ما قورنت بالحد الأدنى للأجور. وبما انه لا توجد شبكات نقل عام منتظمة تسمح بالانتقال من وخط نقل عام الى خط آخر بنفس الذكرة، فان المواطنين يتکبدون كلفة إضافية لدى اضطرابهم الى استعمال أوتوبيسات او سرفیسات عددة للوصول الى الاماكن المقصودة.

تساهم الدولة بدعم مباشر للنقل عبر مساهمتها في موازنة مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك بحدود ١٣ مليار ليرة سنوياً، وعبر دفع بدلات النقل للعاملين في الإدارات والمؤسسات العامة ما يفوق ١٠٠ مليار في السنة (بعد رفع تعويض النقل الى ٦٠٠٠ ليرة يومياً). كما تقدم الدولة دعماً غير مباشر لقطاع نقل الركاب من خلال الإعفاءات الجمركية التي استفاد منها من استورد إعداد كبيرة من أوتوبيسات النقل العام تفوق مئه أوتوبيس، او من خلال وضعها بتصريف الشركة اللبنانية للمواصلات قطعة ارض بمساحة ١٥٠٠٠ متر مربع لرأب أوتوبيساتها لقاء بدل أيجار سنوي يعادل ألف ليرة فقط لكافل المساحة.

ويستفيد أصحاب لوحات السيارات العمومية من تخفيضات كبيرة وإعفاءات من اشتراكات الضمان. فموجب القانون رقم ٣٨٤ تاريخ ١٩٩٤/١١/٤ رفعت وزارة الداخلية عدد اللوحات العمومية الموضوعة في الداول الى ٣٣٢٩٨ لوحه وللتثجيع على شراء اللوحات العمومية أجاز القانون لاصحاب اللوحات العمومية الانتساب الى صندوق الضمان الاجتماعي لقاء اشتراكات مخفضة حدده بما يوازي ٥٨٥٠٠ ليرة شهرياً. يستفيد صاحب اللوحة من التعويضات العائلية، فإذا كان متزوجاً وله ولد واحد يقبض شهرياً من الضمان اكثراً مما يدفع. وبالمقابل تدفع مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك الى صندوق الضمان اشتراكات شهرية عن كل سائق لديه ما معدله ٢٨٧٥٠٠ ليرة، اي ٥ أضعاف ما يدفعه صاحب اللوحة العمومية. وإذا اعتبرنا ان ٣٠٠٠ صاحب لوحه عمومية يستفيدون من التخفيضات في اشتراكات الضمان، فإن الدعم المقدم من الدولة الى أصحاب اللوحات العمومية يزيد بأضعاف عن مساهمة الدولة السنوية في موازنة النقل المشترك.

ويمان الرسوم المفروضة من قبل الدولة على المازوت هي اقل بكثير من الرسوم المفروضة على البترين، لذا فان كل سيارة عاملة على المازوت تحقق وفرا في ثمن المحروقات، يقارب الخمسة ملايين ليرة في السنة مقارنة مع السيارة العاملة على البترين. وهذا يعتبر دعماً من الدولة للسيارات العاملة على المازوت بشكل مخالف للقانون.

كما ان الشركات والمؤسسات الخاصة تحمل أعباء نقل المستخدمين، ومن الممكن ان تفوق بدلات النقل الـ ٤ مليارات ليرة في السنة بعد رفع تعويض النقل الى ٦٠٠٠ ليرة يومياً.

ولو يتم تخصيص جزء من هذه المبالغ الضخمة لتطوير أنظمة النقل العام، لكنها على الطريق الصحيح للمعالجة الفعلية لازمة النقل البري المتفاقمة.

أظهرت المبادرة الفردية في قطاع نقل الركاب في لبنان ديناميكية وكفاءة عالية من قبل العاملين والمستمرين في هذا القطاع، بحيث أصبح هذا البلد الصغير يحتل وسائل نقل عامة (أوتوبس، أوتوبس صغير، سيارة أجراة) تسع حوالي ٢٩١٠٠٠ راكب في بداية العام ٢٠٠٢ بعدهما كانت سعة وسائل النقل العام لا تزيد عن ٧٨٠٠٠ راكب في بداية العام ١٩٩٤. هذا يعني أن حجم العرض لوسائل النقل العام قد تضاعف أربعة مرات خلال ٨ سنوات بينما لم يزيد الطلب سوى ٣٠ في المئة. وفي حال كانت كفاءة وسائل النقل العام في لبنان توازي كفاءتها في فرنسا مثلاً (٣,٨ راكب/كلم)، علماً أن معدل الكيلومترات المقطوعة سنوياً لكل من الأوتوبuses الكبيرة والصغيرة في لبنان هو بحدود ٤٠٠٠٠ كلم/سنة، فمن المفترض أن تنقل الأوتوبuses الكبيرة والصغيرة (الميكروبuses) يومياً أكثر من ٣ ملايين راكب. لكن فاعلية النقل العام (نقل مشترك وقطع خاص) في لبنان لا تتجاوز حالياً (١,٥ راكب/كلم). وفي حال كانت سيارة الأجراة تعمل بفعالية كما يجب فمن المفترض أن تؤمن انتقال ١,٣ مليون راكب في اليوم. مما يعني أن أكثر من نصف اللبنانيين يستعملون وسائل النقل العام يومياً. هذا الهدف يمكن أن يتحقق في بيروت إنما يصعب تحقيقه في باقي المناطق اللبنانية. من هنا فإن العرض يفوق الطلب في قطاع النقل، وهذا يعكس سلباً على مداخيل العاملين في هذا القطاع.

والقطاع الخاص بالرغم من الديناميكية التي أظهرها لم يستطع تطوير خدمات نقل الركاب كما هو مفروض، لعدم استعداده تحمل تكلفة دراسات الشبكات والتطوير، أو تحمل أعباء فني إعداد برامج التشغيل وغيرهم من الفنيين الضروريين. وحدها مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك قامت بإعداد دراسات شبكات النقل المشترك في مختلف المحافظات وإعداد برامج التشغيل ووضع شروط الخدمة. وقام بعدها القطاع الخاص بوضع أوتوبusاته على مسارات النقل المشترك وأخذ يقتبس عن المصلحة، برامج التشغيل وطريقة العمل، حتى أن هذه الأوتوبuses تضع نفس أرقام خطوط النقل المشترك وتتبع نفس المسارات.

إذا كانت الحكومات المتابعة قد عملت وتعمل في اتجاه حل مشكلة اختناق السير باعتماد شق الـautostradas والطرق وتنظيم السير ووقف السيارات، وهذا أمر يحتاجه لبنان، فإن المعالجة المطلوبة يجب أن تلحظ جذور المشكلة، من مراقبة أعداد الآليات (خاصة وعامة وشاحنات) إلى فرض شروط السلامة العامة ومنع سر السيارات التي لا تطبق عليها المعايير المطلوبة، البيئية والميكانيكية، والتي تعمل بشكل مختلف على المازوت.

أجاز القانون رقم ٣٤١ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ للحكومة استرداد عشرة آلاف لوحدة سيارة سياحية عمومية، مما يسمح في حال تطبيقه بخفض حجم النقل المزدوج بنسبة ١٠٪ فقط. وإذا كان لهذا التشريع تأثيره

الإيجابي المحدود فلا يمكنه ان يحل الأزمة المتفاقمة في هذا القطاع. ونرى انه من الأفضل ان تعدل المادة الثانية من هذا القانون بحيث يجاز للحكومة استرداد ٢٠٠٠ لوحة سيارة أو توبيس صغيرة إضافية (لا يزيد ركابها عن ١٥ راكب) بحيث ينخفض حجم العرض الإيجابي بنسبة ٥٣٣٪ ويصبح متناسباً أكثر مع حجم الطلب شرط تنظيم الخدمات المقدمة وتفعيلها.

يظهر مما تقدم ان قطاع النقل البري للركاب في لبنان تعترف به فرضي عامة ويفتقر الى آية قواعد تنظيمية ومعايير جودة. كما ان قطاع الشحن البري أيضاً يشكو من تجاوزات وسوء تنظيم. وهذا يؤدي الى هدر الطاقات وضياع الرساميل والتأثير السلبي على دور لبنان السياحي.

يعوز النقل على عدة قطاعات : نقل بواسطة الطرق، نقل بواسطة سكك الحديد، نقل جوي ونقل بحري. أما استعمالات الطرق فتزرع بين : المشاة والسيارة الخاصة ومركبات النقل العام ومركبات نقل البضائع والدرجات. ومن اجل نظام نقل فعال لا بد ان تتولى وزارة وأشغال العامة والنقل إعداد مخططات توجيهية لكل من قطاعات النقل المذكورة أعلاه، تراعي المصلحة الوطنية العامة والتوقعات المستقبلية والتكامل بين هذه القطاعات. والمخطط التوجيهي القطاعي مثل النقل بواسطة الطرق يجب ان يراعي توزيع استعمالات الطرق بشكل سليم بين مختلف وسائل الانتقال. كما ان مخططات للتنظيم المدني تأثير المباشر على تطور حركة الانتقال من خلال تحكمها بالتمدد العمراني، وتوزيع استعمالات الأراضي (مناطق صناعية، مدارس، مستشفيات، أماكن رأب سيارات، طرق وحدائق وغيرها). أما الضرورات البيئية فتحتم الحد من استعمالات السيارات الخاصة ووسائل النقل الملوثة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية والأكثر عرضة للتلوث. وفي هذا المجال هناك دور فعال للتشريعات القانونية التي تعطي حوافز لاستعمال وسائل النقل النظيفة بينما، والتي تفرض غرامات على مسبي التلوث (رسم محروقات).

ان حاجات البلاد الاقتصادية والاجتماعية والإثنانية والبيئية تضغط باتجاه بلورة توجهات عامة لرسم سياسات للدولة تؤدي الى تنظيم النقل البري. من هنا الحاجة الملحة الى تطوير الأسس التشريعية الهدفية الى تنظيم النقل العام ورفع نوعيته وتحسين أدائه، كما يجب توعية المواطن وتشجيعه على استعمال وسائل النقل العام وتأهيل الشوارع لاستيعاب المشاة في تنقلهم وإيجاد الحوافز لذلك.

هذا الوضع يطرح أسئلة كبيرة، منها :

- ما هي المخلفات والأضرار البيئية وانعكاساتها على الصحة العامة للنقل بواسطة المركبات؟
- ما هو دور الإدارات والمؤسسات المعنية بقطاع النقل؟ وكيف توزع المسؤوليات بينها؟ ولماذا لم تتمكن من الحد من تفاقم الأزمة؟

- ما هي الأولويات المطلوب اعتمادها لتفادي الانعكاسات السلبية للوضع القائم على المجتمع وعلى المواطن؟

قبل محاولة الإجابة على هذه الأسئلة نعرض خطة تاريخية موجزة عن تطور هذا القطاع وعراضاً لأهم المعطيات المتراجفة في مجالات سكك الحديد والنقل المشترك والنقل الخاص.

٣- القطاع الخاص والمؤسسات الرسمية المسؤولة عن قطاع نقل الركاب

٤- مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك

بموجب المرسوم رقم ٦٤٧٩ تاريخ ١٩٦١/٤/١٤ أنشئت "مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك لبيروت وضواحيها" وعهدت إليها إدارة واستئمار الخطوط الحديدية التالية :

- خط عريض يمتد من الناقورة إلى طرابلس فالحدود اللبنانية السورية وطوله ٢٣٣ كيلومتر تقريباً.
- خط جبلي ضيق بين بيروت، رياق والحدود السورية وطوله ٨٢ كيلومتر تقريباً.
- خط عريض من رياق إلى القصیر طوله ٩١ كيلومتر تقريباً.

أثناء الحرب الأهلية الأخيرة أصبحت منشآت السكك الحديدية وتجهيزاتها ومبانيها واليامها ومعداتها بأضرار جسيمة، كما تعرضت مسارات مسارات السكك الحديدية لعدديات مختلفة فانتزعت أقسام من هذه الخطوط وقامت منشآت عامة وخاصة على أجزاء من الخط الساحلي. لذلك فإن خدمات السكك الحديدية متوقفة كلية منذ أوائل عام ١٩٧٦ في ما عدا بعض عمليات نقل التربة من شكا إلى بيروت والتي توقفت كلية في أوائل ١٩٩٣. وفي عام ١٩٩٤ سرت آخر رحلة قطار بين بيروت وشكا ناقلاً خبراء من شركة سوفرارى الفرنسية وبعض في المصلحة للاطلاع ميدانياً على أوضاع الخط الساحلي.

وبحسب القانون رقم ٤/٨٨ تاريخ ١٩٨٨/١/٢٠عدل التسمية ليصبح "مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك" وعدلت مهامها بحيث أنيط بها تولي النقل المشترك على الأراضي اللبنانية كافة.

اعتمدت خدمات النقل المشترك على "ال ترامواي" حتى تم إيقافه عام ١٩٦٥ واستبداله بأساطرول من ١٥٠ حافلة "سافييم/شوسون" الفرنسية الصنع. وفي عام ١٩٧٨ تم شراء ٢٠ حافلة "برلية" فرنسية الصنع أيضاً. وقد دمرت الحرب جميع الحافلات القديمة وعددًا كبيراً من حافلات برلية. وقد تسلمت المصلحة :

- (٢٠٠) حافلة جديدة ماركة "رينو/كاروسا" (بين أيلول وتشرين الثاني ١٩٩٦)،
- (٤٠) حافلة جديدة من الحجم الوسط ماركة ميتسوبishi (في نهاية عام ١٩٩٩)،
- (١٢) حافلة جديدة من الحجم الوسط ماركة "البا" (في بداية العام ٢٠٠٠).

ويبلغ مجموع عدد حافلات المصلحة (٢٧٦) حافلة، يتم تسيير حوالي ١٣٥ حافلة منها حالياً على الخطوط (بعا فيها الاحتياط). والباقي منها بحاجة إلى إعادة تأهيل. إن الكلفة الإجمالية لإعادة تأهيل ٥٠ حافلة منها، لا تتجاوز ٢٥ ألف دولار. وفي حال ثمت عملية إعادة التأهيل فمن المفترض أن يرتفع عدد الحافلات الممكن تسييره يومياً على الخطوط إلى ١٨٠ حافلة.

في ١٩٩٥/٧/٦ كلف مجلس الوزراء مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك إدارة محطات التسفير على جميع الأراضي اللبنانية. ونتيجة لذلك عهد إلى المصلحة إدارة محطة شارل حلو للسفر والنقل البري والتي تملكها بلدية بيروت، وتم افتتاح هذه المحطة في ١٩٩٧/٩/٢٣.

وقد أصبحت الخدمات الواجب على المصلحة تأمينها بموجب القرارات والأنظمة هي :

- نقل الركاب والبضائع بواسطة سكك الحديد.
- تأمين خدمات النقل المشترك على كافة الأراضي اللبنانية،
- إدارة محطات السفر والنقل البري في جميع المناطق اللبنانية.

• شبكة النقل المشترك في بيروت الكبرى

إن شبكة النقل المشترك في بيروت الكبرى تغطي المرحلة الأولى من خطة النقل لبيروت الكبرى الموضوعة عام ١٩٩٥ من قبل شركات (سوفرتور - يورييف - تيم انترناشونال) بناءً على طلب مجلس الإنماء والإعمار. تتالف الشبكة الأساسية من ٢٢ خطًا وتطلب تشغيل حوالي ٤٠٠ حافلة لخدمة الخطوط بتوافر مقبول.

وضعت المصلحة جميع الدراسات العملانية لوضع الشبكة موضع التنفيذ على الأرض. كما قامت بتطوير الشبكة وفقاً للحاجة، وسرت ابتداءً من ١٩٩٧/٧/١ عملياً ١٩٩٨ حافلة فقط على هذه الشبكة من أصل العدد المطلوب.

تغطي خدمات النقل المشترك حالياً معظم مناطق بيروت الكبرى وقسم من جبل لبنان وتند خدماتها من جبل شمالاً إلى وادي الرينة جنوباً إلى عاليه وكفرمنا وقرنابل والعبادية وراس البلوط ويصور وكيفون وبرمانا وبعدنات والمطلب شرقاً.

• شبكة النقل المشترك في البقاع

قامت المصلحة بدراسة شبكة النقل المشترك في محافظة البقاع بمساعدة خبراء منطقة "ميدي بيرينيه" الفرنسية علم ١٩٩٨ . وقد عمت المصلحة خدمات النقل المشترك في محافظة البقاع ابتداء من ١٠/١/١٩٩٨، وسیرت ١٥ خطأ جديدا تعمل عليها ٢٠ حافلة إضافة إلى ٤ احياط . وتغطي خدمات النقل المشترك معظم مناطق البقاع ابتداء من الهرمل والقاع وعرسال وبعلبك شمالاً وشمسطار ورياق وزحلة وشتورة وعنجر في الوسط وصولاً إلى جب جنين القرعون وراشيا في البقاع الغربي.

قامت المصلحة بنقل ١١,٤ مليون راكب عام ٢٠٠٠ في بيروت الكبرى والبقاع.

• شبكات النقل المشترك في محافظات الشمال ولنан الجنوبي وجبل لبنان

قامت المصلحة بالتحضير لعميم خدمات النقل المشترك على محافظة الشمال انطلاقاً من الدراسة التي أعدتها بمساعدة خبراء منطقة ميدي بيرينيه الفرنسية في عام ١٩٩٥ والتي جرى تحييدها في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ . وقد وضعت دراسة للهيكلية الالزامية لتنفيذ المرحلة الأولى من هذه الخطة . وتقوم حالياً بدراسة تجهيز مستودع لخلافات النقل المشترك في طرابلس . كما أعدت دراسات شبكات النقل المشترك بالتعاون مع خبراء منطقة ميدي بيرينيه الفرنسية في محافظة لبنان الجنوبي (١٩٩٥) وفي جبل لبنان (١٩٩٩).

• إحياء سكك الحديد

تفذ المصلحة حالياً مشروع إعادة تأهيل خط سكك الحديد طرابلس - العبودية الذي يعتبر الخطوة الأولى على طريق إعادة إحياء خدمة سكك الحديد . يبلغ طول هذه الوصلة ٣٧ كلم وتبلغ كلفة المشروع ١٩ مليون دولار (ما عدا الأبنية ومعدات الحجر) ، و لمدة التنفيذ ٣٦ شهراً . وسيسمح هذا الخط عند إنجازه بنقل البضائع من مرفأ طرابلس عبر الشبكة السورية . كما تعد المصلحة لاحياء وصلة سرغايا - رياق . وكانت المصلحة قد مولت دراسة إعادة تأهيل الخط الساحلي طرابلس - صور . وقد أنجزت شركة "سوفورواي" الفرنسية هذه الدراسة عام ١٩٩٤ ولكن لم تقر الحكومة هذا المشروع.

• دراسة جدوی مشروع إنشاء خط سكك الحديد جونية - الدامور

ترتكز المرحلة الثانية من مشروع النقل الحضري لبيروت الكبير، الذي أعده مجلس الإنماء والاعمار عام ١٩٩٥ ، على إنشاء خط سكك الحديد جونية - الدامور واستعماله للنقل السريع للركاب بواسطة القطار الكهربائي. وبعد دراسة أولى أعدتها المصلحة حول الجدوى الاقتصادية لهذا المشروع، وقعت وزارة النقل اتفاقية مع الوكالة الأمريكية للتجارة والتنمية حصلت بموجبها على منحة بقيمة ٦٢٥ ألف دولار لتمويل كلفة دراسة معمقة للجدوى الاقتصادية والمادية لهذا المشروع، والذي امتد ليصبح جونية - الجية.

• إمكانات مادية غير كافية

يهدف تقديم خدمة نقل منظم تلبي بالمواطن اللبناني وتصاهي خدمات النقل في المدن الأوروبية وفي مرحلة تنظيم إعادة انطلاق المصلحة، أعدت الجموعة الرباعية (سيمفات، ايوريف، سيسترا، تيم انترناسيونال) بناء على طلب المصلحة دراسة، وقدمت المؤازرة الفنية للمصلحة خلال مدة ١٥ شهراً وتم دفع كلفتها من موازنة المصلحة. اقترحت الجموعة الرباعية لتنفيذ عمل المصلحة ورفع مستوى خدماتها ما يلي :

- هيكلية جديدة للمصلحة تتناسب مع متطلبات الاستثمار.
- توظيف عناصر تتمتع بالكفاءات اللازمة (مهندسو، فييون، محاسبون، إداريون، ...) وتلريتهم، بعد أن تم توصيف المراكز.
- تزويد الحافلات بأجهزة أوتوماتيكية للتدقيق بعذار الركوب وتسجيل ساعة الاستعمال عليها، مما يسمح باستعمال نفس التذكرة على خطوط مختلفة خلال فترة زمنية محددة.
- تجهيز المصنع والمستودعات بالمعدات الضرورية.
- تزويد حافلات النقل المشترك بأجهزة اتصالات مما يساهم في تحسين الخدمات والاستثمار.
- شراء برامج معلوماتية لوضع برامج تشغيل الحافلات مما يساعد على توفير رحلات وتحسين الخدمة على المسارات.
- شراء برامج معلوماتية للمخازن لتابعة استهلاك قطع الغيار مما يساهم في ترشيد استهلاك هذه القطع والتوجه لشراء البديل عن القطع النافذة في الوقت المناسب.
- وضع أسماء المحطات والمسارات على وداخل حافلات النقل المشترك وعلى المحطات.
- تسويق خدمات النقل المشترك ووضع نظام اشتراكات شهرية وإحداث مراكز بيع في الأماكن القرية من أماكن تواجد الزبائن والمدارس والجامعات.
- وغيرها.

تماشيا مع مقتضيات هذا التخطيط بمفهومه الشامل والعمالي، ثابتت المصلحة على طلب رفع مساهمة القطاع العام السنوية في موازنتها توخيا لتنفيذ التدريجي للخطة، لكن وزارة المالية كانت، باستمرار، تعيد الموازنة بأرقل محفضة لا تسمع، إلا في حدود ضيقة للغاية، بالنهوض بالاستثمار، مما أدى إلى زيادة العجز عاما بعد عام.

إن معظم ما أوصت به المجموعة الرباعية بقى حبرا على ورق نتيجة عدم توفر المبالغ الالزامية في موازنة المصلحة لتطبيقه. والمبالغ المطلوبة تعتبر ضئيلة بالنسبة للمبالغ التي صرفت على شراء الحافلات وتأهيل المستودعات وعلى الدراسات. كان نتيجة ذلك حرمان المواطنين من خدمات نقل مشتركة كان من الممكن ان تصاهي الخدمات المؤمنة في أوروبا. وحرم النقل المشترك من أعداد كبيرة من الزبائن الذين كان يتوقعهم وحرم الدولة اللبنانية من فرصة إقناع المواطنين بالحد من استعمال السيارة الخاصة. مما أدى إلى زيادة كلفة استعمال السيارات الخاصة على الاقتصاد اللبناني وزيادة التلوث مع ما يتيح عنه من أضرار تسعى الدولة اليوم للحد من تفاقمها.

إن العدد الإجمالي للعاملين حاليا في مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك هو ٩٩٢ مستخدما. نشير هنا إلى أن ٤٩ مستخدما من سكك الحديد، كلفوا بالنظر لتوقف حركة النقل في السكك الحديدية وللتقص في الجهاز الإداري في المصلحة، كلفوا العمل في الوحدات المركزية، وفي النقل المشترك في البقاع. يبقى ٤٩ مستخدما يعملون في حراسة الخطوط والخطوط وفي صيانة عربات الحجر المتوقفة في محطة الـ ن.ب. ط وفي مصلحة الخط والعميرات التي تحتوي على أرشيف سكك الحديد. وتشكل الرواتب والأجور وملحقاتها العبء الأكبر في موازنة المصلحة (٥٧٣٪ من موازنة العام ٢٠٠١ التي بلغت ٢٦ مليار ليرة). وتشكل رواتب وأجور المستخدمين القدامي القسم الأكبر من العبء.

٣٢- المديرية العامة للنقل البري والبحري

هي واحدة من مديرتين عامتين في وزارة النقل وتشرف على النقل البري والبحري والأملاك العمومية البحرية. وفيها حاليا ٤٠ موظفا من اصل ملايين يلاحظ ١٢٧ وظيفة. (ونترك المجال لسعادة مدير عام النقل البري والبحري، المشارك في هذه الدولة، تقديم مشاريع هذه المديرية).

٣٣- المجلس الأعلى للنقل البري

إن مشكلة النقل في لبنان تفاقم باستمرار وتکاد تكون مزمنة بالرغم من جميع المحاولات حلها ويعود ذلك لأسباب معددة، منها تشابك الصالحيات بين المؤسسات والأجهزة المعنية بأمور السير والنقل العام :
- وزارة الأشغال العامة والنقل.

- وزارة المالية.
- وزارة الداخلية.
- وزارة الشؤون البلدية والقروية.
- وزارة البيئة.
- وزارة السياحة.
- مجلس الإنماء والإعمار.

صدر في ١٧ أيلول ١٩٦٦ مرسوم رقم ٥٥٤٠ يقضي بإنشاء "المجلس الأعلى للنقل البري" الذي يعتبر جهة استشارية وهيئة تسييرية بين الوزارات والأجهزة المعنية بشؤون النقل.

يرأس هذا المجلس وزير (الأشغال العامة) و القل. كما صدر المرسوم رقم ٤٧٧٥ في ٢١ شباط ١٩٩٤ الذي عدل تكوين المجلس الأعلى للنقل البري على الشكل التالي:

رئيسا	- وزير النقل (والأشغال العامة)
نائبا للرئيس	- مدير عام النقل البري والبحري
عضو	- مدير عام مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك
عضو	- مدير عام الطرق والماباني في وزارة الأشغال العامة
عضو	- مدير عام الداخلية
عضو	- مدير عام الأمن العام
عضو	- مدير عام قوى الأمن الداخلي
عضو	- مدير عام أمن الدولة
عضو	- مدير عام الجمارك
عضو	- مدير عام الاقتصاد والتجارة
عضو	- ضابط من الجيش ينتدبه وزير الدفاع الوطني
عضو	- رئيس مصلحة تسجيل السيارات والآليات في وزارة الداخلية

ومن بين مهام هذا المجلس:

درس الأسس الاقتصادية التي ترمي إلى تنمية صناعة النقل البري وتنظيم استثماره وتنسيقه ومراقبته، كما تطلّب مهامه : درس كيفية اسعمال الطرق وإنشاء محطات الانطلاق والوقوف والوصول ودرس طلبات تأسيس الشركات والمؤسسات لتأمين النقل البري، ودرس قضايا اللوحات العمومية للسيارات وبرامج تدريب الموظفين المكلفين بمراقبة أحوال السير.

ومن واجب المجلس الأعلى أن يستمع إلى وجهات نظر مثلي النقابات والمأ آراء ذوي الاختصاص والخبرة في الموضع المطروحة للبحث.

لكن هذا المجلس، ومنذ إنشائه لم يجتمع سوى بشكل محدود وبقي دون فعالية أو دور على الإطلاق، لذلك غالب التنسيق بين الوزارات والأجهزة المهمة بشؤون النقل ولم توضع الاستراتيجيات المناسبة في مجال تنظيم ومراقبة النقل، وعمل كل جهاز على تنفيذ خططه وبرامجها، في مجال النقل والسير، منفرداً دون تنسيق مع الفرقاء الآخرين، بالإضافة إلى أن عدم إلزامية قرارات المجلس أفقدته فعاليتها.

٤ - القطاع الخاص وخدمات نقل الركاب

في ما يلي نبذة عن خدمات نقل الركاب التي يؤرمنها القطاع الخاص :

• السرفيس

تعمل سيارات الأجرة (السرفيس) داخل المدن وفي ما بينها، وهي تعوق عشوائياً لصعود ونزول الركاب، وهذا ما يسبب ازدحاماً كبيراً، أما سيارات التاكسي العاملة بين المدن فهي غالباً ما تتطرق من مواقف محددة. تتحمل جميع هذه السيارات لوحات حمراء وكان عدد هذه اللوحات حتى عام ١٩٩٥ ، ١٠٦٤٩ لوحة. وأجاز القانون رقم ٣٨٤ تاريخ ١٩٩٤/١١/٤ لوزارة الداخلية وضع لوحات جديدة في التداول ، فاصبح العدد حالياً ٣٣٢٩٨ لوحة.

نتيجة غياب التنظيم والرقابة على النقل، تركز عمل العدد الكبير من سيارات السرفيس والتاكسي في بيروت الكبيرة. وتناقص عدد الركاب لسيارة السرفيس الواحدة وارتفعت كلفة التشغيل (محروقات وقطع غيار): ولعدم إمكانية زيادة التعرفة لعدة أسباب منها عدم قدرة المواطن اللبناني على تحمل كلفة أكبر من المعمول بها حالياً، والمضاربة من الميكروباصات، وفي ظل غياب رقابة الدولة، عمد معظم أصحاب هذه السيارات إلى استبدال محركاتها العاملة على البترين بمحركات عاملة على المازوت، دخلت لبنان تحت اسم محركات زراعية وهي ملوثة جداً ومتعددة عن الاستعمال في السيارات في جميع الدول الأوروبية. ومعظم التقديرات تشير إلى أنه حالياً تم تحويل أكثر من ٨٠٪ من سيارات التاكسي إلى المازوت.

إن السيارات العاملة على المازوت في الدول الأوروبية مصنعة طبقاً لمواصفات عالية تقلل من التلوث EURO2 & حالياً EURO3 كما تخضع لمراقبة ميكانيكية صارمة بواسطة أجهزة متطرفة لمراقبة التلوث (لا يملك لبنان أي منها). والسيارات التي تحولت إلى المازوت في لبنان لا يسمح لها بالسير في أي بلد يحافظ على صحة مواطنه.

والجدير بالذكر أن حافلات النقل المشتركة العاملة على المازوت (كاروسا) مصنعة وفقاً لمواصفات EURO1 الأوروبية وهي تعتبر من بين الحافلات العاملة على المازوت في بيروت التي تسبب بأقل أضرار للبيئة.

اقر مجلس النواب أخيراً اقتراح القانون رقم ٣٤١ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ الرامي إلى "الحد من تلوث الهواء الناجم عن قطاع النقل وتشجيع استعمال الوقود الأقل تلويناً" والذي يمنع بموجبه السيارات العاملة على المازوت من السير. كما أجاز هذا القانون للحكومة استرداد عشرة آلاف ليرة سارة عمومية لقاء بدل وذلك بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح الأشغال العامة والنقل والداخلية والبلديات. ومنع القانون عند نفاذها استعمال وقود المازوت في سيارات الأتوبيس التي لا يزيد ركابها عن ١٥ راكباً. كما أجاز للحكومة منح حوافز لتجديد أسطول السيارات العمومية من إعفاءات ورسوم وخلافها.

• الباصات

صدر المرسوم رقم ٣٦٨ تاريخ ١٩٩٤/٨/٤ الذي سمح باستيراد الباصات العاملة على المازوت فارتفع عدد الباصات المسجلة من ٦١٧ باصاً عام ١٩٩٥ إلى ٢٢٣٤ في نهاية عام ١٩٩٩. وبسبب الطلب الكبير على النقل دخل القطاع الخاص مجال النقل العام في بيروت والضواحي وبين معظم المدن اللبنانية وبيروت مستفيداً من الغياب التام لكل تنظيم ورقابة. وهناك عدة شركات تحمل كل منها عدد غير قليل من الباصات. ويصل عدد الباصات الكبيرة والوسط العاملة في بيروت الكبرى إلى حوالي ٦٠٠ باص. كما تعمل حوالي ٤٥ بوسطة حاليّة في بيروت الكبرى.

• الميكروباص

دخلت الميكروباصات العاملة على المازوت إلى قطاع النقل بقوة منذ أربعة أعوام، مستفيدة من الفجوة في المرسوم رقم ٣٦٨ تاريخ ١٩٩٤/٨/٤ الذي سمح باستيراد الباصات العاملة على المازوت. زادت أعداد الميكروباصات بسرعة كبيرة حتى وصلت إلى حدود ٤٠٠٠ ميكروباص يتسع الواحد منها لحوالي ١٢ راكباً، وتعمل على نفس

خطوط سيارات السرفيس وهي تؤثر سلبا، كما سيارات السرفيس، على حركة السير في العاصمة وعلى سلامة البيئة فيها.

دفع تزايد أعداد سيارات السرفيس والميكروباصات، البلديات، مثل صيدا وجبيل وجونية وغيرها، الى اتخاذ إجراءات سير او منع مرور، للحد من أعدادها في نطاق وسط المدينة.

• النقل الخاص للمدارس والشركات

بما أن المدارس الخاصة تستقطب تلامذتها من كافة الأحياء والمناطق، وفي ظل عدم وجود نقل عام منظم تقوم هذه المدارس بتشغيل نقل مدرسي يلبي الحاجة. كما تقوم بعض الشركات بتشغيل نقل خاص منظم لعاملين فيها.

٣٥ - حصة وسائل النقل من الطلب اليومي على النقل

قامت مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك بإجراء إحصاء حول حصة وسائل النقل من الطلب اليومي على النقل في بيروت الكبير. جرى تعداد المركبات والركاب في ٩ نقاط في بيروت الكبير من الساعة السادسة صباحاً وحتى الساعة الثامنة ليلاً. جرى التحقيق خلال شهر كانون الأول عام ٢٠٠١. واظهر ما يلي :

وسائل النقل	النسبة من الطلب اليومي على النقل	معدل عدد الركاب في كل مركبة (ما عدا السائق)
سرвис/تاكتسي	% ١٤,٧	١,٦
ميكروباص (أقل من ١٥ راكباً)	% ٧,٨	٦,٣
باصات القطاع الخاص	% ٧,٦	١٠,٦
النقل المشترك	% ١,٩	٨,٦
السيارات الخصوصية	% ٦,٨	٠,٧

يبين من هذا الاستطلاع ان الميكروباص اصبح ينافس بشكل جدي الباص، كما يظهر ان سيارات السرفيس والتاكسي تعمل شبه فارغة في بيروت الكبير. كذلك معدل الركاب في أوتوبيسات القطاع الخاص والنقل المشترك هو قليل نسبياً. وبتفاوت عدد الركاب في المركبة تفوتاً كبيراً بين وقت النزوة وباقى أوقات النهار. لقد كانت حصة السرفيس من الطلب على النقل بمحدود %١٩ عام ١٩٩٥ وأصبحت اليوم أقل من ١٥ % نتيجة دخول الميكروباص المنافسة. كما ان السيارات الخصوصية في كثير من الأحيان لا تقل الا السائق.

٣٦- أراء الركاب في خدمات النقل المشترك

أجرت المصلحة تحقيقاً ميدانياً مع عينة ملقة من ٥٦١ مواطناً يستعملون بشكل يومي وسائل النقل العام للانتقال. جرى التحقيق الميداني في بيروت الكبرى في أيار عام ٢٠٠١ وهدف إلى تحديد العوائق التي تحدّ من استعمال المواطنين لشبكة النقل المشترك بهدف العمل على إزالتها أو التخفيف من حدتها. ولمعرفة ما هي التحيّات في خدمات النقل المشترك التي يرغب بها المواطنين.

▪ نظرة العينة لخدمات النقل المشترك

رأي العينة :	نعم (%)	كلا (%)	دون رأي (%)
هل تعتبر خطوط النقل المشترك مناسبة؟	٦٨	٢٩	٣
هل تعتبر تعرفة النقل المشترك مرتفعة؟	٥٧	٣٨	٥
هل تعتبر خطوط النقل المشترك سريعة؟	٤١	٤٩	١٠
هل تعتبر أوتوبيسات النقل المشترك مريحة؟	٢٢	٦٤	١٤
هل تعتبر أوتوبيسات النقل المشترك حديثة؟	٢٥	٤٤	٣١
هل المظهر الخارجي لأوتوبيسات النقل المشترك لائق؟	٢٤	٥٤	٢٢
هل أوتوبيسات النقل المشترك نظيفة من الداخل؟	٢٤	٥٣	٢٣
هل تعتبر أوتوبيسات النقل المشترك ملوثة للبيئة؟	٣٥	٤١	٢٤

اظهر التحقيق نقطتين إيجابيتين لصالح النقل المشترك هما : أن القسم الأكبر من المواطنين يعتبرون مسارات خطوط النقل المشترك مناسبة وأوتوبيسات النقل المشترك غير ملوثة للبيئة. أما النواحي السلبية فأن المواطنين يعتبرون أوتوبيسات النقل المشترك غير سريعة وغير مريحة وليس حديثة. كما يعتبرونها غير لائقة المظهر من الخارج وغير نظيفة بما يكفي من الداخل.

▪ أهم الأسباب التي تحد من استعمال المواطنين لخدمات النقل المشترك

رأي العينة (النسبة المئوية من الآراء)	عائق جداً أو عائق (%)	عائق نسبياً أو لا يهم أو لا جواب (%)
هل تعتبر إن انتظار الأتوبيس لوقت طويلاً؟	٨٢	١٨
هل تعتبر طول وقت الرحلة؟	٨٠	٢٠
هل تعتبر عدم معرفة مسارات الخطوط؟	٦٢	٣٨
هل تعتبر كثرة عدد الركاب في وقت الذروة؟	٦٠	٤٠

اظهر التحقيق إن أهم الأسباب التي تحد من استعمال المواطنين لأتوبيسات النقل المشترك هي طول انتظار الأتوبيس في الدرجة الأولى وطول وقت الرحلة في الدرجة الثانية. كما إن عدم معرفة مسارات الخطوط بالشكل الكافي يجعل دون استعمال المواطنين خدمات النقل المشترك. واظهر أيضاً ان القسم الأكبر من المواطنين يمتنع عن استعمال أتوبيسات النقل المشترك في وقت الذروة نظراً لكثره عدد الركاب.

٣٧ - معاينة الميكانيك

ان الدوائر الرسمية المكلفة بإجراء معاينة الميكانيك للآليات، تابعة لوزارة الداخلية. فرض المرسوم رقم ٦٦٠٣ تاريخ ١٩٩٥/٤/١ إلزامية إجراء معاينة ميكانيكية للأتوبيسات العاملة على المازوت قبل تسجيلها. وبقي هذا المرسوم حبراً على ورق، خاصة بعد ان اتخذ تدبير دفع رسوم الميكانيك بواسطة المصارف. فرض القانون رقم ٢٠٠١/٣٤١ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦) إلزامية إجراء المعاينة الميكانيكية لجميع الآليات وتحري وزارة الداخلية التحضيرات حالياً لتلزم عملية إجراء هذه المعاينة للقطاع الخاص تحت اشرافها.

٤- توجهات عامة لسياسة النقل البري

٤- دور الدولة

هدف سياسات النقل البري الحكيمة الى وضع شبكات نقل عام للركاب تغطي مختلف المناطق اللبنانية وتتوافق علىها الخدمات بمستوى جيد، وبنظام وبكلفة معقولة تتناسب وإمكانيات ذوي الدخل المحدود. كما هدف ايضاً

إلى تأمين ضمان مداخل معقولة للعاملين في قطاع النقل، تسمح لهم بالحفاظ على وسائل النقل المستعملة بحالة جيدة وتحديثها كلما تم استهلاكها.

هذه الأهداف لا يمكن أن تتحقق إلا من خلال تشريعات واضحة ومحددة تؤدي إلى تنظيم النقل وإتاحة المجال للمنافسة العادلة في هذا القطاع.

يتمحور التوجه الصائب للدولة في قطاع النقل البري حول السياسات التي من شأنها أن توكل مهمة التشغيل المباشر، بشكل أساسي، إلى القطاع الخاص على أن يحفظ القطاع العام بدور تحديد الأهداف ورسم السياسة والتنظيم والرقابة وفق المعايير الحديثة الفاعلة، وضمن إطار عامة تحافظ على مصلحة المواطن المستمر معاً، دون طغيان أحد هما على الآخر.

٤٢ - دور وزارة الأشغال العامة والنقل

تقع على عاتق وزارة الأشغال العامة والنقل :

- مسؤولية إعداد السياسة الوطنية للنقل في لبنان، ب مختلف أنواعه والأشراف العام على حسن تطبيقها.
- وضع المخطط التوجيسي العام للنقل البري الذي يعتبر المطلق لحمل سياسات النقل.

ويجب أن تعمل الإدارات والمصالح التي تعنى بالترخيص للآليات وبالرقابة عليها والتي تصدر اللوحات العمومية، بالتنسيق الدقيق مع وزارة الأشغال العامة والنقل.

٤٣ - دور الهيئة المنظمة للنقل البري

وتناشيا مع التوجه أعلاه لا بد من تحديد الهيئة المسئولة عن تنظيم النقل البري وتحديد دورها ومسؤولياتها. من هنا تم اقتراح تسميتها : "الهيئة المنظمة للنقل البري" وهدفها الأساسي الحد من الفوضى الحالية في هذا القطاع. ويجب أن تعتمد هذه الهيئة في ممارسة مهامها، على الخبرات الفنية العالمية وعلى الأدوات التنظيمية والرقابية المتعددة بنجاح في العديد من البلدان. وتشكل هذه الهيئة الإطار المناسب لتطبيق سياسة الدولة وتوجهاتها في حقل النقل العام. ولا بد أن تكون هذه الهيئة المشرفة على جميع أنشطة النقل البري، متحررة من قيود الروتين الإداري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري والمالي والشفافية وتكون تحت وصاية وزير الأشغال العامة والنقل.

وتولى الهيئة تنظيم شؤون النقل البري (الركاب والبضائع) في إطار أحكام قانونية حديثة تراعي التطور العلمي والتكنولوجي وال حاجات الاجتماعية والاقتصادية والضرورات الإلزامية ومتطلبات الحفاظ على الصحة العامة والبيئة والخططات التوجيهية للتنظيم المدني.

ويتطلب باهتمام الهيئة تنفيذ المهام التالية :

- وضع خطط شاملة للنقل البري على أنواعه، تستند إلى السياسة والمخطط التوجيهي العام للنقل، وتتضمن برامج محددة وآلية تفاصيل مرحلية واضحة بالنسبة لكل نوع، مع بيان مراحل التنفيذ ، وتقسم الهيئة بالإشراف على تنفيذ هذه الخطط.
- رسم شبكات نقل الركاب ووضع دفاتر الشروط (التي تحدد شروط الخدمة المطلوبة) واستدراج العروض وإسناد التشغيل، في كل قسم منها إلى المشغلين وتنظيم عقود تحدد حقوق كل مشغل وواجباته.
- مراقبة عمل المشغلين والتأكد من تنفيذهم الخدمات وفقاً للمواصفات والشروط المحددة في دفاتر الشروط وعقود التشغيل والتزامهم بالمعايير والقواعد الفنية والتعليمات الصادرة عن الهيئة.
- التنسيق مع الإدارات المختصة لتحديد شروط السلامة العامة والشروط البيئية والمواصفات الفنية الواجب توافقها في إنشاءات ومركبات وتجهيزات النقل العام، والسعى عبر وزارة النقل إلى إصدار القرارات والمراسيم والقرارات الضرورية.
- تقديم المعونة الازمة للجهات المكلفة بأعمال الرقابة على جميع وسائل النقل البري للتأكد من التزامها بشروط السلامة العامة والشروط البيئية والمواصفات الفنية الإلزامية.
- القيام بالدراسات الازمة التي تهدف إلى رفع مستوى الخدمة وتحفيض الكلفة وتعظيم النقل العام للركاب في جميع المناطق اللبنانية وتلبية حاجات المعوقين وكبار السن والطلاب.
- جمع المعلومات والبيانات حول حركة الركاب والكميات المقطوعة وعدد الرحلات اليومية المحققة وغيرها من المعلومات الضرورية لتحقيق الأهداف.
- تحديد تعرفات النقل العام للركاب وللبضائع، استناداً إلى الدراسات الاقتصادية التي تشرف الهيئة على إعدادها، بعد التشاور مع الشركات العاملة، مع مراعاة كل من شروط المنافسة الحرة في قطاع النقل، وسياسة الحكومة، وشروط العقود مع هذه الشركات.
- تحديد الحدود الدنيا لبلات عقود التشغيل وقيمة الغرامات على مخالفات شروط هذه العقود.
- تقديم المشورة والرأي في أي موضوع يتعلق بالنقل البري.

وتحل دور في السعي إلى تأمين تكافل عادل بين القطاعين العام والخاص وربما المختلط. وتكون هيكلية هذه الهيئة مصغرة ذات فعالية قصوى بهدف السرعة في اتخاذ القرارات وتنفيذها.

ان إنشاء هذه الهيئة لا يعارض مع الإبقاء على المجلس الأعلى للنقل وتفعيله للقيام بالمهام المنوطة به حاليا، على ان تعين لجان فنية مختصة (واحدة لنقل البضائع وأخرى لنقل الركاب) من ممثلين عن أعضاء المجلس الأعلى للنقل (مفوضين بالتخاذل القرارات) برئاسة مدير عام النقل البري والبحري لتابعة تنفيذ توصيات هذا المجلس.

٤ - دور البلديات

ان إشراك البلديات في أمور تنظيم النقل داخل نطاق كل منها (إعداد وافرار برامج النقل، ومرازرة عملانية)، يعتبر ضرورة لنجاح تنفيذ برامج النقل الموضوعة.

٥ - دور بعض الإدارات الأخرى

ان دائرة البيئة وسلامة السير التي من مهماتها تأمين إشارات السير وتحطيم المسالك وغيرها من الأمور المتعلقة بسلامة السير واتجاهاته قد ألحقت بوزارة الأشغال العامة والنقل (مديرية الطرق والمباني) بموجب المرسوم رقم ١٣٣٧٨ تاريخ ١٩٩٨/١١/٥. أما مراقبة تطبيق قانون السير منوطة بمفرزة السير التابعة للمديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.

من الأفضل ان تكون مسؤولة تحديد قدرات استيعاب شبكة الطرق منوطة بمديرية النقل البري والبحري، استنادا الى الدراسات التي تراعي متطلبات البيئة السليمة والصحة العامة ومواصفات السلامة العامة وال حاجات الاقتصادية والاجتماعية والسياحية، وان يقرن إعطاء رخص السير للآليات العمومية بموافقة هذه المديرية.

٥ - مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك هي الهيئة المنظمة للنقل البري

لا شيء يمنع ان تمنح الدولة تفويضا واضحا لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك للقيام بعها "الهيئة المنظمة للنقل"، فقانون إنشاء هذه المصلحة يخوها ان تلعب هذا الدور، كما ان خبراء المراكمه في قطاع نقل الركاب والبضائع (نقل مشترك وسكك حديد) ترهلها لتكون فعالة ول تقوم بالمهام الموكلة إليها بالسرعة القصوى. علما ان المصلحة قد أعدت دراسات بمشاركة خبراء منطقة "ميدي بيرينة" الفرنسية تتعلق " بإنشاء الهيئة المنظمة لنقل الركاب في لبنان" (قانون الثاني ٢٠٠٢)، ورسمت شبكات النقل المشترك لكافة المناطق اللبنانية وذلك من ضمن البروتوكول الموقع بين منطقة "ميدي بيرينة الفرنسية" والمصلحة. ويمكن ان تحفظ مصلحة سكك الحديد والنقل

المشترك ببعض الخدمات لبقي على عهاد يومي بخطبات هذا القطاع وشؤونه، ولكي تلبي حاجة النقل في حال نكث أحد المشغلين بالتزاماته، على أن يتم الفصل الواضح بين دور المشغل ودور المنظم.

لذا يجب إعادة هيكلة مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك ليصبح الهيئة المنظمة للنقل البري وتكون هي السلطة المسؤولة عن التنظيم والرقابة في هذا القطاع. ويجب فصل دور المشغل الذي تمارسه المصلحة حالياً "عن دور المنظم". وهذا الفصل يمكن أن يتم من خلال تحويل القسم المتعلق بالتشغيل إلى شركة تجارية تتمتع بالموانة المطلوبة لتكون قادرة على مجاورة القطاع الخاص.

• آلية تنظيم النقل العام للركاب

الفروضى القائمة حالياً في قطاع النقل والمنافسة العشوائية بين المشغلين تضر بالمواطين وبالعاملين في قطاع النقل (الخاص والعام) وبالاقتصاد الوطنى. ففي بعض المناطق وعلى بعض الخطوط يفوق العرض الطلب بأضعاف مضاعفة، وفي بعض المناطق الأخرى لا توجد وسائل نقل عام كافية لتلبية الحاجة المطلوبة. لا بد من اجل مصلحة الجميع أن تكون الأولوية لتنظيم النقل في بيروت الكبرى وطرابلس وصيدا، على أن يتم التنظيم لاحقاً جميع المناطق اللبنانية. هذا يعني تحديد الحاجة الفعلية لوسائل النقل العام المفترض أن تعمل في هذه المناطق ورسم شبكته الالزامية وتحديد المواصفات الفنية للمركبات التي تراعي متطلبات السلامة العامة والحد من التلوث ووضع دليل شروط بالخدمة وإجراء استدراج عروض (بطريقة شفافة) وتوزيع الخدمات على المشغلين بواسطة عقود تحدد بوضوح الحقوق والواجبات لكل من المشغلين.

على أن يكون من بين واجبات المشغلين :

- التقيد بدفع الشروط وعسلزمات العقد الموقع مع الهيئة المنظمة للنقل،
- تأمين خدمات نقل على خطوط ثابتة ويعود منتظماً وبرامج توقيت محددة والتقييد التام بالمواقف ومحطات الصعود والنزول،
- التقيد بشروط الخدمة (مؤهلات السائقين، نظافة المركبة، شروط السلامة العامة، التعرفة، وضع رقم الخط والمحطات الرئيسية على مسار المركبة وتحديد الاتجاه بشكل واضح على الواجهة الأمامية والجانبية اليمنى والخلفية للمركبة وفق المعايير المحددة في دفتر الشروط.

ومن حقوق المشغلين :

- ضمان حقوقهم بالعمل على الخطوط موضوع العقد طوال مدة التعاقد،

وما ان قطاع النقل البري للركاب في لبنان تعرّفه فوضى عامة ويفقر الى أية قواعد تنظيمية ومعايير جودة، كما ان قطاع الشحن البري أيضا يشكو من تجاوزات وسوء تنظيم. وهذا يؤدي الى هدر الطاقات وضياع الرساميل والتأثير السلبي على دور لبنان السياحي،
وما ان حاجات البلاد الاقتصادية والاجتماعية والإغاثية والبيئية تضغط باتجاه بلورة توجهات عامة لرسم سياسات للدولة تؤدي الى تنظيم النقل البري،

لذلك تقترح :

- دعم توجّه الدولة في قطاع النقل البري نحو السياسات التي من شأنها ان توكل مهمة التشغيل المباشر، بشكل اساسي، الى القطاع الخاص على ان يحتفظ القطاع العام بدور تحديد الأهداف ورسم السياسة والتنظيم والرقابة وفق المعايير الحديثة الفاعلة، ضمن اطار عامة تحافظ على مصلحة المواطن والمستثمر معا، دون طغيان أحدهما على الآخر.
- الطلب من وزارة الأشغال العامة والنقل الإسراع في وضع المخطط التوجيسي العام للنقل البري الذي يعتبر المنطلق لحمل سياسات النقل. على ان تكون من أولوياته تحقيق التوازن بين حاجات النقل وتأمين سهولة الانتقال وضرورات حماية البيئة والحفاظ على الصحة العامة.
- التأكيد على وجوب ان تعمل الإدارات والمصالح التي تعنى بالترخيص للآليات وبالرقابة عليها والتي تصدر اللوحات العمومية، بالتنسيق الدقيق مع وزارة الأشغال العامة والنقل.
- إعادة هيكلة مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك لتصبح "الم الهيئة المنظمة للنقل البري" وتكون هي السلطة المسؤولة عن التنظيم والرقابة في هذا القطاع. على ان يجري فصل دور المشغل الذي تمارسه المصلحة حالياً عن دور المنظم.
- دعم النقل المشترك ووضع شبكات نقل عام للركاب تغطي مختلف المناطق اللبنانية وتوافر عليها الخدمات بمستوى جيد، وبانتظام وبكلفة معقولة تتناسب وإمكانيات ذوي الدخل المحدود.
- تشجيع الاتجاه الى استعمال وسائل النقل المقصدية في استهلاك الطاقة والوقود الأقل تلويناً.
- تخصيص قسم من الرسوم المفروضة على المحروقات لتطوير أنظمة النقل العام.
- إنشاء مراصد مراقبة دائمة لطلوع الهواء وبالأخص في بيروت الكبير وطرابلس وبيروت.
- الإسراع في منع سير السيارات التي لا تتطابق عليها المواصفات المطلوبة، البيئية والميكانيكية، والتي تعمل بشكل مخالف على المازوت.
- منع الأتوبيسات الصغيرة (التي لا يزيد عدد ركابها عن ١٥) من دخول العاصمة بيروت ووسط طرابلس ووسط صيدا، والسماح لها بالعمل في كافة المناطق اللبنانية الأخرى، لعدم وجود خطر تلوث الهواء في هذه المناطق.

- تعديل المادة الثانية من القانون رقم ٣٤١/٢٠٠١ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ بحيث يجاز للحكومة استرداد لوحه سيارة أو توبيس صغيرة إضافية (لا يزيد ركابها عن ١٥ راكبا).
- الحفاظ على شبكة سكك الحديد القائمة ومنع التعدي على أملاكها ومساراها او تغير وجهة استعمالها كونها تشكل جزءا أساسيا من الاستراتيجية الاقتصادية والإغاثية والحضارية المستقبلية للبلاد.
- توفير الموارد الضرورية لتنفيذ كامل مشاريع إعادة تأهيل شبكة السكك الحديد وتطويرها، بما في ذلك خط طرابلس - العبودية وإنشاء خط بين جونية - الدامور لنقل الركاب.
- وضع آلية نظامية لإنشاء وتنظيم وادارة محطات السفر والنقل البري في بيروت ونقاط أخرى في البلاد. وتشغيل محطة السفر والنقل البري بشارع عدنان الحكيم، المجزء منذ العام ١٩٩٩ لكونها توفر إمكانیات مهمة في مجال تنظيم النقل.
- العمل على توعية المواطن وتشجيعه على استعمال وسائل النقل العام وتأهيل الشوارع لاستيعاب المشاة في تنقلهم وإيجاد الحوافز لذلك.

اَجْهَمُ وَرَيَّةِ الْبَلَانِيَّةِ

مَكْتَبٌ وَزَيْرِ الدُّولَةِ لشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَرْكَزٌ مُسْتَأْرِيْعٌ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

رسم السياسة العامة للنقل العام والتوجيه والأسراف في يد الدولة

تحارسه عبر وزارة الأشغال العامة والنقل

ومن خلال إقرار المخططات التوجيهية العامة للنقل (طرق، سكك حديد وغيرها)

تناظر الأمور التنظيمية وإيجاد سبل ووسائل التنفيذ والرقابة على المشغلين بال الهيئة المنظمة للنقل التي :

ترسم شبكات النقل العام (الخطوط، المسارات، الخطابات، التواتر، التوقيت، التعرفة، ...)

تفقرح المواصفات المقبولة لمركبات النقل العام

تعمل على تأمين خدمات تغطي كافة المناطق اللبنانية نقل بمستوى جيد وكلفة معقولة

تضع دفاتر الشروط لتلزيم التشغيل على الخطوط او الشبكات

تسهر على تأمين منافسة عادلة ومتكافئة بين المشغلين (قطاع عام، خاص ، او مختلط) تحافظ على

مصلحة المواطن والمستثمر

توقع عقود التشغيل مع المشغلين الذين رسا عليهم التلزيم

ترافق خدمات النقل العام والبضائع

تجمع الإحصاءات المتعلقة بحركة الركاب والبضائع

تعمل على تطوير خدمات النقل العام للركاب وتسويتها

تناظر خدمات التشغيل بغالبيتها العظمى بالقطاع الخاص

- يقوم المشغلون ب تقديم خدمات النقل وفق المواصفات والمعايير المذكورة في دفاتر الشروط

يستفيد المواطنون من خدمات نقل منتظمة ولائقة وفعالة ومضمونة وذات كلفة مقبولة

خدمات النقل العام تعكس إيجابيتها على المجتمع ككل من خلال :

- الحد من استعمال السيارة الخاصة

- الحد من زحمة السير ومن استعمالات الطرقات والأرصدة لركن السيارات الخاصة

- خفض فاتورة المحروقات وشراء السيارات وقطع البديل

- الحد من الحاجة لإنشاء طرق جديدة ومن استهلاك الطرق الموجودة وخفض كلفة صيانتها

- الحد من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل ومن انعكاساته السلبية على الصحة العامة

- خفض كلفة النقل (على المواطنين وعلى المجتمع)

- تأمين النقل للفئات التي لا يمكنها الاعتماد على السيارة الخاصة (مسنين، طلاب، معوقين)

- تحقيق منافع اقتصادية واجتماعية جمة

هيكلية الهيئة المنظمة للنقل البري

يدير الهيئة مجلس إدارة مؤلف من رئيس مجلس إدارة مدير عام و ستة أعضاء


أمانة سر مجلس الإدارة

المصلحة الإدارية المشتركة : الموظفين - المحاسبة - القلم - المراجعات

وتكون من الدوائر التالية :

- دائرة الدراسات والتطوير
- دائرة عقود التشغيل
- دائرة مراقبة التنفيذ
- دائرة الإعلام والتسويق
- دائرة القضايا القانونية
- دائرة الإعداد والتدريب
- دائرة الطرق والمحطات وسكل الحديد

المجلس الأعلى للنقل البري



وزارة الأشغال العامة والنقل

المجلس الأعلى للنقل البري

مصلحة سكك الحديد والنقل
المشتراك: الهيئة المنظمة للنقل
البري

مديرية النقل البري والبحري

المراجع :

- الخطط والدراسات الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والنقل
- الخطط والدراسات الصادرة عن مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك
- الدراسات الصادرة عن خبراء منطقة "ميدي بيرينية الفرنسية" (من ضمن بروتوكول التعاون مع مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك)
- الندوات المنظمة من قبل وزارة النقل ومصلحة سكك الحديد والاسكوا
(Création d'une Autorité de Régulation des Transports en Commun au Liban) -
Région Midi-Pyrénées – Officce des Chemins de Fer et des Transports en Commun- Janvier 2002
- مشروع النقل الحضري لبيروت الكبير، الصادر عن مجلس الإنماء والإعمار (١٩٩٥)
- الشهادات الصادرة عن مصرف لبنان ودائرة الإحصاء المركزي
- الإحصاءات الصادرة عن شركات : ECOTECH, TEAM, SEMVAT, CONNEX

ملحق

دراسة حول تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري

عادل مرتضى

TRANSPORTS DE PERSONNES ET POLLUTION DE L'AIR

Adel MOURTADA

1. TRANSPORTS ET EFFET DE SERRE

Le secteur des transports dans le monde absorbe plus de 60% des produits pétroliers, lesquels fournissent 98% de l'énergie utilisée dans le transport. Ce secteur est donc le principal contributeur à l'émission de :

- gaz à effet de serre,
- polluants de l'air atmosphérique,
- bruit du trafic.

Après la chute du début des années 80, la consommation mondiale de pétrole est à nouveau à la hausse, principalement du fait de l'industrialisation dans les pays en voie de développement et du recours au transport partout dans le monde. Dans tous les pays développés, l'utilisation de pétrole à des fins autres que le transport régresse, mais son emploi dans le domaine des transports augmente à un rythme d'environ 2% par an. Or la combustion du pétrole émet entre autre le gaz carbonique CO₂ en grande quantité.

Il aura fallu un siècle pour que l'idée d'un réchauffement du climat de la Terre dû au gaz carbonique rejeté par la combustion des combustibles fossiles passe du statut d'hypothèse théorique avancée en 1896 par le Suédois Svante Arrhenius (prix Nobel en 1903) à celui de donnée scientifique avérée. En fait, jusqu'au début des années 90, le réchauffement restait une hypothèse controversée. Aujourd'hui, on peut dire qu'il n'y a plus guère de doute sur la réalité du réchauffement, ni sur le rôle qu'y a joué l'homme. Les dix dernières années ont été les plus chaudes du siècle affirme Pascale Delecluse, Directeur de recherche au Laboratoire d'océanographie dynamique du CNRS (Lodyc – France).

Il a été confirmé que la température moyenne de la planète a augmenté de 0,5 °C depuis un siècle. L'augmentation dans l'atmosphère du gaz carbonique et des autres gaz à effet de serre (méthane, protoxyde d'azote, CFC) est indéniable. Les spécialistes sont depuis peu d'années, affirmatifs et d'accord entre eux « au cours du prochain siècle, le taux de gaz carbonique devrait en principe doubler, et la température moyenne de la planète s'accroître d'une valeur comprise entre 1,5 et 5 °C. Ceci pourrait entraîner la désertification (notamment en Afrique subsahélienne en Afrique du Nord et au Proche Orient) des épidémies, et la refonte d'une grande partie des glaces polaires, des inondations catastrophiques dans de nombreux endroits de la planète, des ouragans et cyclones dévastateurs et l'extinction du courant océanique le (Gulf Stream) plongeant l'Europe occidentale dans un froid glacial. La montée des eaux marines pourrait atteindre 1,5 m à la fin du XXI siècle ».

Selon les statistiques de l'ONU, les trois quarts de la population mondiale vivent désormais sur une bande de 30 km en bordure des océans. Des scientifiques estiment que « si la totalité des glaces de Groenland fond, le niveau de la mer montera de six mètres, et si ce sont celles de l'Antarctique qui fondent, ce seront 40 mètres supplémentaires ». Or en novembre 2000 deux icebergs grands comme la Hollande se sont détachés de la pointe ouest de l'Antarctique.

Le climat ne relève plus de la fatalité, chacun de nous contribue à ce changement par le chauffage, la consommation d'énergie et surtout le transport. Il faut faire face à ce changement et les libanais ont leur part de responsabilité dans cette lutte contre l'effet de serre et la pollution de l'air. Les transports de personnes au Liban sont un gisement important de réduction d'émission de gaz à effet de serre.

2. TRANSPORTS ET POLLUTIONS DE L'AIR

2.1. Les polluants

Les véhicules motorisés utilisant des combustibles fossiles émettent plusieurs centaines de composés chimiques sous forme de gaz, aérosols et particules qui polluent l'air que nous respirons. Les principaux polluants ou familles de polluants sont :

- le monoxyde de carbone (CO),
- le dioxyde de carbone ou gaz carbonique (CO₂),
- le dioxyde de soufre (SO₂),
- les particules fines (PM10 dont PM25),
- les oxydes d'azote (NO_x)
- de nombreux composés organiques volatiles (COV), ce sont majoritairement des composés hydrocarbonatés (HC),
- le plomb (pb).

Les polluants acides tels que l'acide sulfurique et l'acide nitrique sont formés par oxydation dans l'air des oxydes de soufre et des oxydes d'azote. Les polluants photochimiques, constitués d'ozone (O₃) et d'autres composés (acide nitrique, aldéhydes, peroxyacetylinitrate ...), issus de réactions chimiques complexes entre les oxydes d'azote, les composés organiques, le monoxyde de carbone, sous l'effet du rayonnement solaire. Le tableau 1 compare les émissions des voitures selon l'usage.

Tableau 1 : Comparaison des émissions au kilomètre des voitures selon l'usage et la motorisation (cylindrée de 1,4 à 2 litres)

(g/km)	norme	Applic- ation	CO	COV	NOx	Parti- cules	CO2	Consom- mation	Conditions de circulation
VP essenc e non catalys ée	Euro 0	Oct 1986	57,43	5,92	1,68		488,45	153,97	Urbain 10km/h
		A Déc 1992	11,81	1,81	1,94		199,06	62,71	Urbain 30 km/h
VP essenc e catalys ée	Euro 1	Jan 1993	7,37	1,31	0,79		290,71	91,34	Urbain 10km/h
		A Déc 1996	1,65	0,20	0,34		246,36	77,41	Urbain 30 km/h
VP essenc e catalys ée	Euro 2	Jan 1997	1,42	1,02	0,50		290,71	91,34	Urbain 10km/h
		A Déc 2000	1,16	0,09	0,15		246,36	77,41	Urbain 30 km/h
VP diesel non catalys ée	Euro 0	Oct 1986	1,83	0,79	0,84	0,53	347,93	110,93	Urbain 10km/h
		A Déc 1992	0,77	0,19	0,59	0,24	215,08	68,57	Urbain 30 km/h
VP diesel non catalys ée	Euro 1	Jan 1993	0,98	0,17	0,80	0,14	250,62	79,89	Urbain 10km/h
		A Déc 1996	0,51	0,08	0,49	0,05	161,26	51,40	Urbain 30 km/h
VP diesel catalys ée	Euro 2	Jan 1997	0,69	0,12	0,35	0,06	250,62	79,89	Urbain 10km/h
		A Déc 2000	0,36	0,06	0,22	0,02	161,26	51,40	Urbain 30 km/h

Il est prévu l'introduction significative et rapide dans la circulation de véhicules conformes aux normes Euro 3 à partir de 2001, et Euro 4, à partir de 2005.

Il est claire que la congestion et les embouteillages augmentent les émissions de polluants et que la présence de catalyseur réduit les émissions et les consommations.

Les émissions de CO, COV et Pb apparaissent clairement comme un problème urbain pour lequel la responsabilité de la voiture particulière à essence est forte. Les émissions de NOx et des Particules sont également importantes en ville, l'origine du phénomène est plutôt à rechercher du côté des véhicules diesel, dont le parc est en extension rapide.

Pour les véhicules essence non catalysés, une bonne maintenance de l'allumage et de la carburation permet de limiter la consommation et les émissions de CO et surtout de COV.

Pour les véhicules diesel, la maintenance des injecteurs minimise les émissions et la consommation.

Pour les véhicules essence catalysés, le dérèglement du système d'injection ou du catalyseur peut, dans certains cas, conduire à des émissions plus fortes qu'en l'absence de catalyseur.

- **Pot catalytique**

Le pot catalytique est devenu obligatoire sur toute les voitures neuves dans les pays industrialisés (obligatoire en France depuis le 1 janvier 1993). Dans un pot catalytique les gaz dangereux tels que les hydrocarbures, les oxydes d'azote et l'oxyde de carbone issus de la combustion sont transformés en effluents anodins tels qu'eau, azote et gaz carbonique. La réaction chimique déclenchée par le catalyseur (mousse de platine par exemple) n'est optimale que si la proportion des gaz participant à la combustion (oxygène/combustible) est optimale. Une sonde lambda mesurant la teneur en oxygène des gaz d'échappements donne l'information à un régulateur qui agit sur le carburateur ou sur l'injection. Les rejets d'oxydes d'azote ont baissé en Europe (notamment en Allemagne) depuis la généralisation du pot catalytique.

2.2. Effets sur la santé

Dans les villes, les émissions d'origine automobile induisent directement des risques pour la santé humaine. Les effets sur la santé revêtent plusieurs aspects notamment des symptômes d'aggravation de la fonction respiratoire, ainsi que l'accroissement de la morbidité et de la mortalité liée à l'exposition aux composés aromatiques. Les COV sont présumés toxiques pour l'homme, pour leurs effets cancérogènes et neurotoxiques. Le tableau 2 présente les effets sur la santé de la pollution d'origine automobile.

- **Smogs**

Le brassage naturel de l'air dû aux vents disperse rapidement les polluants atmosphériques et évite leur concentration n'atteigne les valeurs limites à ne pas dépasser. Il arrive toutefois, lorsque certaines conditions météorologiques sont remplies (inversion thermique), que la dilution ne s'effectue pas. Les polluants restent concentrés au-dessus ou autour de leur zone d'émission et leur concentration continue d'augmenter au fur et à mesure de leur émission. Dans ce cas, des seuils peuvent être dépassés localement, mettant en danger la santé des populations. Cette pollution devient rapidement visible comme une brume. Cette concentration visible de polluants atmosphériques est appelée « smog ». Oxydes de soufre,

azote et eau présents dans le smog s'associent pour former des acides forts (sulfurique et nitrique) ou d'ozone sous le rayonnement ultraviolet. La respiration du smog chargé aussi en particules provoque maladies pulmonaires, asthme, allergies diverses et mortalité accrue.

Tableau 2 : Echelles des effets de la pollution d'origine automobile

Polluants	Type d'effet						Effet sur la santé	
	Local		Régional		Global			
	En hautes concentrations	Acidification	Oxydants photo-chimiques	Effet de serre indirect	Effet de serre direct	Destruction de la couche d'ozone		
Particules	XX		X				Irritation des muqueuses Accroissement des difficultés respiratoires Effets pulmonaires Cancérogène	
Plomb	XX						Effets sur les systèmes circulatoire et nerveux	
CO	XX		XX	X			Réduction de la capacité à fixer l'oxygène	
NOx	X	XX	XX	X		X	Irritation des poumons Accroissement de la sensibilité aux virus	
COV	XX		XX	X			Irritation des yeux, Toxicité Cancérogène	
SO2	X	X					Affectations respiratoires	
O3 Troposphérique		X			X		Irritations oculaires, des muqueuses et du système respiratoire, Affaiblit le système immunitaire	
CO2					XX			

Source : OCDE et CERTU

Ces effets sont naturellement maximum là où se situent un fort trafic et des densités de population importantes en agglomération.

- Effets à court terme des polluants

Une étude des effets à court terme des polluants menée dans neuf agglomérations françaises sur la période 1990-1995 dans le cadre du programme ERPURS a permis d'estimer un taux annuel de décès attribuables à la pollution atmosphérique.

Globalement, dans les agglomérations étudiées, l'excès de risque de décès anticipés (mortalité totale) augmente de 3 à 4 % pour une augmentation de 50 µg/m³ d'un jour à l'autre

pour les polluants particules (fumées noires « FN »), SO₂, NO₂ et ozone O₃. Il varie de 2 à 5% pour la mortalité cardiovasculaire et de 1 à 6% pour la mortalité respiratoire.

La pollution atmosphérique génère des décès prématurés dus aux différentes affectations liées à une exposition à long terme à la pollution (31600 décès pour de telles causes sont ainsi déplorés en France chaque année – Source OMS, ADEME et guide CERTU 1999).

Le livre « Vers une tarification plus équitable et efficace dans les transports » publié par la Commission européenne en 1995, examine l'éventail des coûts sociaux et environnementaux causés par les transports routiers. Les coûts annuels liés à la pollution de l'air et au bruit sont estimés à 250 milliards d'écus, soit 4 à 5% du PIB.

2.3. Effets du bruit sur l'homme

Le bruit est reconnu aujourd'hui comme un problème de santé au sens de l'OMS. Le bruit entraîne des effets physiologiques sur le fonctionnement de l'organisme, mais aussi des effets psychiques. Il s'agit de stress, avec les nombreuses perturbations physiologiques qu'il entraîne, d'effets cardiovasculaires et de perturbation du sommeil.

Les troubles du sommeil génèrent également des effets secondaires sur la qualité de veille, durant la journée (sommolence, baisse de vigilance, perturbations cognitives, fatigue générale). Le rapport du Conseil Economique et Social intitulé « le bruit dans la ville » (1998), estime que 75% des troubles du sommeil sont liés au bruit. Les effets néfastes du bruit commencent à se manifester suite à une longue exposition à des niveaux entre 55 et 65 dB(A). Ces effets sont remarquables pour des expositions à des niveaux supérieurs à 65 dB (A) (bâtiments à proximité des grands axes de circulation en ville).

3. REGLEMENTATION SUR LA QUALITE DE L'AIR

Dans de nombreux pays la qualité de l'air ambiant fait l'objet de réglementation de directives ou de lois. Ce cadre institutionnel vise comme en France de préserver le « droit à chacun à respirer un air qui ne nuise pas à sa santé ». La surveillance de la qualité de l'air est obligatoire dans les villes de plus de 100 000 habitants.

Un objectif de qualité de l'air est « un niveau de concentration de substances polluantes dans l'atmosphère, fixé dans le but d'éviter, de prévenir ou de réduire les effets nocifs de ces substances pour la santé humaine ou pour l'environnement, à atteindre dans une période donnée ». Cet objectif est souvent difficile à atteindre, c'est pourquoi les normes fixent une valeur limite pour chaque polluant (niveau de concentration maximale de substances polluantes dans l'atmosphère) et un seuil d'alerte à partir duquel des mesures d'urgence doivent être prises. Le tableau 3 donne des extraits des objectifs de qualité de l'air et des valeurs limites fixés en France par le décret n°98-360 du 6 mai 1998 et par l'arrêté du 17 août 1998.

Tableau 3 : Exemples d'objectifs de qualité de l'air, des valeurs limites et des seuils d'alertes

Polluants	Objectifs de qualité de l'air	Valeurs limites Seuils d'information	Seuils d'alerte
Dioxyde d'azote (NO ₂)	50 µg/m ³ en moyenne horaire	200 µg/m ³ en moyenne horaire	400 µg/m ³ en moyenne horaire
Ozone (O ₃)	110 µg/m ³ en moyenne sur une plage de 8 heures	180 µg/m ³ en moyenne horaire	360 µg/m ³ en moyenne horaire
Dioxyde de soufre (SO ₂)	100 à 150 µg/m ³ en valeur moyenne quotidienne	300 µg/m ³ en moyenne horaire	600 µg/m ³ en moyenne horaire
Particules fines	30 µg/m ³ en moyenne annuelle	80 µg/m ³ en moyenne quotidienne (méthode des fumées noires)	
Monoxyde de carbone (CO)	10 mg/m ³ en moyenne sur 8 heures		
Benzène	2 µg/m ³		
Plomb (Pb)	0,5 µg/m ³ en concentration moyenne annuelle	2 µg/m ³ en concentration moyenne annuelle	

4. SITUATION ACTUELLE DU SECTEUR DU TRANSPORT COLLECTIF AU LIBAN

4.1. Situation générale

Les conditions de transport au Liban s'améliorent depuis quelques années surtout au Grand Beyrouth. On observe de nouveaux axes de circulation, des réfections des chaussées, un nouveau parc d'autobus publics et privés, des stationnements plus nombreux, une meilleure gestion des principaux carrefours, une réinstallation de panneaux et de signaux lumineux de circulation, un changement dans l'attitude des conducteurs, un meilleur respect de la police de la circulation... Ces améliorations entrent dans le cadre d'une stratégie d'aménagement établie dès la sortie de la guerre, dont la structure se met en place et oriente l'aménagement régional à long terme.

Malgré ces améliorations, le secteur du transport collectif au Liban souffre d'une mauvaise organisation structurelle. De nombreux problèmes existent et empêchent la régulation de ce secteur malgré les efforts déployés par les différentes autorités concernées. La situation actuelle se caractérise par :

- Coût élevé du transport des personnes par rapport au niveau des salaires dans le pays (SMIC 200 US\$ par mois dont plus de 25% est consacré au transport).
- Perte de temps énorme dans les déplacements des forces actives ce qui diminue leur productivité et freine le développement économique du pays.
- Pollution atmosphérique importante due aux embouteillages insurmontables et aux émissions des véhicules de transport en mauvais état, roulant sans contrôle technique (la vignette du contrôle technique est payée dans les banques) et incidence néfaste de cette pollution sur la santé de la population (26200 taxis et bus se sont convertis au gasoil en

remplaçant leur moteur à essence par d'anciens moteurs diesel importés, échappant aux normes).

- Elévation de facture nationale d'importation de véhicules (50282 véhicules importés en 1998), des pièces détachées et des carburants (la facture des carburants représente 10.8% des importations du pays qui ont atteint 7.15 milliards US\$ en 1998, le secteur du transport consomme 40% de l'énergie primaire).
- Augmentation des accidents de la route avec son cortège de victimes et de blessés (335 tués et 3472 blessés en 1998). L'insécurité dans le transport routier est préoccupante.

4.2. La modification de l'offre du transport au Liban

La loi libanaise n°384 du 4/11/1994 a permis l'octroi par le Ministère de l'Intérieur de nouvelles plaques d'immatriculation aux véhicules de transport collectif. Cette loi a modifié profondément l'offre du transport au Liban. Ainsi on est passé de 10649 taxis, 617 bus et 3348 camions immatriculés en 1994 à 33298 taxis, 2234 bus, 13696 camions et 4000 microbus immatriculés jusqu'à fin 1999.

Cet octroi supplémentaire d'une vingtaine de milliers de licences de taxis depuis 1995 par le ministère de l'Intérieur a permis de régulariser une situation incontrôlée et de faire entrer des recettes dans les caisses de l'Etat, mais aucune régulation ou définition du tracé des lignes n'a été négociée à ce moment-là.

La loi libanaise interdisait la circulation des véhicules fonctionnant avec le gasoil. Le décret n° 84 du 27 juin 1977 a autorisé l'utilisation de véhicules fonctionnant au gasoil par les ministères, les municipalités, les forces de l'ordre et l'OCFTC. Le décret n° 368 du 4 août 1994 a permis l'importation de bus de transport collectif et des camions fonctionnant au gasoil et âgés de moins de 5 ans. L'objectif était d'inciter les investisseurs privés à acheter des bus de transport collectif.

Le décret n°6603 du 4 avril 1995 a imposé un contrôle technique de tout véhicule fonctionnant au gasoil comme préalable à son immatriculation. Mais ce dernier décret n'a jamais été appliqué, ce qui a permis l'introduction de bus et camions au gasoil au Liban sans aucun contrôle.

Le décret n° 368 du 4 août 1994 qui visait les bus et les minibus a été détourné de son objectif initial et il est actuellement appliqué aux micro-bus (12 passagers). De plus le Ministère de l'Intérieur octroie des licences à ces micro-bus au même prix que la licence de taxis. Les compagnies de vente de véhicules proposent ces micro-bus avec leur licence à crédit (de l'ordre de 16000 \$ US immatriculé). Sachant que le prix du litre d'essence est le double de celui du gasoil, on comprend tous les avantages de ce nouveau moyen de transport. Les voitures de taxis sont vendues et leurs licences sont transférées au Micro-bus qui ont vu leur nombre augmenter en flèche en modifiant l'offre du transport .

- nombre d'immatriculation de bus et micro-bus en 1997 :	1636
- nombre d'immatriculation de bus et micro-bus en 1998 :	1962

Actuellement plus de 4000 micro-bus circulent dans différentes destinations surtout dans le Grand Beyrouth et livrent une concurrence impitoyable au taxis-service roulant avec de l'essence.

Les syndicats de conducteurs et de propriétaires de taxis-service réclament que l'état leur permette de faire circuler leur taxis avec du gasoil. Un projet de loi allant dans ce sens est

actuellement en examen au Parlement, mais le Ministère de l'Environnement est fermement opposé à ce projet.

D'anciens moteurs diesel ont été importés et sont proposés à des prix de l'ordre de 700 à 1000 \$ US. Les moteurs d'un grand nombre de taxis ont été changés illégalement. Le journal EL-NAHAR du 14 septembre 1999 a fait un reportage sur les taxis-service du Nord Liban. Il affirme qu'un grand nombre de taxis ont installé des moteurs à gasoil, ainsi les tarifs de transport par taxis ont baissé et se sont alignés sur les tarifs de micro-bus pour de nombreuses destinations, par exemple le tarif Halba-Tripoli est passé de 2000 LL à 1000 LL.

Le Président du syndicat des conducteurs de taxis, Monsieur Abdel Amir Najdeh a affirmé que 60% des taxis au Liban ont installé des moteurs fonctionnant au gasoil (entretien accordé au journal El-Nahar le 22 novembre 1999).

Les moyens de transport collectif existant aujourd'hui au Liban offre une capacité de transport évaluée à plus de 5 millions passagers par jour. Or, les services sont très mal organisés et l'offre est surtout concentrée dans le Grand Beyrouth ce qui diminue considérablement le nombre de passagers transportés par jour.

4.3. Véhicules à essence non catalysés

Les voitures particulières essence non catalysées, constituent la grande masse des voitures du parc en service (ou statique) de voitures particulières en circulation en 1999 au Liban. Ces véhicules émettent des quantités beaucoup plus importantes de CO, de HC et de NOx que les voitures à essence catalysées et que les voitures diesel.

4.4. Politique libanaise de lutte contre la pollution atmosphérique émise dans les transports

Une démarche visant à lutter contre la pollution atmosphérique émises dans les transports consiste à fixer à moyen et long terme des objectifs en matière de pollution de l'air, quantifiés par le truchement d'indicateurs et la mise en œuvre d'outils et méthodes fiables permettant de les évaluer. Cette ambition est conforme à l'esprit du projet de loi approuvé par la commission parlementaire libanaise des travaux publics et des transports le 4/01/2001. Cette loi (voir annexe) vise à limiter autant que possible la pollution provoquée par les véhicules. Mais cette loi ne tient pas compte des progrès techniques récents en matière de la limitation des émissions des moteurs diesels (normes E3 et E4) et sous-estime les contraintes financières et techniques de la transformation des moteurs à essence ou diesel pour fonctionner au gaz naturel. L'impact de l'application de cette loi sur l'augmentation des coûts de transport sur la société, l'entreprise et l'individu n'est pas mentionné. De plus cette loi impose un contrôle technique une fois l'an pour les voitures à essence et deux fois l'an pour les voitures diesel sans définir les modalités de ces contrôles et les seuils limites des polluants mesurés. Un mérite de cette loi prévoit une augmentation significative des taxes sur l'essence normale, mais elle ne consacre pas ces nouvelles taxes explicitement pour l'environnement et elle ne prévoit aucune mesure pour le développement des transports collectifs.

4.5. La nécessité du développement des transports collectifs au Liban

Les transports collectifs quelque soit le type de matériels mais entretenus et en bon état devraient polluer moins que les voitures particulières.

Une étude issue du modèle IMPACT (ADEME) et calculées pour une vitesse moyenne de parcours 20 km/h . Les consommations et les émissions rapportées aux voyageurs x km, avec un taux d'occupation (1) en voiture et de (16) pour les bus de transport en commun sont nettement en faveur des bus (tableau 4).

Tableau 4 : Emissions et consommation comparées d'un bus et d'une voiture rapportées au voyageur x km

g/voyag.km	Consommation	CO	CO2	NOx	COV	Particules	SO2
Voitures	83,6	13,3	263,6	0,9	1,6	0,10	0,07
Autobus	23,5	0,3	73,8	1,1	0,1	0,05	0,02
Bus/voiture	-72%	-97%	-72%	11%	-93%	-52%	-66%

Le taux d'occupation des bus au Liban est supérieur à celui pris dans le modèle IMPACT, les bus du transport en commun sont neufs et de fabrication française (RVI) donc de caractéristiques proches des bus pris dans le modèle français, la vitesse moyenne de parcours des bus au Liban est de 14,8 km/h, les voitures particulières sont plus âgées et moins entretenues que les voitures françaises, ce qui privilégierait par projection les bus du transport au Liban au voitures particulières.

5. CONCLUSION

Il semble que des mesures urgentes visant le transfert d'une partie des déplacements automobiles vers les transports en commun ou les transports collectifs conduisant à une augmentation de la clientèle (en voyageurs x km) pourraient réduire à court terme les pollutions émises par les transports à Beyrouth et dans les autres villes du Liban.

Mais la promotion de l'usage des transports collectifs doit reposer sur plusieurs axes stratégiques tels que :

- organisation des transports collectifs par une autorité de transport,
- augmentation, des fréquences et améliorations des correspondances entre les lignes,
- définition des lignes, et répartition des services entre les différentes entreprises de transport,
- amélioration de l'information aux usagers et de la signalétique (signalétique unifiée sur tous les bus de transport collectif),
- amélioration de la qualité de service : régularité, vitesse commerciale, confort de véhicules,
- sites propres pour les transports collectifs sur les lignes de forte demande.

A moyen terme, il semble indispensable de passer à Beyrouth à des modes de transport collectifs plus propres (tramway, transport léger de masse entre Jounieh et Jieh, Bus au gaz) qui ne contribue pas à la pollution locale qui atteint des seuils critiques.

وثيقة المحور الرابع

قضايا وسياسات النقل البري الدولي في لبنان

إعداد : د. نبيل صفوت

القائم بالأعمال، دائرة القضايا والسياسات القطاعية،
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)



اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)

قضايا وسياسات النقل البري الدولي في لبنان

نبيل صفت
القائم بالأعمال
دائرة القضايا والسياسات القطاعية
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

هاتف: ٠١/٩٨١٣٠١ - ٠٢/٢٣٠٤١٠
فاكس: ٠١/٩٨١٥١٠
بريد الكتروني: nsafwat@escwa.org.lb



قضايا وسياسات النقل البري الدولي في لبنان

نبيل صفوت

القائم بالأعمال

دائرة القضايا والسياسات القطاعية

لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا



محتويات العرض

- قضايا النقل الدولي
- قضايا البنية الأساسية
- قضايا التشغيل و الحركة عبر الحدود
- قضايا التنظيم والنواحي القانونية
- سياسات البنية الأساسية
- سياسات التشغيل والحركة عبر الحدود
- سياسات التنظيم والنواحي القانونية
- لجنة النقل بالإسكوا
- اتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي
- اتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي
- اللجان الوطنية لتسهيل النقل في التجارة
- الخلاصة



قضايا النقل الدولي

- البنية الأساسية
- التشغيل والحركة عبر الحدود
- التنظيم والجوانب القانونية
- الاتفاques الثنائية والإقليمية والدولية

نبيل صنفات، الاسكوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت



قضايا البنية الأساسية

- تعريف المحاور الدولية
- تصنیف المحاور الدولية
- الموصفات الفنية
- استثمارات الإنشاء والصيانة
- القوانین ولوائح
- الاتفاques والمعاهدات



قضايا التشغيل والحركة

- أنواع الحركة عبر الحدود (تصدير، استيراد، عبور، إعادة تصدير)
- خصائص الأساطيل (حجم الأساطيل، أعمار الشاحنات، تكاليف الشراء والصيانة)
- الوثائق المطلوبة للمرور عبر الحدود (عدها، محتوياتها، إجراءات استخراجها، ورقية/الكترونية)
- الإجراءات (عدها، وضوحها، سهولتها، أماكنها، ورقية/الكترونية)
- زمن الانتقال واللوجستيات
- تكاليف الانتقال واللوجستيات
- القوانين ولوائح (حدود السرعة القصوى، الأحمال المحورية القصوى، أبعاد الشاحنات، التحميل والتفرغ ، التخلص الجمركي)
- الاتفاقيات والمعاهدات (اتفاق الترانزيت العربي، دفتر المرور العربي/الدولي، كارنيه المرور العابر الدولي للبضائع)

نبيل صقرة، الاسكوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار نمارس ٢٠٠٢، بيروت



قضايا التنظيم والنواحي القانونية

- الهياكل التنظيمية
- توزيع المسؤوليات والصلاحيات ومدى التداخل فيما بينها
- القوانين ولوائح (التنسيق و التكامل)
- التطبيق (الشفافية، التكاليف غير الرسمية، زمن المعاملات)



سياسات البنية الأساسية

- تكامل شبكات النقل البري (طرق وسكك حديد) والبحري والجوي
- برامج الإنشاء والتجديد والصيانة (تحديد برامج و مصادر وأولويات التمويل)
- إتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي (اعتماد المحاور وتوحيد المواصفات)
- إتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي (اعتماد المحاور و توقيف المواصفات)

نبيل صنفوت، الاسكوا، شروط سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت



سياسات التشغيل والحركة

- تحديث وزيادة حجم أسطول الشاحنات
- توحيد الوثائق وتقليل عددها
- تبسيط الإجراءات
- تقليل عدد الخطوات (من ٤٠ إلى ١٨)
- تقليل عدد التوقيعات (من ٢٠ إلى ٤)
- وضوح الإجراءات:
- تنشيط دليل الإجراءات على الانترنت وتحديثه دوريا
- القوانين واللوائح
- تحديد الحد الأقصى للحمل المحوري للشاحنات وتطبيقه
- إعادة النظر في أنظمة التحميل والتفرير
- قانون الجمارك الجديد (تقييمه)
- وضع قانون لتنظيم النقل العام في لبنان
- تقليل زمن تكاليف الانتقال واللوجستيات إلى النصف
- تطبيق التوصيات المذكورة أعلاه



سياسات التنظيم والنوادي القانونية

- توحيد جهة التخطيط ووضع السياسات للنقل الدولي في لبنان (وزارة واحدة فقط)
- إنشاء لجنة وطنية لتسهيل النقل والتجارة في لبنان (تضم ممثلي رفيعي المستوى من وزارات النقل والتجارة والمالية والداخلية وغيرها، وكذلك ممثلي عن القطاع الخاص وغرف التجارة والصناعة والتأمين والبنوك)
- التنسيق الإقليمي في كل ما سبق ذكره من خلال آليات معتمدة لهذا الغرض (مثل لجنة النقل في الإسكوا أو إستحداث هيئة تابعة لها لتسهيل النقل والتجارة على مستوى المنطقة).

نبيل صفت، الإسكوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت



لجنة النقل بالإسكوا

- نظام النقل المتكامل في المشرق العربي
- اتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي
- اتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي
- اللجان الوطنية لتسهيل النقل والتجارة

نبيل صفت، الإسكوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت



اتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي

مواد الاتفاق

- الملحق الأول: شبكة الطرق الدولية
- الملحق الثاني: المواصفات الفنية
- الملحق الثالث: اللافتات والإشارات والعلامات



نبيل صفوتو، الإسکوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت



مواد الاتفاق

- المادة الأولى: تبني شبكة الطرق الدولية
- المادة الثانية: إتجاهات محاور شبكة الطرق الدولية
- المادة الثالثة: المواصفات الفنية
- المادة الرابعة: اللافتات والإرشادات
- المادة الخامسة: التوقيع والتصديق والقبول والموافقة والانضمام
- المادة السادسة: الدخول حيز التنفيذ
- المادة السابعة: التعديلات
- المادة الثامنة: التنسق
- المادة التاسعة: الإنتهاء
- المادة العاشرة: حل الخلافات
- المادة الحادية عشر: حدود تطبيق الاتفاق
- المادة الثانية عشر: جهة الاداع
- المادة الثالثة عشر: قائمة المصطلحات الفنية والملاحق

نبيل صفوتو، الإسکوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت





شبكة الطرق الدولية في المشرق العربي

المحاور التي تمر عبر الأراضي اللبنانية

- M30: محور غرب العراق - شرق البحر المتوسط
- M51: محور الساحل الشرقي للبحر المتوسط

نبيل صدوق، الاسكوا، دورة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار مارس ٢٠٠٢، بيروت





اتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي

مواد الاتفاق

- الملحق الأول: وصف محاور السكك الحديدية الدولية
- الملحق الثاني: المواصفات الفنية المطلوب توحيدها

نبيل صدوق، الاسكوا، دورة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار مارس ٢٠٠٢، بيروت






شبكة السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي

المحاور التي تمر عبر الأراضي اللبنانية

- س ٣٠: محور دمشق - بيروت
- س ٢٧: حمص-الرياق
- س ٣٥: محور شرق البحر المتوسط


نبيل صنفوت، الامسكوا، تدوينة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت

اطوال ووضعية السكك الحديدية المقترحة في المشرق العربي (حسب المحاور)




موجود- ضيق (مشغل) ■ موجود- قياسي (غير مشغل) ■ موجود- قياسي (مشغل)
غير موجود ■ قيد الانشاء (قياسي) □ موجود- ضيق (غير مشغل)

**اطول ووضعية لسک الحدیدية المقرحة فی المشرق العربي
(حسب تنوی)**




اطول السک الحدیدية المقرحة فی المشرق العربي (حسب الدولة)



وضعية السكك الحديدية المقترحة في المشرق العربي

كم 20,237



وضعية السكك الحديدية المقترحة الموجودة في المشرق العربي

5%

8%

82%

5%

0.05%

8,000

7,000

6,000

5,000

4,000

3,000

2,000

1,000

0

قياد النساء (فلاسي) ■ موجود. ضيق (غير مشغل) □ موجود. ضيق (مشغل) ■ فلاسي (غير مشغل) ■ موجود. فلاسي (مشغل) ■



الدورة الثالثة للجنة النقل بالأسكوا

٧-٥ آذار / مارس ٢٠٠٢

الجان الوطنية لتسهيل النقل والتجارة

- إعتماد اقتراح إنشاء لجان وطنية لتسهيل النقل والتجارة وبدء تنفيذ ذلك في دول المنطقة
- قيام الأسکوا باعداد دليل إنشاء اللجان الوطنية لتسهيل النقل والتجارة
- قيام الأسکوا باقتراح آلية إقليمية للتنسيق بين اللجان الوطنية

نبيل صفت، الأسکوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت



الخلاصة

- تكامل شبكات النقل البري والبحري والجوي
- وضع أولويات تمويل برامج الإنشاء والتجديد والصيانة للبنية الأساسية وأساطيل النقل
- الدخول في اتفاقات إقليمية للطرق والسكك الحديدية
- توحيد جهة التخطيط ووضع السياسات للنقل في لبنان
- إنشاء لجنة (هيئه) وطنية لتسهيل النقل والتجارة في لبنان
- تبسيط الإجراءات وتطبيق تقنيات المعلومات والاتصالات
- الشفافية والوضوح في الإجراءات والرسوم والتكاليف والأزمنة
- التنسيق الإقليمي من خلال لجنة النقل بالإسکوا و ما يمكن استحداثه من هيئات تابعة لها

نبيل صفت، الأسکوا، ندوة سياسة النقل البري في لبنان، مجلس النواب اللبناني، ١٨ آذار / مارس ٢٠٠٢، بيروت

ملحق

تقرير عن وضعية مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك

إعداد: المهندس سايد عواد
رئيس مصلحة الخط والعمارات
مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك

مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك

بيروت في : ٢٠٠٢/٣/٦

جانب المديرية العامة

الموضوع - تقرير عن وضعية مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك (فرع سكك الحديد) .

ان الاملاك التابعة لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك هي املاك عامة يقتضى
المادة الثانية الفقرة الثالثة البند ٢ من القرار رقم ١٤٤/س تاريخ ١٩٢٥/٦/١٠ . وهذه
الاملاك انشأت عليها شبكة الخطوط الحديدية اللبنانية مع المحطات والاشاءات التابعة لها
والتي انبعط بمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك استثمارها بموجب القانون المنشور
بالمرسوم رقم ٦٤٧٩ ١٩٦١/٤/١٤ المعدل بالقانون رقم ٤/٨٨ تاريخ ١٩٨٨/١/٢٠ .
تقسم شبكة الخطوط الحديدية اللبنانية إلى أربعة اقسام هي التالية :

١- الخط العديدي الساحلي (الناقرة - بيروت - طرابلس)

وهو خط عريض بوسعة ١٤٣٥ ملم طوله ١٩٠ كيلومترا انشأ عام ١٩٤٢ من قبل الجيش
البريطاني وهو يتالف من عدة اقسام :

- ١- القسم الأول يمتد من الناقورة حتى الزهراني بطول ٥٣ كيلومترا وهو خط غير مستعمل
منذ العام ١٩٤٨ وخطوطه متزوعة كلها . ان عرض حرم هذا القسم هو ١٦ مترا
- ٢- القسم الثاني يمتد من الزهراني حتى معمل كهرباء الجية وهو بطول ٢٣ كيلومترا مؤلف
من قضبان حديدية نوع هندي ذات رأسين مثبتة على عوارض من الخشب بواسطة
مماسك من خشب ومساند فونت . عرض الحرم العائد لهذا الخط هو ١٦ مترا بصورة
اجمالية . يبلغ الاتحدار الاقصى على هذا الخط عشرة بالالاف والشعاع الادنى للمنعطفات
٢١٨ مترا . ظل هذا الخط يعمل لغاية العام ١٩٨١ لنقل المحروقات من مصفاة الزهراني
إلى معمل كهرباء الجية . وقد توقف الاستثمار عليه منذ ذلك التاريخ لأن عناصره
اصبحت تالفة ويقتضي ايداله بخط جديد .

٣-القسم التاليف الممتد من الجبهة حتى محطة بيروت ن ب ط وهو بطول ٢٨ كيلومترا وقد نزعت عناصره عام ١٩٨٣ بغية إداله بخط جديد . غير ان أعمال تركيب الخط لم تتم . عرض الحرم ١٦ مترا والشعاع الانئي هو ٢١٨ مترا والاتحدار الانصفي هو عشرة بالالف .

٤-القسم الرابع الممتد من بيروت حتى طرابلس وهو بطول ٨٦ كيلومترا وهو خط مولف من قضبان حديدية نوع اميركي يوزن ٣٢٢ كلفن بالمترا مركب على عوارض باطنية ذات رأسين ومنتبت بمساكن مرتدة نوع RN وملحوم في جزا كبير منه . عرض الحرم هو ١٦ مترا والشعاع الانئي هو ٢١٨ مترا والاتحدار الانصفي هو ١٨ بالالف . القسم ٤ من هذا الخط الممتد من بيروت حتى جونية متزوجة عن عناصره في معظمها ومزفت ويستعمل حالياً كطريق . أما القسم البالى اي جونية حتى طرابلس فهو ما زال قائماً والاستئمار متوقف كلها لانقطاعه عن المحطات الرئيسية وتزع اقسام منه من جبيل وترفيت اقسام اخرى في منطقة القلمون .

في العام ١٩٩٤ اجرت المصلحة دراسة بواسطة شركة سو فر اي الفرنسية لتأهيل القسم من هذا الخط الممتد من صور حتى طرابلس غير ان هذه الدراسة لم توضع موضوع التنفيذ بسبب عدم توفر الاعتمادات اللازمة واعتبار الحكومة اللبنانية والمجلس التىابى بلن تشغله التأهيل هذه ليست من الاولويات .

يبلغ مساحة الأرضي المستملكة لكامل خط الناقورة - بيروت - طرابلس بموجب القرارين رقم ١٥٩ و ١٦٠ بتاريخ ١٩٤٢/٣/١٤ كما يلى :

مساحة الأرضي المار فيها كاملاً الخط	:	٣٠٩٩٦٦٢ مترًا مربعاً .
المساحة الإجمالية للمحطات	:	٨٩٥٩٠٥ مترًا مربعاً .
	:	المجموع - ٣٩٨٥٥٦٧ مترًا مربعاً .

ان الاراضي المستملكة بموجب القرارات المذكورة اعلاه كانت قد اعطيت ارقام عقارية ثم الغيت هذه الارقام بموجب المرسوم رقم ٤٥٧٣ تاريخ ١٩٤٥/١٢/٢١ واصبحت من الاملاك العامة .

بـ/ خط طرابلس - العورية

ان قسم الخط الممتد من محطة طرابلس حتى للحدود اللبنانية السورية الشمالية هو خط عريض ببوسطة ١٤٣٥ ملم طوله ٢٤٦ ، ٣٤ كلم وهو خط قديم انشئ عام ١٩٠٨ وهو جزء من خط حمص - طرابلس مواصفاته الفنية هي التالية : قضبان حديدية نوع ٣٠ كيلوغرام بالметр مركبة على عوارض حديدية ومساسك حديدية ثابتة عرض حرم هذا الخط المتوسط هو ١٦ مترا والارتفاع الاعلى فيه هو ١٠ بالالف والشاعع الادنى للمنعطفات هو ٣٠٠٠ مترا .

طرابلس - العبدة-تل عباس-العربرية	: يوجد اربعة محطات على هذا الخط
٥٤١١٧٠	: تبلغ مساحة الاراضي المأهولة فيها الخط
١٠٩٠٠	: وتبلغ مساحة المحطات على هذا الخط
٦٥٠١٧٠	: اي ما مجموعه

قامت المصلحة مؤخرا بعقد اتفاق رضائي مع المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية لاعادة تاهيل هذا الخط بمواصفات جديدة عصرية .

اما فيما خص قسم الخط الموجود في منطقة الحيدري وللبالغ طوله ١١،٧٣٣ كلم والذي كان جزءا من خط حمص طرابلس قد الغي في العام ١٩٧٤ بعدما حول ضمن الاراضي السورية .

١٧٦٠٠	: تبلغ مساحة هذا الخط
١٩٥٤٥٠	: تبلغ مساحة محطة الحديدية

بعض خطوط بيروت - بحروف

ان قسم الخط الممتد من بيروت حتى رياق وصولا الى الحدود اللبنانية السورية الشرقية هو خط ضيق يوسيعه ١٠٥ ملم وهو جزء من خط بيروت - دمشق الذي انشاء في اواخر القرن التاسع عشر وسير اول قطار بين بيروت ودمشق عام ١٨٩٥ .

يبلغ طول هذا الخط ضمن الاراضي اللبنانية ٢٩,٧٨٦ كيلومترا وهو خط مولف من قضبان حديدية نوع ٢٧ كيلوغرام بالметр مرکبة على عوارض حديدية ومماشه حديدية قاسية تكون هذا الخط يمر في قسم منه في منطقة جبلية (بين بيروت ورياق) . فان عرض الحرم يبدأ بـ ١٢ مترًا ويصل احيانا إلى ٢٥ مترًا ، كما ان الانحدار فيه يصل إلى ٢٠ بالالف وهو كان مجهزا بمستدات في المناطق التي يتراوح الانحدار فيها بين ٣٠ بالالف و ٧٠ بالالف والشعاع الاندى للمنعطفات على هذا الخط هو ١٥٠ مترا . ان معظم ادوات هذا الخط قد نزعها وسرقت اثناء الاحداث وبعض القسام منه تستعمل حاليا كطرقات عامة .

يوجد على هذا الخط المحطات التالية :

المرفا ، بيروت - مار مخايل - الحدث - بعبدا - الجمهور - عاريا - عاليه - بحمدون - صرف - ضهر البيدر - المريجات - جديتا - سعدنايل - معلقة زحلة - رياق - يحفوفا .

تبلغ مساحة الاراضي المار فيها هذا الخط : ١٣٩٦٤١ مترًا مربعا

وتبلغ مساحة المحطات : ٢٦١١٥٠ مترًا مربعا

المجموع - ١٦٥٧٥٦٠ مترًا مربعا .

قامت المصلحة بتاريخ ٢٠٠٢/١٧ بتوقيع عقد من المؤسسة العامة للخط الحديدي
الحجازي بغية تأهيل القسم من هذا الخط المعتمد من محطة رياق لغاية الحدود اللبنانية
السورية وهو بطول ١٥ كم وان عملية التأهيل تتضمن اصلاح الخط بمواصفاته الحالية
وربطه بالشبكة السورية .

ان هذا الخط متزوج القسم الاكبر من عناصره ومتوقف عن العمل منذ العام ١٩٧٥ .

١٥٥٨٦٦٣	:	تبلغ المساحة الاجمالية للاراضي المار فيها الخط
١٢٦٠٢٤	:	ومساحة المحطات
١٧٤٣٦٨٧	:	المجموع

فيكون المجموع العام للمساحة الاجمالية لحرم الخطوط الحديدية حسب الجداول المرفقة
ربطاً :
$$8232434 - 1743687 + 195450 + 65170 + 3985567 = 1657560$$

مربعاً .


بالاضافة إلى المشاريع المنكورة اعلاه هناك مشروع تقوم به وزارة النقل التشيكية
يتعلق باعداد دراسة للخط بين طرابلس وجونية كما ان هناك مشروع دراسة تقوم به
فريديريك هاريسون الاميركية لقسم الخط المعتمد من جونية حتى الجبيه .

رئيس مصلحة الخط والمعابر

المهندس سايد عواد

أبْجَمُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ
مَكْتَبُ وزَيْرِ الدَّولَةِ لشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدارِيَّةِ
مَرْكَزُ مَسَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَالَمِيِّ

الجُمُورِيَّةُ الْلَّبَنِيَّةُ
مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدَّوْلَةِ لشُؤُونِ الشَّهْيَةِ الإِدارِيَّةِ
مَرْكَزِ مَشَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ السَّيِّمِ



مجلس النواب
لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه

توجهات عامة لرسم سياسة النقل البري في لبنان

٢٠٠٢ نيسان

التجهات العامة الواردة في هذه الوثيقة مستخلصة من وثائق عمل ندوة قطاع النقل البري في لبنان المنعقدة في مجلس النواب بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٨ ومن المناقشات التي تمت في اثناء جلسات عمل الندوة. وقد عقدت هذه الندوة بدعوة من لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية بالتعاون مع مشروع برنامج الامم المتحدة الانمائي في مجلس النواب. قدم للندوة رئيس اللجنة المهندس محمد قباني بورقة حول مسألة النقل البري في لبنان، ومن ثم عرضت اربع وثائق عمل، الاولى تناولت "خطبة وزارة النقل" (د. عبد الحفيظ قيسى، مدير عام النقل) والثانية "قطاع الطرق والاوتوسترادات ضمن البرنامج الانمائي الثلاثي لمجلس الانماء والاعمار ومشروع تطوير النقل الحضري" (د. آلان قرداحي والمهندس إيلي حلو) والثالثة الهيئة المنظمة لقطاع النقل البري (د. عادل مرتضى -جامعة اللبنانيه) والرابعة "قضايا وسياسات النقل الدولي في لبنان" (د. نبيل صفت، رئيس قسم النقل في لجنة الامم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاسكوا).

وتمت مراجعة هذه التوجهات ومناقشتها من قبل اللجنة النيابية التي اعتمدت其 في صياغتها النهائية ككتويبة نيابية صادرة عنها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٢.

مقدمة

يشكل قطاع النقل، بمكوناته الثلاثة، البري والبحري والجوي، عنصراً أساسياً في الاقتصاد العالمي وفي كل اقتصاد إقليمي ووطني ويؤدي دوراً محفزاً للاقتصاد ولتنقل السكان ولنقل البضائع. وتولى جميع الدول والمجموعات الإقليمية اهتماماً خاصاً بتنظيم شامل للنقل في مكوناته الثلاثة. وحديثاً في اثناء اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية (بيروت آذار ٢٠٠٢) تطرقت المناقشات الى ضرورة تفعيل قطاع النقل نظراًدوره المحوري في تطوير حركة المسافرين والبضائع على المستوى الإقليمي والمستوى الدولي. غير أنه بالمقابل يلعب النقل دوراً سلبياً ومرتكباً للنمو الاقتصادي اذا كان مت الخلافاً أو غير منظم.

ويلاحظ الناظر إلى قطاع النقل في لبنان انه شهد توسيعاً كثيراً في السنوات العشر الأخيرة، وبذلت الدولة والقطاع الخاص جهوداً حثيثة في هذا المجال وبخاصة في مجال النقل البري. واحتلت البنية التحتية تأهلاً واعادة بناء مركزاً أساسياً في سياسة الدولة. غير ان هذه الجهود -على اهميتها- لم تؤد إلى تأمين منظومة نقل بري متكاملة تخدم اهداف التنمية وتريح المواطنين.

ويدل واقع النقل البري في لبنان إلى وجود أزمة حقيقة في هذا القطاع متعددة الابعاد ومتناقضة الظواهر احياناً، وقد تفاقمت في السنوات الأخيرة أثارها السلبية بسبب مجموعة عوامل، ابرزها:

- تضاعف وسائل النقل العمومي وبخاصة سيارات السرفيس/التاكسي ٣٣٠٠ سيارة والباصات ٤٠٠٠ والميكروباصات، مقابل طلب متدهن على النقل العام من قبل المواطنين.
- تضاعف عدد السيارات المسجلة سنوياً في وزارة الداخلية.
- سوء تنظيم قطاع النقل العام لجهة التوزع المناطقي لوسائل النقل وندرة محطات التسفير.
- غياب برنامج فحص ميكانيكي سنوي شامل وفعال، مما يعرض سلامة الركاب إلى الخطير.
- عدم صيانة المركبات بشكل مرضي.
- الزيادة المرتفعة في معدلات التلوث الهوائي وبخاصة في العاصمة وضواحيها بسبب استخدام مادة المازوت غير المعد للسيارات والحالة الرديئة لمحركات سيارات الاجرة العاملة على المازوت وكثافة السير، مما ادى إلى ازدياد الاصابات في الامراض الناجمة عن تلوث الهواء.
- عدم اكمال شبكة الطرق والاوتوسترادات في بيروت الكبرى ومداخل المدن الرئيسية.
- سوء حالة شبكة الطرقات الرئيسية والمحليّة.

- غياب الاشارات الضوئية واسارات المرور وعدم التقيد بمعايير ومواصفات سلامة السير.
- ضعف الاعتمادات المخصصة لصيانة الطرقات ووسائل النقل المشترك.
- اغراق القطاع بوسائل نقل متعددة تفوق طاقتها احتياجات البلد.
- عدم التأمين الالزامي على السيارات.
- عدم معالجة فوضى السير بشكل جدي.
- التراخي في منح اجازات السوق.
- بروز احياء سكنية خلال العقود الثلاثة الاخيرة غير مزودة بالبنية الاساسية لاستقبال المؤسسات والشركات ومراكيز العمل وما يستتبعها من وسائل النقل.
- ارتفاع كثافة الحركة الى بيروت وضواحيها وحجم انتقال المواطنين داخل هذه المنطقة وتعاظم الطلب على شبكة النقل في ساعات الذروة.
- النقص الكبير في المرائب العامة في بيروت وضواحيها وفي المدن الرئيسية.
- ارتفاع عدد حوادث السير (٣٠٦ قتلى و ٤١٠٠ جريح في العام ٢٠٠٠).
- ارتفاع كلفة النقل مقارنة بالحد الادنى للاجر.
- عدم الاهتمام بما فيه الكفاية بوسائل النقل وتركيز الاهتمام على تأهيل البنية التحتية.

انطلاقاً من هذا الواقع، الذي بدأ يشكل استمراره خطراً على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والصحي العام، قررت لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية، في ضوء مسؤولياتها البرلمانية اطلاق ورشة تفكير حول قطاع النقل البري في لبنان لتكوين صورة موضوعية و شاملة عن واقع هذا القطاع تمهدًا لصياغة توجهات عامة لرسم سياسة للنقل البري تعالج المشكلات التي يعاني منها. ولتحقيق هذا الهدف دعت اللجنة، بالتعاون مع مشروع برنامج الامم المتحدة الانمائي في مجلس النواب، الى ندوة حول قطاع النقل البري في لبنان، انعقدت في مجلس النواب بتاريخ ١٨/٣/٢٠٠٢، حضرها اكثير من اربعين مشاركاً من السادة النواب والمسؤولين في الوزارات والادارات العامة والقطاع الخاص وهيئات المجتمع المدني.

وعرضت في اثناء هذه الندوة اربع وثائق عمل تناولت الاولى خطة وزارة الاشغال العامة والنقل التي اعدتها الوزارة (قدمها د. عبد الحفيظ القيسى، مدير عام النقل) وعرضت الثانية "قطاع الطرق والاوتوسترادات ضمن البرنامج الانمائي الثلاثي لمجلس الإنماء والاعمار ومشروع تطوير النقل الحضري" (قدمها د. آلان قرداحي والمهندس ايلى حلو، نيابة عن المجلس) وتناولت الوثيقة الثالثة الهيئة المنظمة لقطاع النقل البري (اعدتها الخبير د. عادل مرتضى) وركزت الوثيقة الرابعة على "قضايا

وسياسات النقل الدولي في لبنان" (ادعها د. نبيل صفوتو، رئيس قسم النقل في لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاسكوا).

وبناءً على اعمال هذه الندوة ومناقشاتها، استخلص عدد من التوجهات لحل مشكلات قطاع النقل البري وتطوير خدماته وتنظيم تدفقاته. وتحقيقاً لهذه الغاية اعتمدت لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية التوصيات التالية لرفعها إلى الحكومة مساهمة منها في رسم معايير سياسة وطنية للنقل البري:

- ١- اقرار سياسة شاملة لقطاع النقل البري
- ٢- بناء قدرات الادارة العامة للنقل
- ٣- تفعيل النقل المشترك
- ٤- تنظيم النقل العام للركاب
- ٥- ترشيد ادارة السير
- ٦- الحد من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري
- ٧- تعزيز قطاع الشحن البري
- ٨- تأهيل خطوط سكك الحديد
- ٩- توفير مصادر تمويل لمشاريع تنظيم النقل البري
- ١٠- تنظيم النقل البري الدولي
- ١١- تحديث تشريعات وانظمة قطاع النقل البري

التوجه العام الاول: اقرار سياسة شاملة لقطاع النقل البري

المسألة

تهدف سياسة النقل البري الحكيمية الى وضع شبكات نقل عام للركاب تغطي مختلف المناطق اللبنانية وتتوفر الخدمات بمستوى جيد وبانتظام وبكلفة معقولة تناسب وامكانيات ذوي الدخل المحدود، كما تسعى الى تأمين ضمان مداخيل مناسبة للعاملين في قطاع النقل تسمح لهم بالاحفاظ على وسائل النقل المستعملة بحالة جيدة وتجديدها كلما تم استهلاكها. ويجب ان تسعى سياسة النقل المطلوب اقرارها الى تحسين نوعية الحياة في المدن وذلك من خلال خفض وقت وكلفة الانتقال والحد من الحاجة الى الانتقال بتوسيط السيارات الخصوصية وتطوير خدمات النقل العام وتشجيع الاتجاه الى استعمال وسائل وانظمة النقل الاقل تلوثاً والاكثر فعالية. وهذه السياسة يجب ان يناظر اعدادها بوزارة النقل بالتنسيق مع مختلف الادارات العامة ومؤسسات القطاع الخاص ذات الصلة.

هذه السياسة غائبة في لبنان بالرغم من ان حاجات البلاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية تضغط منذ امد بعيد باتجاه بلورة توجهات عامة لرسم سياسة وطنية تؤدي الى تنظيم النقل البري. وهناك مشاريع عديدة نفذتها الادارات العامة والقطاع الخاص، غير ان هذه المشاريع بقيت مشتتة غير خاضعة لرؤية واحدة تجمع بينها. فانطلاقاً من هذا الواقع، ترى لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية ضرورة اعتماد سياسة شاملة لقطاع النقل البري تستند الى المبادئ العامة التالية:

- تعزيز قدرات الادارة العامة المعنية بالنقل وتحديث اساليب عملها.
- وضع مخطط توجيهي عام للنقل البري.
- حصر دور القطاع العام بتحديد الاهداف ورسم السياسة والتنظيم والرقابة وفق المعايير الحديثة والفاعلة وضمن اطر عامة تحافظ على مصلحة المواطن والمستثمر معا دون طغيان احدهما على الآخر.
- تحديد سياسة الدولة من حيث دعم النقل المشترك.
- جعل مهمة التشغيل المباشر بشكل ااسي من مهام القطاع الخاص.
- اتخاذ جميع الاجراءات للحد من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري.
- توزيع حركة النقل على وسائل النقل المختلفة وتوزيع التحول من وسائل النقل الاقل فعالية الى تلك الاكثر فعالية.

- اعتبار شبكات النقل البري والبحري والجوي وحدة متكاملة.
- وضع أولويات تمويل برامج البناء والتجهيز لبنية النقل الأساسية واساطيل النقل، بما يؤمن الاستدامة الاقتصادية والمالية والبيئية والاجتماعية.
- تنظيم النقل البري الدولي.
- عقد الاتفاقيات الإقليمية والدولية في مجال النقل.
- تحديد مسؤوليات كافة الأطراف المعنية بالنقل البري.
- توفيراعتمادات المالية المطلوبة لتلبية احتياجات تطوير قطاع النقل.
- بناء قاعدة معلومات شاملة عن قطاع النقل تدعم نشاطات التخطيط واتخاذ القرارات.
- تحسين نوعية الحياة في المدن وزيادة الانتجاهية الاقتصادية للسكان.
- تخفيف الازدحام بما يؤدي إلى تخفيض وقت الرحلات وتحسين الاعتمادية.
- دراسة الحركة الاقتصادية وتركزها والتعداد السكاني وحاجاته، لتوزيع وسائل النقل حسب المحافظات وال حاجات بما يخدم اهداف التنمية المستدامة.
- مواكبة النقل لخطط التنمية المستقبلية واستشراف توزيع وتنظيم الوسائل بما يؤمن حاجات المستخدمين والتنمية المستدامة.
- وضع نظام موصلات فعال واقتصادي وسليم بيئيا.
- تحسين فعالية النقل العام واقتصادياته.
- تأمين سلامة السير للمواطنين وللسائقين والركاب.
- تحديد تكاليف مستخدمي الطرق بما في ذلك التكاليف الخارجية التي تشمل الازدحام، الحوادث، تلوث الهواء والضجيج.

التجهيز العام الثاني: بناء قدرات الادارة العامة للنقل

المسألة

تفاقم مشكلة النقل البري في لبنان باستمرار وتکاد تصبح مزمنة بالرغم من جميع المحاولات لحلها، لاسباب متعددة، منها دون شك النقص الحاصل في الموارد البشرية المتوافرة في الادارة العامة للنقل وفي تشتت المسؤوليات وتشابك الصلاحيات وعدم تحديدها بدقة بين المؤسسات والاجهزة المعنية بأمور السير والنقل العام أي :

- وزارة الاشغال العامة والنقل
- ~~وزارة الداخلية (قوى الامن)~~
- وزارة المالية
- وزارة البيئة
- وزارة السياحة
- مجلس الانماء والاعمار
- البلديات

وقد انشأت الدولة بموجب المرسوم رقم ٥٥٤٠ تاريخ ١٩٦٦/٩/١٧ "المجلس الاعلى للنقل البري" للتسيق بين الوزارات والاجهزة المعنية بشؤون النقل. ولكن هذا المجلس ومنذ انشائه لم يجتمع سوى بشكل محدود وبقي دون فعالية، لذلك غاب التسيق بين الوزارات والاجهزة المهمة بشؤون النقل. وبما انه لم توضع الاستراتيجيات المناسبة في مجال تنظيم ومراقبة النقل عمل كل جهاز على تفزيذ خططه وبرامجه في مجال النقل والسير منفردا بدون تسيق جدي مع الفرقاء الآخرين، بالإضافة الى ان عدم الازامية قرارات المجلس افقدته فعاليته.

لذلك لا بد من بناء قدرات الادارة العامة للنقل لتمكن هذه الادارة من اعداد سياسة شاملة للنقل والاشراف على تفزيذها. وتوصي لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه التباهية في هذا المجال باعتماد التوجهات العامة التالية:

- ١- تطوير دور وزارة الاشغال العامة والنقل (المديرية العامة للنقل) لتمكن من القيام بالمهام التالية:
- اعداد السياسة الوطنية للنقل في لبنان بمختلف انواعه والاشراف العام على حسن تطبيقها.
 - وضع المخطط التوجيبي العام للنقل البري الذي يعتبر المنطلق لمجمل سياسات النقل.
 - الحق الادارات والمصالح التي تعنى بالترخيص للآليات بما فيها هيئة ادارة السير والآليات والمركبات بوزارة الاشغال العامة والنقل.
 - توزيع المسؤوليات بين التنظيم والتخطيط من جهة ومهمة التشغيل من جهة اخرى.
 - بناء القدرات التخطيطية والتحليلية والتنظيمية التي تمكناها من تنظيم القطاع.
 - وضع خطة لتنظيم القطاع تلحظ امكانية توسيع نطاق خدماته وتنقيتها وتعديلها بشكل مستمر، بما يتلاءم مع متطلبات التنمية المستدامة.
 - تهيئة الظروف للقطاع الخاص في تمويل وتلبية الطلب على النقل عبر وسائله المنظمة وبشكل تناصفي حر، وذلك ضمن ضوابط السياسة الاقتصادية والبيئية والاجتماعية المعتمدة.

- ٢- انشاء هيئة منظمة للنقل البري (في اطار مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك)
- تتمتع بشخصية معنوية واستقلال اداري ومالى وتعمل تحت وصاية وزير الاشغال العامة والنقل وتنولى المهام التالية:
- وضع خطط شاملة للنقل البري على أنواعه، تستند الى السياسة والمخطط التوجيبي العام للنقل اللذين تضعهما الوزارة.
 - رسم شبكات نقل الركاب ووضع دفاتر الشروط (التي تحدد شروط الخدمة المطلوبة) واستدراج العروض وإسناد التشغيل، في كل قسم منها الى المشغلين وتنظيم عقود تحدد حقوق كل مشغل وواجباته.
 - مراقبة عمل المشغلين والتأكد من تفويذهن الخدمات وفقا للمواصفات والشروط المحددة في دفاتر الشروط وعقود التشغيل والتزامهم بالمعايير والقواعد الفنية والتعليمات الصادرة عن الهيئة.
 - التسويق مع الإدارات المختصة لتحديد شروط السلامة العامة والشروط البيئية والمواصفات الفنية الواجب توافرها في إنشاءات ومركبات وتجهيزات النقل العام، والسعى عبر وزارة النقل الى إصدار القوانين والمراسيم والقرارات الضرورية.
 - تقديم المعونة اللازمة للجهات المكلفة بأعمال الرقابة على جميع وسائل النقل البري للتأكد من التزامها بشروط السلامة العامة والشروط البيئية والمواصفات الفنية الإلزامية.

- القيام بالدراسات الالزامية التي تهدف الى رفع مستوى الخدمة وتخفيض الكلفة وتعظيم النقل العام للركاب في جميع المناطق اللبنانية وتلبية حاجات المعوقين وكبار السن والطلاب.
 - انشاء مراكز معالجة ميكانيكية في جميع المناطق اللبنانية.
 - جمع المعلومات والبيانات حول حركة الركاب والكميات المقطوعة وعدد الرحلات اليومية المحققة وحالة السير على الطرق في مختلف اوقات النهار.
 - تحديد تعرفات النقل العام للركاب وللبضائع، وتطور اعداد الباصات والسيارات وكافة الآليات.
 - تقديم المشورة والرأي في أي موضوع يتعلق بالنقل البري.
- ٣- تفعيل دور المجلس الاعلى للنقل كي يتمكن من اداء دوره التنسيقي بين مختلف الادارات العامة والخاصة ذات الصلة بالنقل، من خلال:
- توسيع قاعدته التمثيلية
 - وضع نظام داخلي لعمله
 - تعديل صلاحياته لتصبح الزامية للادارات الممثلة في المجلس

التجهيز العام الثالث: تفعيل النقل المشترك

المسألة

يعتبر النقل المشترك خدمة اجتماعية حياتية للمواطن مثل الصحة والتعليم، توفرها الدولة في إطار مسؤولياتها الاجتماعية العامة. وقد اعتمدت الدولة في السابق تقديم هذه الخدمة من خلال تسخير خطوط الترامواي الذي استبدلته سنة ١٩٦٥ باسطول من الحافلات الفرنسية الصنع والتي دمرت الحرب غالبيتها. وما زالت الدولة تدعم النقل المشترك (٢٠ مليار ل.ل. في سنة ٢٠٠٠).

ويبلغ حالياً عدد حافلات مصلحة النقل المشترك ٢٧٦ حافلة يتم تسخير ١٣٥ حافلة منها على الخطوط. وتقوم المصلحة بتكليف من مجلس الوزراء بادارة محطات التسفير على جميع الاراضي اللبنانية. وخلال العام ٢٠٠٠ قد نقلت ١٤ مليون راكب في بيروت والبقاع. وتتولى حالياً تشغيل شبكتي النقل المشترك الاولى في بيروت وقسم من جبل لبنان والثانية في البقاع. كما اعدت بالتعاون مع خبراء منطقة ميدي بيرونيه الفرنسيه الدراسات المطلوبة لشبكات النقل المشترك في محافظات الشمال وجنوب لبنان والقسم المتبقى من جبل لبنان. غير ان هذه الشبكات لم تتفذ بعد.

وتبيّن من استطلاع للرأي قامت به مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك في بيروت الكبرى (كانون الاول ٢٠٠١) ان حصة النقل المشترك من الطلب اليومي على النقل هي ١١,٩ فقط مقابل ٤٤,٧ للسرفيس/تاكسبي و ١٥,٤ لباصات وميكروباصات القطاع الخاص و ٦٨ للسيارات الخصوصية.

واظهر التحقيق كذلك ان القسم الاكبر من المواطنين (٦٨%) الذين يستعملون وسائل النقل العام يعتبرون مسارات خطوط النقل المشترك مناسبة وآوتوبوسياته غير ملوثة للبيئة. غير انهم بالمقابل يرون ان آوتوبوسيات النقل المشترك غير سريعة وغير مريحة وغير لائقة المظهر من الخارج وغير نظيفة من الداخل. كما اظهر التحقيق ان اهم الاسباب التي تحد من استعمال المواطنين لآوتوبوسيات النقل المشترك هو طول انتظار الآوتوبوسي في الدرجة الاولى وطول وقت الرحلة في الدرجة الثانية. كما ان عدم معرفة مسارات الخطوط بالشكل الكافي يحول دون استعمال آوتوبوسيات النقل المشترك كما انه لا يمكن استعمالها كذلك في وقت الذروة بسبب كثرة عدد الركاب الذين يستقلونها.

ونظراًدور النقل المشترك في حل ازمة السير وتوفير نقل للمواطنين باسعار معقولة وبشروط مقبولة وبانتظار تقرير مصير هذا النقل، توصي لجنة الاعمال العامة والنقل باتخاذ الاجراءات التالية:

١ - تعزيز النقل المشترك

- اقرار هيكلية جديدة للمصلحة تتناسب مع متطلبات الاستثمار.
- تعميم شبكات النقل المشترك علىسائر الاراضي اللبنانية.
- تحسين شروط تشغيل حافلات النقل المشترك (التدقيق الالكتروني للتذاكر، توفير اجهزة اتصالات داخلية، مكتنة كافة الاعمال) وضبط اوقات واماكن الانطلاق.
- وضع نظام اشتراكات شهرية للمواطنين.
- ضمان الصيانة اليومية للحافلات.
- توفير الموارد البشرية الكفؤة للعمل في قطاع النقل المشترك.
- تأمين الاعتمادات اللازمة لتمويل متطلبات تعزيز النقل المشترك.
- انشاء مسارات خاصة لبعض خطوط النقل المشترك ضمن بيروت الكبرى.
- دراسة جدوی تحويل مصلحة النقل المشترك الى شركة تجارية ومن ثم تخصيصها.

٢ - تعزيز النقل العام الخاص، من خلال:

- التنسيق الفعلي بين وزارة الاشغال العامة والنقل من جهة وشركات النقل العام الخاص من جهة اخرى في رسم الخطوط وتوزيع المشغلين عليها وتحديد التعرفات وتوفير ديمومة الخدمات.

٣ - اعداد مخطط توجيهي للنقل البري يشمل كل المناطق اللبنانية

- تطوير استراتيجيات ادخال النقل العام السريع في المدن الكبيرة وبخاصة في بيروت الكبرى، ويشمل ذلك النقل بالسكة الخفيفة (Light Rail Ransit) والمترو.

التجه الرابع: تنظيم النقل العام للركاب

المقالة

يمتلك لبنان وسائل نقل عامة (أتوبيس، ميكروباص، سيارة اجرة) تسع لحوالي ٢٩١ الف راكب، بعد ان كانت هذه الوسائل لا تزيد قدرتها عن ٧٨ الف راكب في بداية العام ١٩٩٤. وهذا يعني ان حجم العرض لوسائل النقل العام قد تضاعف اربع مرات خلال ٨ سنوات بينما لم يزد الطلب سوى ٣٠%. ولو كانت وسائل النقل المتاحة تعمل بفعالية، لكان من المفترض ان تنقل يوميا اكثر من ٣ ملايين راكب. ولكن النقل العام يعمل بنسبة ٤٠% من قدرته (نقل مشترك وقطاع خاص) ولا تتجاوز فعاليته حاليا ٣,٨ راكب كل ميل في فرنسا.

ان الخلل القائم في قطاع النقل يضر بالمواطنين وبالعاملين في قطاع النقل. ففي بعض المناطق وعلى بعض الخطوط، يفوق العرض الطلب باضعاف مضاعفة، في حين انه في بعض المناطق الاخرى لا توجد وسائل نقل عام كافية لتلبية الاحتياجات. ولبنان، من الدول النادرة التي تسمح لسياراتها العمومية ولوسائل النقل العام الاخرى بالتجول في كافة ارجاء البلاد بدون أي تحطيط او ضوابط تنظيمية. كما انه طرح في السوق عدد كبير من اللوحات العمومية دون اية دراسة لحجم النقل والاحتياجات الاقتصادية ولم يتم تنظيم توزيع هذا العدد من اللوحات مما كدس معظمها في بيروت وضواحيها.

ويؤدي الازمة الحقيقة منذ منتصف التسعينيات عندما لجأت الدولة الى اغراق البلد بآلاف اللوحات العمومية، بغياب التخطيط الذي شرع لهذا الكم الهائل من اللوحات العمومية دون تحديد مسار وسعة الخطوط الخاصة بكل وسيلة نقل عمومية على حدة. ونشأ عن هذا الاغراق وضع فوضوي بات ينعكس سلبا على المواطنين والسائقين على السواء.

من هنا تبدو الحاجة ملحة لتنظيم النقل العام بهدف تأمين خدمات النقل الى المواطنين بكلفة مقبولة وبنوعية جيدة في اطار مناسبة حرة عادلة بين المشغلين مبنية على قواعد الشفافية والفعالية والكفاءة. وتؤدي الى الحد من استعمال السيارة الخاصة والحد من زحمة السير والحد من تلوث الهواء، كما تؤمن النقل لجميع المناطق وللفئات الخاصة مثل المسنين والطلاب والمعوقين. وقد اعتمدت لجنة الاشغال العامة والنقل الترابية التوجهات التالية لتحقيق هذا الهدف:

- رسم شبكات الخطوط على نحو يخدم جميع المواطنين في المناطق كافة.
- تحديد الحاجة الفعلية لوسائل النقل العام المفترض ان تعمل في بيروت الكبرى وفي مدن طرابلس وصيدا ورحلة.
- تحديد المواصفات الفنية لمركبات النقل العام والتي تراعي متطلبات السلامة العامة والحد من التلوث.
- وضع دفاتر شروط بالخدمات المطلوبة واجراء استدراجات عروض شفافة وعادلة.
- الزام المشغلين بالحد الادنى من الواجبات التي تحفظ حقوق المواطنين (شروط السلامة العامة، المواصفات البيئية والميكانيكية، أعداد الآليات المشغلة على كل خط)
- ضمان حقوق المشغلين (استمرار العمل طوال مدة التعاقد، منع المنافسة غير المشروعية، تسويق خدمات النقل العام عبر وسائل الاعلام، تأمين الاعداد والتدريب للسائقين والعاملين لدى المشغلين...).
- تَخفيض حجم العرض الاجمالي من وسائل النقل العام بنسبة ٣٣% ليصبح مناسباً أكثر مع حجم الطلب.
- تَوزيع حركة النقل على وسائل النقل المختلفة (باصات، سيارات، سكك حديد، مترو انفاق، مترو خفيف، دراجات...).
- تنظيم تجول وسائل النقل العمومية على الاراضي اللبنانية.
- اعادة النظر بنظام اللوحات العمومية على انواعها، أي للسيارات الصغيرة والميكروباصات والباصات.
- تنظيم مهنة صيانة مركبات النقل العام.

التجهيز العام الخامس: ترشيد ادارة السير

المسألة

يشكل التزايد الكبير في عدد السيارات في لبنان (أكثر من مليون سيارة) مشكلة تتفاقم سنّة بعد سنّة، في ظل غياب سياسات نقل واعية وفعالة. وترتبط ازمة السير المزمنة التي تشهدها شوارع العاصمة والضواحي والمدن الكبرى في اوقات الذروة بسياسات النقل وسياسات التنظيم المدني.

وقد ادت التجاوزات الحاصلة والتساهلات في عدم انشاء المرائب العمومية والخاصة الى خلل كبير في مجال السير والى جعل الشوارع والطرق العامة اماكن لركن السيارات ليلاً ونهاراً، حيث يتم ركن اكثـر من ٧٠٪ من السيارات الخاصة ليلاً على جوانب الطرق في العاصمة. كما ان مخططات التنظيم المدني لم تأخذ بالاعتبار ضرورة ايجاد مرائب عامة كافية وواسعة في اماكن الالكتاظ في المناطق التجارية، ويؤدي عدم فعالية النقل العام وال الحاجة الى استعمال السيارة الخاصة الى الاختناق اليومي بالسيارات الذي تشهده مداخل العاصمة بيروت وشوارعها الداخلية. ويزيد من تفاقم ازمة السير غياب اشارات السير في غالبية احياء بيروت الكبرى والمدن الرئيسية. ويضاف الى ذلك حوادث السير على الارتوسترادات والطرق والطرقات والتي بلغت معدلات مرتفعة جداً (٣٠٦ قتلى في العام ٢٠٠٠)

ونظراً للآثار السيئة الناجمة عن تفاقم ازمة السير، توصي لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه التالية باعتماد التوجهات التالية لترشيد ادارة السير:

- وضع قانون حديث للسير.
- تفعيل عمل هيئة ادارة السير والآليات والمركبات.
- تطوير البنية التحتية للطرق في المناطق كافة.
- وضع اشارات السير على الطرق ومراقبتها والاشراف على كافة تجهيزات المرور وصيانتها.
- ادارة الوقوف على جوانب الطرق.
- المساندة في ضبط السير وفرض القانون.
- تنفيذ مشروع النقل الحضري لبيروت الكبرى.
- التقيد باحترام انظمة السير.
- الحد من الضجيج الناجم عن حركة السير.

- تأهيل الشوارع الداخلية في المدن لاستيعاب المشاة في تنقلاتهم، وتوسيع ارصفة الطرقات وتحريرها من السيارات.
- التشدد باعطاء رخص السوق.
- استحداث مواقف للسيارات العمومية.
- تركيب أنظمة توقيف مدفوع وتعيمها في جميع أحياء المدن.
- إجراء حملات اعلام وتوجيه في مجال السير.
- إنجاز مشروع هندسة السير وتنفيذه.
- الفصل بين السرفيس والتاكسي وتجهيز التاكسي بعداد ومواصفات حديثة وتأمين مواقف سيارات التاكسي في كل المدن اللبنانية.
- إنشاء معهد لتأهيل السائقين العموميين وتحديد شروط ومواصفات لممارسة هذه المهنة.
- تأهيل فئة من السائقين العموميين للتعامل مع السياح.
- إنشاء محطات سفر ونقل بري في موقع مناسبة لتأمين الانتقال من وإلى العاصمة.
- وقف اصدار اللوحات العمومية وبخاصة للميكروباص.
- إجراء اختبارات دورية (كل ٥ - ١٠ سنوات) للتأكد من مدى قدرة السائقين العموميين على الاستمرار في مزاولة المهنة.
- وضع التشريعات اللازمة واتخاذ جميع التدابير والإجراءات لتأمين سلامة السير للمواطنين والسائقين والركاب.

التجه العام السادس: الحد من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري

المسألة

يستهلك قطاع النقل سنويا على الصعيد العالمي ٦٠٪ من اجمالي المواد النفطية المنتجة وهو لذلك يعتبر الملوث الاول للغازات الدفيئة المسئبة برفع حرارة كوكب الارض. ويسبب تلوث الهواء باضرار بالغة بالصحة العامة تشمل امراض السرطان والجهاز التنفسى والجهاز العصبى والتسمم والتهابات العيون. كما يتسبب باضرار اقتصادية وبيئية كبيرة. فقد اظهرت دراسة اعدتها المجموعة الاوروبية مؤخرا ان كلفة الاضرار الناجمة عن تلوث الهواء بسبب النقل البري في دول المجموعة الاوروبية مجتمعة يفوق سنويا ٢٥٠ مليار يورو. ويزداد خطر الغازات الملوثة الناجمة عن احتراق الوقود بزيادة نسبة هذه الغازات في الهواء. وتتوقف هذه النسبة على حركة السير وكثافته واعداد المركبات وأنواعها وحالتها. ومن الطبيعي ان يكون خطر التلوث كبيرا في المدن التي تشهد طرقاتها اختناقات متكررة.

اما لبنان فيستهلك سنويا حوالي ٥ ملايين طن من المحروقات (سنة ٢٠٠٠) شكل البنزين منها ٣٨٪ والمازوت ٤٪ وتقدر حصة استهلاك قطاع النقل وحده ٤٥٪ من كمية المحروقات المستوردة. وبذلك أصبح هذا القطاع المسئب الاول لتلوث الهواء في لبنان وللاضرار الصحية والاقتصادية والبيئية الناجمة عنه وبات المواطنون يشعرون بوطأة تلوث الهواء على حياتهم اليومية وارتقت احتجاجات شوائخ اجتماعية عديدة ضد هذا التلوث مطالبة باتخاذ اجراءات فورية للحد من الكارثة البيئية التي تهدد المدن الكبرى من جراء تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري.

لذلك رأت لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه ضرورة العمل للحد من تلوث الهواء الناتج

عن قطاع النقل البري، باتخاذ الاجراءات التالية:

- الاسراع بتطبيق احكام القانون رقم ٢٠٠١/٣٤١ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ الذي اجاز للحكومة استرداد عشرة آلاف لوحة سيارة سياحية عمومية واكد على ضرورة توقيف عمل السيارات العاملة على المازوت للحد من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل البري.
- وضع اجهزة قياس للغازات الملوثة في العاصمة والضواحي والمدن الكبرى.
- القيام بمراقبة متواصلة لتغيير نسب الملوثات في الهواء.
- تحفيز استعمالات الوقود الاقل تلوثا وبخاصة تلك الخالية من الرصاص والكبريت.

- اجراء المعاينات الميكانيكية والمراقبة على السيارات وبخاصة العاملة على المازوت.
- ترشيد استخدام الاوتوبوسيات الصغيرة (اقل من ١٥ راكب) في العاصمة بيروت ووسط المدن الكبرى وفي كافة المناطق اللبنانية الاخرى.
- فرض التأمين الالزامي على جميع المركبات.
- العمل على الغاء استخدام المازوت الحالي في وسائل النقل.
- منع مركبات القطاع العام (المدني والعسكري) من استخدام المازوت.
- اصدار مرسوم يحدد مواصفات الوقود المستخدم في السيارات.
- تشغيل مصافي النفط في صيدا وطرابلس والافادة منها بانتاج مازوت اقل تلوينا من المستورد حاليا.
- اعتماد دراسات تقييم الاثر البيئي لمشاريع النقل ومراعاة عناصر الاستدامة البيئية في تخطيط وتصميم وتنفيذ شبكات النقل.

التوجه العام السابع: تعزيز قطاع الشحن البري

المسألة

يؤدي قطاع شحن البضائع دوراً أساسياً في الاقتصاد الوطني لأنّه يؤمن نقل البضائع، على أنواعها، داخل الاراضي اللبنانية وعلى المستويين الإقليمي والدولي. ويواجه قطاع الشحن، وبخاصة الخارجي منه، صعوبات ادارية ومالية وعملانية في الدول التي تقطعها الشاحنات اللبنانية.

ويضم قطاع الشحن في لبنان حوالي ١٣٠ الف شاحنة من انواع واحجام وحمولات مختلفة. ويبلغ عدد سيارات الشحن العمومي حوالي ١٤ الف شاحنة منها ١٢٠٠ شاحنة مخصصة للنقل الخارجي. مما يعني قطاع الشحن في لبنان من مشاكل عديدة توجّزها نقابة مالكي سيارات الشحن في لبنان بال نقاط التالية:

- منافسة الشاحنات غير اللبنانية داخل لبنان.
- عدم قدرة الشاحنات اللبنانية على منافسة شاحنات دول المحيط بسبب اجراءات الدولة المالية والادارية.
- الضرائب والرسوم والتعييدات المفروضة على الشاحنات اللبنانية على المستوى الإقليمي.
- الضرائب والرسوم المفروضة في لبنان على الشاحنات (ضربيّة المازوت، الرسوم الجمركيّة).
- عدم وجود مواقف للشاحنات قرب المرافئ وفي المناطق كافة.

ونظراً لأهمية قطاع الشحن البري في تطوير الاقتصاد الوطني، توصي لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية باعتماد التوصيات التالية لتعزيز قطاع الشحن البري:

- إنشاء لجنة وطنية لتسهيل النقل والتجارة.
- تحديث وزيادة حجم اسطول الشاحنات.
- تحديد الحد الأقصى للحمل المحوري للشاحنات وتطبيقه.
- إعادة النظر بانظمة التحميل والتفریغ.
- تنظيم حركة الشاحنات على الطرقات.
- توحيد الوثائق المطلوبة للشحن البري وتقليل عددها.
- تبسيط الاجراءات الادارية والمالية.

- تنشيط دليل الاجراءات على الانترنت وتحديثه دوريا.
- تنفيذ طريق الشاحنات بين بيروت والبقاع.
- التعاون على المستوى الاقليمي لوضع نظام لتوزيع وشحن البضائع.
- رفع مستوى اداء شركات الشحن.
- تحفيز القدرة التنافسية للشاحنات اللبنانية.
- منح تصريح دخول موحد لسائقى الشاحنات اللبنانية الى المرافق اللبنانية كافة لمدة سنة كاملة.

التوجه العام الثامن: تأهيل خطوط سكك الحديد

المسألة

انشئ اول خط سكك حديد في لبنان في اواخر القرن التاسع عشر وسير اول قطار بين بيروت ودمشق ١٩٨٥ وتوالى انشاء الخطوط وتشغيلها الى ان توقفت نهائيا خدمات سكك الحديد منذ اوائل ١٩٧٦ . وكان قد توقف القسم الممتد من الناقورة الى الزهراني منذ العام ١٩٤٨ ، كما توقف لاحقا في العام ١٩٨٨ القسم الممتد بين الزهراني والجية والذي كان يتم عليه فقط نقل المحروقات من مصفاة الزهراني الى معمل الكهرباء في الجية، وفي العام ١٩٩٣ توقفت عمليات نقل التراب من شكا الى بيروت، وجرى تجزيئ القسم الواقع ما بين بيروت وجونيه . وقد اصيّبت ، في اثناء الاصداث ، منشآت سكك الحديد وتجهيزاتها وألياتها ومعداتها باضرار جسيمة ، كما تعرضت مسارات سكك الحديد لتعديات مختلفة فانتزعت اقسام من هذه الخطوط وقامت منشآت عامة وخاصة على اجزاء من الخط الساحلي . وكانت تشمل شبكة سكك الحديد اساسا على ثلاثة خطوط :

- خط عريض يمتد من الناقورة الى طرابلس فالحدود اللبنانية السورية وطوله ٢٣٣ كم ويشمل اربعة اقسام .
- خط جبلي ضيق بين بيروت ، رياق والحدود السورية وطوله ٨٢ كم تقريبا .
- خط عريض من رياق الى القصیر طوله ٩١ كم .

وتبلغ المساحة الاجمالية للخطوط الحديدية وحرماها ٨,٢٣ ملابين م^٢ . اما بالنسبة لادارة سكك الحديد فهي تضم حاليا حوالي ٥٠ موظفا يعملون في حراسة المحطات والخطوط وفي صيانة عربات الجر وفي قسم ارشيف سكك الحديد ، علما بان عددا من موظفي سكك الحديد قد نقل الى قطاع النقل المشترك . وحديثا باشرت المصلحة تأهيل خط سكك الحديد طرابلس - العبدية . ويبلغ طول هذه الوصلة ٣٧ كم التي تسمح عند انجازها بنقل البضائع من مرفا طرابلس عبر الشبكة السورية ، كما انجزت عدة دراسات لتأهيل شبكة سكك الحديد في خطوط اخرى غير انها لم تتفذ بسبب عدم توافر الاعتمادات . ونظرا لأهمية دور شبكة سكك الحديد في توفير خدمات النقل البري المحلي والإقليمي والدولي ، توصي لجنة الاعمال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية باعتماد التوجهات التالية لتطويرها :

- تتنفيذ اتفاقية السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي واعتماد المحاور التي تمر عبر الاراضي اللبنانية (دمشق- بيروت وحمص- رياق ومحور شرق البحر المتوسط).
- التسيير الاقليمي من خلال لجنة النقل العاملة في منظمة الاسكوا.
- اجراء دراسة جدوى لمخطط توجيهي شامل لسكك الحديد في لبنان.
- اقرار هيكلية جديدة لادارة سكك الحديد ومدتها بالموارد البشرية والمالية اللازمة للقيام بدورها.
- الدخول في الاتفاقيات الدولية لسكك الحديد.
- احياء العمل بخطوط سكك الحديد، بدءاً من احياء وصلة سرغايا-رياق واحياء الخط الساحلي طرابلس- صور.
- دراسة جدوى انشاء خط جونيه- الدامور والجية.
- دراسة امكانية استثمار عقارات سكك الحديد المقدرة بحوالي ٤٠٠ مليون دولار لتنفيذ خطة تطوير الشبكات.

التجهيزات التاسع: توفير مصادر تمويل لمشاريع تنظيم النقل البري

المقدمة

يتكون قطاع نقل الركاب من انظمة نقل وبنى تحتية وتجهيزات ومعدات جر وعناصر بشرية يفترض ان تكون مدربة وعالية الكفاءة. وتتطلب تلبية هذه العناصر توظيف رؤوس اموال كبيرة وبخاصة في البنية التحتية والتجهيزات والمعدات. وتخصص الدولة منذ العام ١٩٩٢ اعتمادات مرتفعة لتطوير شبكة الاوتوكسارات والطرقات. ويدرك في هذا المجال ان مجلس الانماء والاعمار لزم عقودا في مجال الطرق والاوتوسترادات والطرقات. كما ان مجلس النواب اقر قانون برنامج للطرق يشمل تأهيل وتوسيع ٦٨٦,٥ مليون دولار للمراقي والمطار. كما ان مجلس النواب اقر قانون برنامج للطرق يشمل تأهيل وتوسيع وصيانة شبكة الطرق اللبنانية في المناطق كافة. وتقدر كلفة البرنامج بـ ١,٢ مليار دولار اميركي. غير ان هذه الاعتمادات بقيت حبرا على ورق لعدم توافرها عمليا. وفي البرنامج الثلاثي ٢٠٠٤-٢٠٠٢ مجلس الانماء والاعمار لحظ الاوتوكسارات والطرقات مبلغ ٧٧٧,٥ مليون دولار، غالبيتها من القروض والبروتوكولات المالية مع البنوك والصناديق المانحة.

على صعيد آخر، تساهم الدولة بدعم مباشر للنقل عبر مساهمتها في مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك (٢٠ مليار ل.ل.) وعبر دفع بدلات النقل للعاملين في الادارات والمؤسسات العامة (اكثر من ١٠٠ مليار ل.ل. سنويا). كما منحت اصحاب لوحات السيارات العمومية تخفيضات كبيرة واعفاءات من اشتراكات الضمان الاجتماعي (حوالى ٤٨ مليار ل.ل. سنويا). ويزيد هذا الدعم المقدم من الدولة الى اصحاب اللوحات العمومية اضعاف مساهمة الدولة في موازنة النقل المشترك. اما القطاع الخاص فيتحمل اعباء نقل المستخدمين لديه، وتقدر البدلات المدفوعة في هذا المجال بحوالى ٤٠٠ مليون ل.ل. سنويا.

غير ان ما ينقص هو توفير مصادر تمويل لتطبيق الدراسات والبرامج التي اوصت بها الجهات الاستشارية التي كلفت بوضع دراسات لتحسين قطاع النقل وتطويره. وتعتبر الاعتمادات المالية المطلوبة في هذا المجال ضئيلة مقارنة بالمبالغ التي تتفق على شراء الحافلات وتأهيل المستودعات واجراء الدراسات.

لذلك توصي لجنة الاعمال العامة والنقل والطاقة والمياه النباتية بتوفير مصادر تمويل لمشاريع

تنظيم النقل البري، واتخاذ الاجراءات التالية:

- لحظ اعتمادات كافية في موازنة المديرية العامة للنقل للهيئة المنظمة للنقل.
- فرض ضريبة نقل تتراوح ما بين ٥٪ و ٢٪ على الرواتب والأجور.

- تأسيس صندوق خاص لتمويل خدمات النقل (Transport Fund)
- فرض غرامة تلوث على جميع من يتسبب بتلوث الهواء.
- دراسة جدوى تنفيذ بعض مشاريع النقل بواسطة القطاع الخاص (B.O.T.)

التجه العايم العاشر: تنظيم النقل البري الدولي

المسألة

يطرح تنظيم النقل البري الدولي مجموعة قضايا تتعلق بالبنية الأساسية لهذا النقل والتشغيل والحركة عبر الحدود والتنظيم والجوانب القانونية والاتفاقيات الثانية والإقليمية والدولية. وتشتمل كل قضية على مجموعة مكونات يجب معالجتها لإنجاح تنظيم النقل البري الدولي. فقضية البنية الأساسية تتضمن تعريف المحاور الدولية وتصنيفها ووضع المواصفات الفنية ولحظ استثمارات الانشاء والصيانة وصياغة القوانين والأنظمة والاتفاقات والمعاهدات العائدة لها فيما قضايا التشغيل والحركة تتناول انواع الحركة عبر الحدود وخصائص اساطيل النقل والوثائق المطلوبة للمرور عبر الحدود وزمن الانتقال واللوگستيات وكفالتها وكذلك القوانين والأنظمة والاتفاقات والمعاهدات الناظمة لمسائل الترانزيت والمرور. أما قضايا التنظيم والنواحي القانونية فتشتمل على اعداد الهيئات التنظيمية وتوزيع المسؤوليات والصلاحيات وتفادي التداخل فيما بينها وتنظيم التسويق والتكميل والإجراءات التطبيقية.

ولمعالجة هذه القضايا، ان على المستوى الوطني او على المستوى الإقليمي والدولي، لا بد من اقرار سياسات تؤدي الى بلوغ الاهداف المرجوة. وفي هذا الاطار توصي لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية باعتماد السياسات التالية:

- توحيد جهة التخطيط ووضع السياسات للنقل في لبنان.
- ضرورة تكامل شبكات النقل البري والبحري والجوي في لبنان وبين لبنان ودول الدول العربية.
- وضع اولويات تمويل برامج الانشاء والتجديد والصيانة للبنية الأساسية واساطيل النقل.
- التصديق على اتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي.
- اعتماد اتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي ثم التوقيع والتصديق عليها.
- سرعة اصدار قانون بانشاء لجنة (هيئه) وطنية لتسهيل النقل والتجارة في لبنان.
- تبسيط الاجراءات وتطبيق تقنيات المعلومات والاتصالات في مجال النقل.
- الشفافية والوضوح في الاجراءات والرسوم والتكاليف والازمنة.
- استمرار التنسيق الإقليمي من خلال لجنة النقل بالاسكوا وما يمكن استحداثه من هيئات تابعة لها.
- تبادل التشريعات والأنظمة والاحكام المتعلقة بسلامة الطرق على الصعيد الإقليمي.
- عدم السماح لوسائل النقل غير اللبنانية بنقل الركاب والبضائع من لبنان الى بلد ثالث لا يترخيص مسبقاً من السلطات اللبنانية المختصة.

التوجه العام الحادي عشر: تحديث ت規劃ات وانظمة قطاع النقل البري

المسألة

يعود تاريخ بعض التشريعات المنظمة لقطاع سكك الحديد والنقل البري في لبنان الى اكثـر من أربعين سنة، وقد صدرت خلال هذه الفترة مجموعة قوانين ومراسيم في مجال النقل عالجتـ شؤونا ظرفية طارئة في هذا القطاع (استخدام السيارات على المازوت، اعطاء اللوحات العمومية، استيراد الباصات...)، كما انه قد حصلت تطورات تكنولوجية عديدة في مجال وسائل وتقنيات النقل على الصعيد الوطني وعلى الصعيد الاقليمي. كل هذه الاعتبارات تدعو الى ضرورة تحديث انظمة النقل المعهول بها حالياً لتوافق مع متطلبات تطوير قطاع النقل. لذلك توصي لجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية بتحديث تشريعات وانظمة قطاع النقل البري واصدار نظام حديث وشامل لقطاع النقل تدرج فيه كل الشؤون التنظيمية العائدة لهذا القطاع وبخاصة ما يلي:

- قوانين ومراسيم المديرية العامة للنقل.
- انظمة سكك الحديد، وبخاصة:
 - المرسوم رقم ٤٥٧٣ تاريخ ١٩٤٥/١٢/٢١ (اعتبار اراضي سكك الحديد من الاملاك العامة).
 - المرسوم رقم ٦٤٧٩ تاريخ ١٩٦١/٤/١٤ (إنشاء مصلحة سكك الحديد).
 - القانون رقم ٨٨/٤ تاريخ ١٩٨٨/١/٢٠ (تعديل تسمية مصلحة سكك الحديد).
 - مرسوم رقم ١١٦٩٦ تاريخ ١٩٦٢/١٢/٣١ (الاسس الواجب اعتمادها لانشاء ممرات فوق الخطوط الحديدية)
 - السيارات العاملة على المازوت
 - المرسوم رقم ٨٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٧ (استخدام السيارات العاملة على المازوت).
 - المرسوم رقم ٣٦٨ تاريخ ١٩٩٤/٨/٤ (استيراد الباصات العاملة على المازوت)
 - المرسوم رقم ٦٦٠٣ تاريخ ١٩٩٥/١/٤ (المعاينة الميكانيكية للاوتوبوسات العاملة على المازوت).

• تنظيمات قطاع النقل

- المرسوم رقم ٥٥٤٠ تاريخ ١٩٦٦/٩/١٧ (إنشاء المجلس الأعلى للنقل البري).
- المرسوم رقم ٤٧٧٥ تاريخ ١٩٩٤/٢/٢١ (تعديل تكوين المجلس الأعلى للنقل).
- المرسوم رقم ١٣٣٧٨ تاريخ ١٩٩٨/١١/٥ (الحاق دائرة البيئة وسلامة السير بوزارة الأشغال العامة).
- القانون رقم ٣٨٤ تاريخ ١٩٩٤/١١/٤ (اعطاء اللوحات الحمراء).
- مرسوم رقم ١١٦٩٦ تاريخ ١٩٧١/٧/٢٦ (تنظيم المديرية العامة للنقل البري والبحري)

• حماية البيئة

- القانون رقم ٣٤١ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ (الحد من تلوث الهواء الناجم عن قطاع النقل).

• قانون البناء

- استكمال المراسيم التطبيقية العائدية لقانون البناء الذي ينص على اجراء دراسة اثر تطوير الابنية الكبيرة على المرور المجاور.

اَجْمَعُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ
مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدَّوْلَةِ لِشُؤُونِ التَّنْبَعِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَرْكَزُ مَشَارِيعٍ وَدَرَاسَاتٍ لِلْقَطَاعِ الْعَامِ